

الكتاب: مفتاح الكرامة  
المؤلف: السيد محمد جواد العاملي  
الجزء: ٥  
الوفاة: ١٢٢٦  
المجموعة: فقه الشيعة من القرن الثامن  
تحقيق: تحقيق وتعليق: الشيخ محمد باقر الخالصي  
الطبعة: الأولى  
سنة الطبع: ١٤٢٠  
المطبعة: مؤسسة النشر الإسلامي  
الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة  
ردمك: ٧-٠٦٢-٤٧٠-٩٦٤  
ملاحظات:

مفتاح الكرامة  
في شرح قواعد العلامة  
للفقيه المتتبع  
السيد محمد جواد الحسيني العاملي قدس سره  
المتوفى سنة ١٢٢٦ هـ  
حققه وعلق عليه الشيخ محمد باقر الخالصي  
الجزء الخامس  
مؤسسة النشر الإسلامي  
التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة

مفتاح الكرامة

(ج ٥)

تأليف: الفقيه المتتبع السيد محمد جواد العاملي قدس سره

تحقيق: الشيخ محمد باقر الخالصي

طبع ونشر: الفقه

الطبعة: الأولى

المطبوع: ١٠٠٠ نسخة

التاريخ: ١٤١٩ هـ. ق.

مؤسسة النشر الإسلامي

التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.



كتاب الصلاة  
( والبيان (٥) وغاية المراد (٦)  
والمهذب البارع (٧) والتنقيح (٨)

- (١) المبسوط: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٠.
- (٢) الذي وجدناه في النسخة المطبوعة - التي هي أصح نسخ مفتاح الكرامة - بياض خال عن ذكر الخلاف، إلا أنه موجود في بعض النسخ الأخر، ويؤيد الأول أن الخلاف إنما صنع لأجل بيان المسائل الخلافية العملية لا لأجل بيان التحقيقات اللغوية. مع أن كون الصلاة لغة بمعنى الدعاء لم يختلف فيه أحد. نعم قال في الخلاف في كتاب الجنائز في المسألة الثالثة والستين وخمسائة في الرد على الشافعي القائل بجواز الصلاة على الغائب بالنية: دليلنا أن ثبوت ذلك يحتاج إلى دليل شرعي وليس في الشرع ما يدل عليه، وأما صلاة النبي (صلى الله عليه وآله) على النجاشي فإنما دعا له والدعاء يسمى صلاة، إنتهى. إلا أن هذا غير ما نحن فيه من كونها دعاء لغة، فتأمل.
- (٣) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٩.
- (٤) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٧.

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٥٩.
  - (٢) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٠٧.
  - (٣) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٦ س ١٧.
  - (٤) ذكرى الشيعة: ج ١ ص ٦٥.
  - (٥) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٨.
  - (٦) غاية المراد: كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٣.
  - (٧) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٧٥.
  - (٨) التنقيح الرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٦٠.
  - (٩) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٢ س ٢٥.
  - (١٠) كمدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥، وذخيرة المعاد: كتاب الصلاة ص ١٨٢ س ١.
  - (١١) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٨.
  - (١٢) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٠٧.
  - (١٣) لم توجد لدينا هذه الحواشي.
  - (١٤) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٧٦.
  - (١٥) روض الجنان: مقدمة الكتاب ص ٧ س ١١.
  - (١٦) منهم الكركي في جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥ والسيد العاملي في مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥ نقلا عن الجوهرى.
  - (١٧) سورة البقرة: الآية ١٥٧.
  - (١٨) المغني اللبيب: ج ٢ ص ٣٥٧ الطبع الجديد.

-----  
(١) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥.  
(٢) ذكرى الشيعة: ج ١ ص ٦٥.

(٧)

- 
- (١) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥.  
(٢) حاشية المدارك: كتاب الصلاة ص ٨٨ س ٣ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).  
(٣) تفسير البيضاوي: ج ١ ص ٤٥ سورة البقرة ذيل آية ٣.  
(٤) المبسوط: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٠.



- 
- (١) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٦ س ١٧.
  - (٢) التنقيح الرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٦١.
  - (٣) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٨.
  - (٤) غاية المراد: كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٤.
  - (٥) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٩.
  - (٦) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٢ س ٢٨.
  - (٧) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في أعدادها ج ١ ص ٣٠٧.
  - (٨) ذكرى الشيعة: ج ١ ص ٦٥.
  - (٩) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٧٦ وليس فيه " والقبلة ".
  - (١٠) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦.
  - (١١) لم نعثر عليه في المطالب المظفرية وأما الشرح الآخر فليس بموجود عندنا.

- 
- (١) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٣ س ٢.
  - (٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٦.
  - (٣) قال في الذكرى ج ١ ص ٨: وتسمى التسييح من قوله تعالى \* (فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون) \* و\* (سبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) \* والسبحة غالبية في النفل، قال النبي (صلى الله عليه وآله): ستدركون أقواما يصلون لغير وقتها فصلوا في بيوتكم ثم صلوا معهم واجعلوها سبحة. وقول الصادق (عليه السلام): إذا زالت الشمس لا يمنعك إلا سبحتك، إنتهى. والعبارة تفترق عما حكاه عنه في الشرح في المراد، فتأمل.
  - (٤) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٨.
  - (٥) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٩.
  - (٦) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في أعدادها ج ١ ص ٣٠٧.
  - (٧) عبارة جامع المقاصد هكذا: ويرجع المجاز أن المشهور كون الصلاة شرعا حقيقة في ذات الركوع ولأن كل صلاة تجب فيها الفاتحة ولا شيء من الجنازة تجب فيها الفاتحة، إنتهى. (جامع المقاصد: ج ٢ ص ٧). فالعبارة تفترق في المراد عما حكاه عنه في الشرح، فتأمل.
  - (٨) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٨.
  - (٩) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٢ السطر قبل الأخير.

ومقاصده أربعة:  
الأول  
في المقدمات  
وفيه فصول:  
الأول: في أعدادها  
الصلاة إما واجبة أو مندوبة،

- 
- (١) المراسم: كتاب الصلاة ص ٥٩.
  - (٢) المعتبر: كتاب الصلاة في أعدادها ج ٢ ص ١٠.
  - (٣) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة في أقسامها ج ١ ص ٢٤٢.
  - (٤) ذكرى الشيعة: ج ١ ص ٦٥.
  - (٥) حاشية المدارك: كتاب الصلاة ص ٨٨ س ٨ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
  - (٦) كشف اللثام: في أعداد الصلاة ج ٣ ص ٣.

فالواجبات تسع: الفرائض اليومية والجمعة والعيدان والكسوف  
والزلزلة والآيات والطواف والأموات والمنذور وشبهه،

- 
- (١) المبسوط: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٠.
  - (٢) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٦ س ٢٨.
  - (٣) كشف اللثام: في أعداد الصلاة ج ٣ ص ٧.
  - (٤) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في أعدادها ج ٢ ص ٢٥٩.
  - (٥) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٧.
  - (٦) منهم الشهيد الثاني في مسالك الأفهام: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ١ ص ١٣٦،  
والسيد العاملي في مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٣ ص ٨، والفاضل  
الهندي في كشف اللثام: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة، ج ٣ ص ٨.
  - (٧) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٧.
  - (٨) المراسم: كتاب الصلاة ص ٥٩.

- 
- (١) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٥٩.
  - (٢) المختصر النافع: كتاب الصلاة ص ٢١.
  - (٣) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٠.
  - (٤) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٤٢.
  - (٥) الرسالة الفخرية (كلمات المحققين): كتاب الصلاة ص ٤٢٧.
  - (٦) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١١.
  - (٧) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٦.
  - (٨) اللعة الدمشقية: كتاب الصلاة ص ٩.
  - (٩) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٨.
  - (١٠) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): كتاب الصلاة في أعدادها ج ١ ص ٩٨.
  - (١١) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ص ٢٥.
  - (١٢) فوائد الشرائع: كتاب الصلاة ص ٢٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (١٣) حاشية الإرشاد: كتاب الصلاة ص ١٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
  - (١٤) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة في أعدادها ج ١ ص ١٣٦.
  - (١٥) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٤ س ٢٠.
  - (١٦) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٣ ص ٨.
  - (١٧) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٤ س ٢٢.

- 
- (١) كشف اللثام: في أعداد الصلاة ج ٣ ص ٧.
  - (٢) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة في أعدادها ج ١ ص ١٣٧.
  - (٣) الروضة البهية: كتاب الصلاة في أعدادها ج ١ ص ٤٦٨ - ٤٦٩.
  - (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٨.
  - (٥) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٤ س ٢٣.
  - (٦) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٧.
  - (٧) كشف اللثام: في أعداد الصلاة ج ٣ ص ٨.
  - (٨) كشف اللثام: في أعداد الصلاة ج ٣ ص ٧.

## والمندوب ما عداه.

- (١) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١١.
- (٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في أعدادها ج ٣ ص ٩.
- (٣) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٢ س ١٢.
- (٤) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في أعدادها ج ٢ ص ٢٦٠.
- (٥) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٨٨.
- (٦) الخلاف: كتاب الصلاة ج ١ ص ٥٣٤ مسألة ٢٧٣.
- (٧) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٦١.
- (٨) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٦١.
- (٩) منتهى المطلب: ج ٤ ص ١٢. ولا يخفى أن المنقول فيه هو نسبة الوجوب إلى أبي حنيفة، وأما العبارة المحكية فإنما هي في التذكرة لا في المنتهى، فراجع.
- (١٠) ليست هذه العبارة موجودة في المنتهى المطبوع جديدا ولا في المطبوع قديما، إلا أن في المطبوع قديما ما يدل على سقوطها عن الطبع أو عن قلم الناسخ، فإنه بعد أن حكى عنه العبارة " قال حماد بن زيد - إلى قوله: - أو في التفضل " قال: وهذه، ثم شرع في مسألة أخرى. وهذه قرينة على سقوط عبارة: وهذه السخرية غير لائقة بأبي حنيفة.

والفرائض اليومية خمس: الظهر أربع ركعات، ثم العصر كذلك،  
ثم المغرب ثلاث ركعات، ثم العشاء كالظهر، ثم الصبح ركعتان،  
وتنتصف الرباعيات خاصة في السفر.  
والنوافل الراتبة أربع وثلاثون ركعة،

- (١) منهم: الهندي في كشف اللثام: كتاب الصلاة: ج ٣ ص ٨، والسيزواري في الذخيرة: كتاب الصلاة ص ١٨٣ س ٢، والعلامة في المنتهى كتاب الصلاة في أعدادها ج ٤ ص ١٦، والقاضي في المهذب: ج ١ ص ٦٧، وغيرهم.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها ح ١ ج ٣ ص ٥.
- (٣) الانتصار: مسائل الصلاة ص ٥٠. ولا يخفى أن الذي عليه الإجماع فيه هو كون ترتيب الصلاة إحدى وخمسين فإذا استثنى منه سبعة عشر ركعة المفروضة بقي أربع وثلاثين ركعة والحال أن أعداد ركعات النوافل الرواتب خمسة وثلاثون ركعة لا أربعة وثلاثون. ولعله حسب وتيرة العشاء ركعة مع كونها ركعتين، إشارة لما ورد من كون كل ركعتين جالسا يحسب ركعة قائما.
- (٤) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٦٦ ج ١ ص ٥٢٥.
- (٥) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٧٨ وعبارته نحو عبارة الانتصار.
- (٦) الموجود فيه هو التعبير بلفظ: أطبق الأصحاب في كتب الفتاوى على أن الفرض والنفل أحد وخمسون ركعة في اليوم والليل، إنتهى. وهو لا يدل على دعوى الإجماع كما هو واضح، فإن إطباقهم في كتب الفتاوى لا يدل على وفاق غيرهم معهم، هذا مضافا إلى ما ذكرناه غير مرة من أن اعتبار الإجماع إنما هو بلفظه الصريح. (راجع غاية المرام: ص ١٠ مخطوط / ق ١).



- 
- (١) مجمع البرهان: كتاب الصلاة في أقسام الصلاة ج ٢ ص ٤.
  - (٢) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٢ و ١٤.
  - (٣) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٦١ و ٢٦٣. والمذكور فيه هو قوله: فالتابعة للفرائض عندنا ثلاث وعشرون ركعة، إنتهى. وهذا التعبير بتفسير يفيد أزيد من المشهور وبتفسير آخر لا يفيد إلا أنه هو القائل بذلك، فتأمل جدا.
  - (٤) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٢٤.
  - (٥) كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٤.
  - (٦) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٦.
  - (٧) فوائد الشرائع: كتاب الصلاة ص ٢٥ س ٢٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٨) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٨٩.
  - (٩) مدارك الأحكام: كتاب الأحكام، ج ٣ ص ١٠.
  - (١٠) التنقيح الرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٦٢.
  - (١١) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٨.
  - (١٢) الجعفرية (ضمن رسائل المحقق الكركي) كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٨.
  - (١٣) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٧٢.
  - (١٤) شرائع الاسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٠.
  - (١٥) مختصر النافع: كتاب الصلاة ص ٢١.
  - (١٦) كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٥.
  - (١٧) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٩١.
  - (١٨) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٥ س ١٨.
  - (١٩) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٧.

## ثمان للظهر بعد الزوال قبلها، وثمان للعصر قبلها،

- (١) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٧٣.
- (٢) ظاهر ما في خبر البنظي أن الوتيرة المذكورة فيه. (راجع الوسائل: ج ٣ ص ٣٣ ح ٧).
- (٣) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٧٩.
- (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٣.
- (٥) مصابيح الظلام: ص ٢٠٨ س ٢٢ و ص ٢٠٩ س ٥ (مخطوط في مكتبة الكلبايجاني).
- (٦) أمالي الصدوق: المجلس ٩٣ ص ٥١١.
- (٧) المقنعة: كتاب الصلاة باب ٢ المسنون من الصلاة ص ٩٠.
- (٨) النهاية: كتاب الصلاة باب أعدادها ص ٥٧.
- (٩) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٦٦ ج ١ ص ٥٢٥.
- (١٠) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر أقسام الصلاة ج ١ ص ٧١.

- 
- (١) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): المجموعة الثالثة باب أعداد الصلوات المفروضة ص ٣١.
- (٢) الوسيلة: كتاب الصلاة ص ٨١.
- (٣) غنية النزوع: كتاب الصلاة في كيفية الصلوات المسنونات ص ١٠٦.
- (٤) السرائر: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٩٣.
- (٥) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٠.
- (٦) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٤٢.
- (٧) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٢٥.
- (٨) ذكر الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٨٩.
- (٩) كمدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٣، والجعفرية (رسائل المحقق الكركي): ج ١ ص ٩٨.
- (١٠) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٣.
- (١١) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١١.
- (١٢) المطالب المظفرية: في أعداد النوافل (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (١٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٣.

- 
- (١) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٧٩ - ٢٨٠.
  - (٢) الوسائل: ج ٣ ص ٣٣ ح ٩.
  - (٣) الوسائل: ج ٣ ص ٣٥ ح ١٦.
  - (٤) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٨٩.
  - (٥) الهداية: أبواب الصلاة ب ٤٣ عدد الركعات في اليوم واللييلة ص ١٣١.
  - (٦) الجامع للشرائع: كتاب الصلاة باب أعداد الصلوات وأقسامها ص ٥٨.
  - (٧) علل الشرائع: ب ٢٤ ح ٣ ج ٢ ص ٣٢٨.
  - (٨) عيون أخبار الرضا: ب ٣٥ في ما كتبه الرضا (عليه السلام) للمأمون ح ٣ ج ٢ ص ١٢٣.
  - (٩) مصابيح الظلام: كتاب الصلاة ص ٢٠٨ (مخطوط في مكتبة الكلباياتكاني).

## وللمغرب أربع بعدها،

- (١) المقنعة: كتاب الصلاة ب ٢ المسنون من الصلوات ص ٩٠.
- (٢) مصباح المتهجد: في سجدة الشكر بعد نافلة المغرب ص ٨٧.
- (٣) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٥.
- (٤) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٦١.
- (٥) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٦ س ٣٢.
- (٦) الموجز الحاوي: كتاب الصلاة فصل الصلوات المسنونة ص ٩٤.
- (٧) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ١٥٠ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٨) حاشية المدارك: كتاب الصلاة ص ٨٨ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (٩) لم نجد فيه التسوية بين تقديم النوافل على السجدين وبين تأخيرها عنهما ومن القريب أن يكون في النسخة التي بيد الشارح كذلك. ويدل على ذلك أنه لم ينقله منه من كانت عادته النقل ككشف اللثام والحدائق والمدارك. نعم في الأخير ج ٣ ص ١٦ بعد أن ضعف خبر حفص وذكر خبر جهم قال: والظاهر أن المراد به سجدة الشكر والكل حسن إن شاء الله تعالى. ونقل العبارة المذكورة عن المدارك في الحدائق أيضا. (فراجع الحدائق: ج ٦ ص ٦٠). فالحاصل أن العبارة التي نسبها في الشرح إلى الشهيد في الذكرى من عبارة المدارك. نعم قال في الذكرى: الثالث في موضع سجدي الشكر بعد المغرب روايتان يجوز العمل بهما. (فراجع الذكرى: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٩٤).
- (١٠) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٩٤.
- (١١) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ١٥٠ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣)، وسائل الشيعة: باب ٣١ من أبواب التعقيب ح ١ ج ٤ ص ١٠٥٨.

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٧٤.
  - (٢) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٩٤.
  - (٣) المطالب المظفرية: في أعداد النوافل (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٣ ص ١٤.
  - (٥) المقنعة: كتاب الصلاة ب ٩ كيفية الصلاة وصفتها ص ١١٦.
  - (٦) تهذيب الأحكام: ب ٨ باب كيفية الصلاة وصفتها ج ٢ ص ١١٣.
  - (٧) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٦٧.
  - (٨) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٥ س ٧.
  - (٩) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٦٦.
  - (١٠) المقنعة: كتاب الصلاة ب ٩ كيفية الصلاة وصفتها ص ١١٧.
  - (١١) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة فوائد تتعلق بالرواتب ج ٣ ص ١٤.
  - (١٢) تهذيب الأحكام: ب ٨ كيفية الصلاة وصفتها ح ١٩٠ ج ٢ ص ١١٣.
  - (١٣) وسائل الشيعة: ب ٣٠ من أبواب التعقيب ح ١ ج ٤ ص ١٠٥٧.
  - (١٤) مصابيح الظلام: في أعداد النوافل ج ١ ص ٢٠٩ س ١٨ (مخطوط في مكتبة الكلبيائيگاني).

## وللعشاء ركعتان من جلوس تعدان بركعة واحدة

- (١) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٦.
- (٢) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٩.
- (٣) اللعة دمشقية: كتاب الصلاة في أعدادها ص ٩.
- (٤) جامع المقاصد: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٢ ص ٩.
- (٥) لم نعثر عليه.
- (٦) المطالب المظفرية: في أعداد النوافل (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٧) روض الجنان: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ص ١٧٥ س ٨.
- (٨) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ١ ص ١٣٧.
- (٩) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة في أقسام الصلاة ج ٢ ص ٦.
- (١٠) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة مفتاح ٢٩ ج ١ ص ٣٢.
- (١١) الجامع للشرائع: كتاب الصلاة باب صلاة النوافل ص ١١١.
- (١٢) الروضة البهية: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ١ ص ٤٧٠.
- (١٣) حاشية المدارك: كتاب الصلاة ص ٨٨ س ٢٠ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (١٤) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة في أقسام الصلاة ج ٢ ص ٧.
- (١٥) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٣ ص ١٦.
- (١٦) مصابيح الظلام: في أعداد النوافل ج ١ ص ٢١٠ س ٣ (مخطوط في مكتبة الكلبايكاني).
- (١٧) روض الجنان: كتاب الصلاة عدد النوافل ص ١٧٥ س ٧.
- (١٨) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ١ ص ١٣٧.

## بعدها وبعد كل صلاة يريد فعلها،

- (١) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٩.
- (٢) جامع المقاصد: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٢ ص ٩.
- (٣) فوائد الشرائع: كتاب الصلاة ص ٢٦ س ٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٤) المطالب المظفرية: في أعداد النوافل (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٥) حاشية النافع: في عدد النوافل ص ٢٢٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٠٧٩).
- (٦) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة مفتاح ٢٩ ج ١ ص ٣٢.
- (٧) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٣.
- (٨) مصابيح الظلام: في أعداد النوافل ج ١ ص ٢١٠ (مخطوط في مكتبة الكلبايكاني).
- (٩) غنية النزوع: كتاب الصلاة في كيفية الصلوات المسنونات ج ١ ص ١٠٦.
- (١٠) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٣.
- (١١) المقنعة: كتاب الصلاة باب صلاة شهر رمضان ص ١٦٦.
- (١٢) النهاية: كتاب الصلاة، ب ١٤ النوافل وأحكامها ج ١ ص ٣٥٥.
- (١٣) السرائر: كتاب الصلاة باب النوافل المرتبة ج ١ ص ٣٠٦.
- (١٤) لم نجد في التذكرة المطبوع جديدا وقديما ما حكاه عنه الشارح. (فراجع التذكرة ج ٢ ص ٢٦٢ - ٢٦٣).
- (١٥) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ١ ص ١٣٧.
- (١٦) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٧٢.



- 
- (١) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٧ س ١٧.
  - (٢) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر أقسام الصلاة ج ١ ص ٧١.
  - (٣) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٣.
  - (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٧٥.
  - (٥) النفلية: كتاب الصلاة ص ١٤٥ - ١٤٦.
  - (٦) لا ظهور فيه على ما ادعاه الشارح (راجع اللمعة الدمشقية: ص ١٦).
  - (٧) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في نافلة شهر رمضان ج ٢ ص ٣٤٥.
  - (٨) البيان: كتاب الصلاة ص ١٢٠ - ١٢١.
  - (٩) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٤.
  - (١٠) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٤٥.
  - (١١) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٣٠٩.
  - (١٢) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٩.
  - (١٣) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٤.
  - (١٤) ليس في البيان إلا قوله في ص ٤٩: وركعتان من جلوس للعشاء الآخرة بعدها. وقوله في ص ١٢٠ في تعداد نوافل شهر رمضان: في كل ليلة عشرون ثمان بعد المغرب واثننا عشرة بعد العشاء على الأظهر، إنتهى. وأما الحكم الذي حكاه عنه فلم نجد فيه، فراجع.
  - (١٥) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٧٢.
  - (١٦) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ١ ص ١٣٨.

وثمان ركعات صلاة الليل، وركعتا الشفع، وركعة واحدة للوتر،  
وركعتا الفجر،

- 
- (١) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٢٧.
  - (٢) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٣٠٩.
  - (٣) السرائر: كتاب الصلاة باب النوافل المرتبة في اليوم... ج ١ ص ٣٠٦.
  - (٤) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في النوافل اليومية ج ٢ ص ٣٢٧.
  - (٥) مصباح المتعبد: كتاب الصلاة ص ١٠٠ و ص ١٠٥.
  - (٦) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٠٨ س ٢.
  - (٧) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٤.
  - (٨) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٦٦ ج ١ ص ٥٢٥.
  - (٩) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٥٥ س ٢.

- 
- (١) مصابيح الظلام: في أعداد النوافل ج ١ ص ٢٠٨ س ٢٢ (مخطوط في مكتبة الكليبايگاني).
  - (٢) غنية النزوع: كتاب الصلاة في كيفية الصلوات المسنونات ص ١٠٧.
  - (٣) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٨٩.
  - (٤) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٦٣.
  - (٥) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٢٦٦ ج ١ ص ٥٢٥.
  - (٦) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٢٠.
  - (٧) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٦٤.
  - (٨) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٥.
  - (٩) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٣ ص ١٧.
  - (١٠) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٧.
  - (١١) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٣٠٤ و ٣٠٥.
  - (١٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٣ ص ١٨.
  - (١٣) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٧.
  - (١٤) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٢٧٤ ج ١ ص ٥٣٥.

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٦٣، شرائع الإسلام: كتاب الصلاة في نوافلها ج ١ ص ٦٠.
- (٢) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٩.
- (٣) منهم: الكاشاني في مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة مفتاح ٢٩ ج ١ ص ٣٢، والفاضل الهندي في كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٤.
- (٤) من لا يحضره الفقيه: باب فرض الصلاة ذيل ح ٦٠٤ ج ١ ص ٢٠١.
- (٥) الهداية: ب ٤٢ عدد الركعات في اليوم والليلة ص ٣٠.
- (٦) أمالي الصدوق: المجلس الثالث والتسعون ص ٥١١.
- (٧) المقنع: ب ١٨ صلاة الليل ص ٤٠.
- (٨) المقنعة: كتاب الصلاة ب ١٠ تفصيل أحكام الصلاة ص ١٤٤.
- (٩) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٢٦٦ ج ١ ص ٥٢٥.
- (١٠) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): كتاب الصلاة باب في أعداد الصلاة المفروضة ج ٣ ص ٣١.
- (١١) المراسم: كتاب الصلاة في ذكر تفصيل مواقيت النوافل ص ٨١.
- (١٢) غنية النزوع: كتاب الصلاة في كيفية الصلوات المسنونات ص ١٠٦.
- (١٣) الكافي في الفقه: كتاب الصلاة في أحكام الصلاة المسنونة ص ١٥٨ - ١٥٩.
- (١٤) الوسيلة: كتاب الصلاة في فضل بيان صلاة الليل... ص ١١٦.
- (١٥) السرائر: كتاب الصلاة في النوافل المرتبة ج ١ ص ٣٠٨.
- (١٦) منهم: العلامة في نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٠٨، والشهيد في الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٧، والمحقق في المختصر النافع: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ص ٢١.

- 
- (١) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٧.
  - (٢) بحار الأنوار: كتاب الصلاة باب ١٢ ح ١ ج ٨٧ ص ٢١٦.
  - (٣) وسائل الشيعة: ب ١٥ من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها ح ١٠٢٩ ج ٣ ص ٤٧.
  - (٤) الوافي: كتاب الصلاة باب ٩ ح ١ و ٢ ج ٧ ص ٩٣.
  - (٥) مصابيح الظلام: ج ١ ص ٢١١ س ١٢ (مخطوط في مكتبة الكلبايجاني).
  - (٦) المقنعة: كتاب الصلاة ب ١٠ تفصيل أحكام الصلاة ص ٩١ و ١٤٤.
  - (٧) المراسم: في تفصيل مواقيت النوافل ص ٨١.
  - (٨) المعتمر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٤.
  - (٩) من لا يحضره الفقيه: باب فرض الصلاة ذيل ح ٦٠٤ ج ١ ص ٢٠١.
  - (١٠) الهداية: ب ٤٢ عدد الركعات في اليوم والليلة ص ٣٠.
  - (١١) أمالي الصدوق: المجلس الثالث والتسعون ص ٥١١.
  - (١٢) الخلاف: في صلاة الليل مسألة ٢٧٤ ج ١ ص ٥٣٥.
  - (١٣) تذكرة الفقهاء: في أعداد الصلوات مسألة ٥ ج ٢ ص ٢٦٤.
  - (١٤) كذكري الشيعة: أعداد الصلوات ج ٢ ص ٢٨٩، وروض الجنان: في صلاة الليل ص ١٧٥ س ١٤.
  - (١٥) الحبل المتين: كتاب الصلاة ص ١٣٤ س ٩.
  - (١٦) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٧.

- 
- (١) ذخيرة المعاد: كتاب الصلاة ص ١٨٣ س ٣٤.
- (٢) لا يوجد لدينا كتابه.
- (٣) الفتح الرباني: في الفصل بين الشفع والوتر ج ٤ ص ٣٠٢.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ١٥ من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها ح ١٦ ج ٣ ص ٤٨.
- (٥) تهذيب الأحكام: ب ٨ كيفية الصلاة وصفتها ذيل ح ٤٩٦ ج ٢ ص ١٢٩.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ١٥ من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها ح ١٥ ج ٣ ص ٤٨.
- (٧) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٣٠٤.
- (٨) وسائل الشيعة: ب ١٥ من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها ح ١٨ ج ٣ ص ٤٨.
- (٩) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها ح ٢٤ ج ٣ ص ٤٠.
- (١٠) الحقائق الناضرة: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٦ ص ٣٩.

- 
- (١) نقل عنه صاحب الحدائق الناضرة: في أعداد الصلاة ج ٦ ص ٣٩.
  - (٢) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب القنوت ح ٢ ج ٤ ص ٩٠٠.
  - (٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٩.
  - (٤) ذخيرة المعاد: في صلاة الليل ص ١٨٤ س ٣٦.
  - (٥) الحدائق الناضرة: كتاب الصلاة ج ٦ ص ٣٩.
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب القنوت ح ٢ ج ٤ ص ٨٩٨.
  - (٧) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب القنوت ح ٦ و ٧ ج ٤ ص ٨٩٩.

## وتسقط في السفر نوافل الظهرين والعشاء.

- (١) الفتح الرباني: الفصل الخامس في الفصل بين الشفع والوتر ج ٤ ص ٣٠٢ - ٣٠٣.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب أعداد الفرائض ح ٢٤ ج ٣ ص ٤٠.
- (٣) لم نجد هذا الحكم في المعتمد فراجع كتاب الصلاة منه: ج ٢ ص ٢٣٨ و ٢٤١.
- (٤) الإستبصار: باب السنة في القنوت ح ٤ ج ١ ص ٣٣٨.
- (٥) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٣٤٨ ج ١ ص ٥٨٦.
- (٦) السرائر: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٩٤.
- (٧) الروضة البهية: كتاب الصلاة في النوافل اليومية ج ١ ص ٤٧٣.



- 
- (١) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٧.
  - (٢) غنية النزوع: كتاب الصلاة كيفية الصلوات المسنونات ص ١٠٦.
  - (٣) المعبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٥.
  - (٤) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٢٢.
  - (٥) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٩٦.
  - (٦) أمالي الصدوق: المجلس الثالث والتسعون ص ٥١٤.
  - (٧) المطالب المظفرية: في أعداد النوافل (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٨) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٥ س ١٩.
  - (٩) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٦.
  - (١٠) مصابيح الظلام: في سقوط النوافل النهارية في السفر ج ١ ص ٢١٣ س ٧ (مخطوط في مكتبة الكلبيكاني).
  - (١١) كشف اللثام: في أعداد الصلوات ج ٣ ص ١٥.
  - (١٢) السرائر: كتاب الصلاة، باب أعداد الصلاة وعدد ركعاتها ج ١ ص ١٩٤.
  - (١٣) غنية النزوع: كتاب الصلاة في كيفية الصلوات المسنونات ص ١٠٦.
  - (١٤) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٤ ص ٢٢.
  - (١٥) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٧٢.
  - (١٦) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٢٦.
  - (١٧) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٩٧.
  - (١٨) التنقيح الرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٦٣.
  - (١٩) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٩.
  - (٢٠) المطالب المظفرية: في أعداد النوافل. (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).

- 
- (١) فوائد الشرائع: كتاب الصلاة في النوافل ص ٢٦ س ٥. (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٢) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٥ س ١٩.
- (٣) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٨.
- (٤) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٧٣.
- (٥) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٨.
- (٦) الاثنا عشرية: أعداد الصلاة ص ٤ س ٢ (مخطوط في مكتبة الكلبيكانني).
- (٧) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٧.
- (٨) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٥.
- (٩) مصابيح الظلام: ج ١ ص ٢١٣ س ٨ (مخطوط في مكتبة الكلبيكانني).
- (١٠) النهاية ونكتها: كتاب الصلاة، ب ١ باب أعداد الصلاة... ج ١ ص ٢٧٦.
- (١١) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٨٣.
- (١٢) من لا يحضره الفقيه: كتاب الصلاة باب علة التقصير في الصلاة ح ١٣١٨ ج ١ ص ٤٥٤.
- (١٣) علل الشرائع: ب ١٨٢ ح ٩ ص ٢٦٧.
- (١٤) عيون أخبار الرضا: ب ٣٤ باب العلل التي ذكر الفضل بن شاذان ج ٢ ص ١١٣ ح ١.
- (١٥) فقه الرضا: باب ٧ الصلوات المفروضة ص ١٠٠.
- (١٦) وسائل الشيعة: ب ٢٩ من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها ح ٣ ج ٣ ص ٧٠.
- (١٧) أمالي الصدوق: المجلس الثالث والتسعون ص ٥١٤.
- (١٨) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٣٤٨ ج ١ ص ٥٨٦.
- (١٩) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٩٨.
- (٢٠) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٧٤.
- (٢١) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٨.
- (٢٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٧.

- 
- (١) كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٦.
  - (٢) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٦.
  - (٣) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٧٣.
  - (٤) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٦ س ٣٣.
  - (٥) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١٠ س ١٠.
  - (٦) المختصر النافع: كتاب الصلاة ص ٢١.
  - (٧) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ١١.
  - (٨) كشف اللثام: في أعداد الصلوات ج ٣ ص ١٦.
  - (٩) الموجز الحاوي (الرسائل العشر لابن فهد): كتاب الصلاة في الوقت ص ٦٥.
  - (١٠) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ٨٥ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (١١) ذكرى الشيعة: صلاة المسافر ج ٤ ص ٣٣٥.
  - (١٢) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٨.
  - (١٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٧.

- 
- (١) نقله عنه الشهيد الأول في ذكرى الشيعة: كتاب الصلاة ص ٢٦٠ س ٣٤.
- (٢) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٣٤٨ ج ١ ص ٥٨٦.
- (٣) النهاية ونكتها: كتاب الصلاة ب ١ باب أعداد الصلاة... ج ١ ص ٢٧٦.
- (٤) من لا يحضره الفقيه: كتاب الصلاة باب علة التقصير في الصلاة ح ١٣١٨ ج ١ ص ٤٥٥.
- (٥) علل الشرائع: ب ١٨٢ ح ٩ ج ١ ص ٢٦٧.
- (٦) لم نجد هذه السيرة المنقولة في أكثر كتب الاستدلال عن الرضا (عليه السلام) في خبر رجاء المروي في العيون المطبوع ولا في الوسائل، راجع عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢ ص ١٨٠ - ١٨٢ والوسائل: ج ٣ ص ٦١ ح ٨.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ٢١ من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها ح ٤ ج ٣ ص ٦٠.

- 
- (١) علل الشرائع: ب ٢٧ ح ١ ص ٣٣٠.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها ح ١٦ ج ٣ ص ٣٥.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ٢١ من أبواب أعداد الفرائض ح ٧ ج ٣ ص ٦١.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٢١ من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها ح ١ ج ٣ ص ٥٩.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ٢١ من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها ح ٥ ج ٣ ص ٦٠.

## وكل النوافل ركعتان بتشهد وتسليم عدا الوتر وصلاة الأعرابي

- (١) السرائر: كتاب الصلاة باب أعداد الصلاة وعدد ركعاتها ج ١ ص ١٩٤.
- (٢) أمالي الصدوق: المجلس الثالث والتسعون ص ٥١٤.
- (٣) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٣٤٨ ج ١ ص ٥٨٦.
- (٤) كشف الرموز: كتاب الصلاة في الأعداد ج ١ ص ١٢٦.
- (٥) لم نعثر عليه.
- (٦) غنية النزوع: كتاب الصلاة في كيفية الصلوات المسنونات ص ١٠٦.
- (٧) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٨.
- (٨) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٠.
- (٩) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٦.
- (١٠) المبسوط: كتاب الصلاة، فصل في ذكر أقسام الصلاة ج ١ ص ٧١.
- (١١) السرائر: كتاب الصلاة باب أعداد الصلاة وعدد ركعاتها ج ١ ص ١٩٣.
- (١٢) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٨.
- (١٣) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٠.

- 
- (١) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٩.
  - (٢) السرائر: كتاب الصلاة باب أعداد الصلاة وعدد ركعاتها ج ١ ص ١٩٣.
  - (٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٨.
  - (٤) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٢٦٧ ج ١ ص ٥٢٧.
  - (٥) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٢٦، ٢٨.
  - (٦) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٧٤، ٢٧٦.
  - (٧) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٢٦، ٢٨.
  - (٨) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٧٤، ٢٧٦.
  - (٩) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٦ س ٣٤.
  - (١٠) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٩.
  - (١١) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٩٥.
  - (١٢) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٢.

- 
- (١) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٨.
  - (٢) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٩.
  - (٣) السرائر: كتاب الصلاة باب أعداد الصلاة وعدد ركعاتها ج ١ ص ١٩٣.
  - (٤) الخلاف: كتاب الصلاة، ج ١ ص ٥٣٦ المسألة ٢٧٤.
  - (٥) النهاية لابن الأثير: باب الباء مع التاء ج ١ ص ٩٣.
  - (٦) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٢٨.
  - (٧) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٧٧.
  - (٨) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٩٦.
  - (٩) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٨.



- 
- (١) نقله عنه في الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٢٦٧ ج ١ ص ٥٢٧.
  - (٢) بداية المجتهد: كتاب الصلاة ب ٣ في النوافل ج ١ ص ٢١٢.
  - (٣) بداية المجتهد: كتاب الصلاة ب ٣ في النوافل ج ١ ص ٢١٢.
  - (٤) الهداية: كتاب الصلاة، باب النوافل ج ١ ص ٦٧.
  - (٥) المجموع: ج ٤ ص ٥٦ ونقله عنه أيضا في التذكرة ج ٢ ص ٢٧٧.
  - (٦) وسائل الشريعة: ب ١٥ من أبواب أعداد الفرائض ح ٣ ج ٣ ص ٤٦.
  - (٧) قرب الإسناد: ص ٩٠.
  - (٨) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ١٥٧ س ١٤ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٩) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٧٤.
  - (١٠) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٢.
  - (١١) ذكرى الشيعة: أعداد الصلاة ج ٢ ص ٢٩٦.
  - (١٢) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٧.
  - (١٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٩.

- 
- (١) الحدائق الناضرة: كتاب الصلاة ج ٦ ص ٧٧.
  - (٢) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ٣٢٨ س ٢٠ و ٢٥.
  - (٣) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٧٤.
  - (٤) الموجز الحاوي (الرسائل العشر لابن فهد): كتاب الصلاة ص ١٠٤.
  - (٥) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ١٥٧ س ١٤ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٦) نقل عنه في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٦٧.
  - (٧) الهداية: كتاب الصلاة ب ١١٤ باب صلاة العيدين ص ٥٣.
  - (٨) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٨.
  - (٩) ذكرى الشيعة: في نفل الصلوات ج ٤ ص ٢٤٥.
  - (١٠) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٥١.
  - (١١) بحار الأنوار: كتاب الصلاة ج ٩١ ص ٢١٢.
  - (١٢) من لا يحضره الفقيه: باب صلاة الجبوة والتسبيح ح ١٥٣٣ ص ٥٥٣.
  - (١٣) الهداية: كتاب الصلاة ب ٥٩ صلاة جعفر ص ٣٧.

الفصل الثاني: في أوقاتها  
وفيه مطلبان:  
\* (الأول) \* في تعيينها  
لكل صلاة وقتان:

- 
- (١) الموجز الحاوي (الرسائل العشر لابن فهد): كتاب الصلاة ص ١٠٤.
  - (٢) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ١٥٧ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٣) مصباح المتعبد: كتاب الصلاة ص ٢٢٩.
  - (٤) لم نجد في كشف اللثام هذا الذي حكاه الشارح عن موضع منه.
  - (٥) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٩.
  - (٦) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة مفتاح ٩٧ ج ١ ص ٨٧.
  - (٧) الناقل هو صاحب كشف اللثام: ج ٣ ص ٣٩، ونقله عنه أيضا البهبهاني في المصابيح: ج ٢ ص ٢ س ٣ وهو الموجود في المذهب: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٩.

## أول هو وقت الرفاهية، وآخر هو وقت الإجزاء.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ١٨ من أبواب المواقيت ح ١ و ٢ ج ٣ ص ١٣٦ و ١٣٧.
  - (٢) وسائل الشيعة: ب ١٨ من أبواب المواقيت ح ١ و ٢ ج ٣ ص ١٣٦ و ١٣٧.
  - (٣) الكافي: باب وقت المغرب والعشاء ذيل ح ٩ ج ٣ ص ٢٨٠.
  - (٤) تهذيب الأحكام: باب المواقيت ذيل ح ١٠٣٦ ج ٢ ص ٢٦٠.
  - (٥) الإستبصار: ب ١٤٩ وقت المغرب والعشاء ذيل ح ٩٧٥ ج ١ ص ٢٧٠.
  - (٦) الكافي: باب وقت المغرب والعشاء ذيل ح ٩ ج ٣ ص ٢٨٠.
  - (٧) حاشية المدارك: ص ١٠١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٣٧٥) ومصايح الظلام: ج ٢ ص ٢ (مخطوط في مكتبة الكلبيكاني).

- 
- (١) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٦٩.
  - (٢) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٦.
  - (٣) كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٦.
  - (٤) المطالب المظفرية: في وقت الصلاة اليومية (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٥) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة مفتاح ٩٨ ج ١ ص ٨٨.
  - (٦) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٢.
  - (٧) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٨ س ٢٧.
  - (٨) لم نجد هذا الكلام في الروضة إلا ما ذكره في ذيل قول الشهيد (رحمه الله): " ويمتد وقت الظهرين إلى الغروب " من قوله: اختيارا على أشهر القولين. وهذا كما ترى غير ما نسب إليه في الشرح، فراجع الروضة: ج ١ ص ٤٨٦.
  - (٩) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٣٦.
  - (١٠) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٢١.
  - (١١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ٣٠٠، منتهى المطلب: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٤ ص ٣٦، نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٠٩، مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ٤.
  - (١٢) المعتبر: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ٢٦.
  - (١٣) كشف الرموز: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ١٢٦.
  - (١٤) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٢١، ومسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٢.
  - (١٥) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٨٥.
  - (١٦) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١٠.
  - (١٧) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١١ و ١٢.

- 
- (١) المطالب المظفرية: أوقات الصلاة اليومية ص ٦٣ س ٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٢) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٤.
- (٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٢.
- (٤) الاثنا عشرية: في الوقت ص ٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
- (٥) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥.
- (٦) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٩.
- (٧) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة مفتاح ٩٨ ج ١ ص ٨٨.
- (٨) الخلاف: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٥٨ مسألة ٤.
- (٩) الغنية: كتاب الصلاة ص ٦٩.
- (١٠) السرائر: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٩٦.
- (١١) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٣٦.
- (١٢) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٠.
- (١٣) المقنعة: كتاب الصلاة ب ٥ باب أوقات الصلوات ص ٩٤، المبسوط: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٢.
- (١٤) الوسيلة: كتاب الصلاة ص ٨١.
- (١٥) منهم: ابن فهد في المهذب البارع: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٢٨٤، والفاضل الهندي في كشف اللثام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٣ ص ٢١، والعلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ٤.

- 
- (١) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ٤.
  - (٢) المراسم: كتاب الصلاة في أوقات الصلاة ص ٦٢.
  - (٣) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة مفتاح ٩٨ ج ١ ص ٨٨.
  - (٤) غنية النزوع: كتاب الحج في الوقوف بالمشعر ص ١٨٥.
  - (٥) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٢ و ٧٧.
  - (٦) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٢ و ٧٧.
  - (٧) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٤.
  - (٨) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٤.

- 
- (١) السرائر: ج ١ ص ١٩٦.
- (٢) النهاية ونكتها: كتاب الصلاة ب ٢ أوقات الصلاة ج ١ ص ٢٧٧.
- (٣) الوسيلة: كتاب الصلاة ص ٨١.
- (٤) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٤ ج ١ ص ٢٥٧ و ٢٥٨.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ١ من أبواب المواقيت ح ٢ ج ٣ ص ٧٨، و ب ١٣ منه ح ٧ ج ٣ ص ١٢٣.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ٢٦ من أبواب المواقيت ح ١ ج ٣ ص ١٥١.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ١ من أبواب المواقيت ح ٢٠ ج ٣ ص ٨٢.
- (٨) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب المواقيت ح ١٣ و ٤ ج ٣ ص ٨٩ و ٨٧.
- (٩) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب المواقيت ح ١٣ و ٤ ج ٣ ص ٨٩ و ٨٧.
- (١٠) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب المواقيت ح ٣٢ ج ٣ ص ١٠٩.
- (١١) وسائل الشيعة: ب ١٨ من أبواب المواقيت ح ١٩ ج ٣ ص ١٤٠.
- (١٢) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب المواقيت ج ٣ ص ١٠٢.



- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٧ من أبواب المواقيت ح ٧ ج ٣ ص ١٠٢.
  - (٢) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب المواقيت ح ١٣ ج ٣ ص ٨٩.
  - (٣) المعتمر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٧.
  - (٤) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٠٠.
  - (٥) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥.
  - (٦) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٨٦.
  - (٧) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٢.
  - (٨) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٣ و ٢٤.
  - (٩) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٣ و ٢٤.

## فأول وقت الظهر زوال الشمس،

- (١) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٣ ج ١ ص ٢٥٦.
- (٢) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٧.
- (٣) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٠٠.
- (٤) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٠٩.
- (٥) لم تذكر فيه جملة: بين أهل العلم فراجع المسائل الناصرية: كتاب الصلاة مسألة ٧٢ ص ١٨٩.
- (٦) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٣٨.
- (٧) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٠.
- (٨) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٦٩.
- (٩) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٢١.
- (١٠) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦.
- (١١) الشرح الكبير المطبوع مع المغني لابن قدامة: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٤٦.
- (١٢) الشرح الكبير المطبوع مع المغني لابن قدامة: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٤٦.
- (١٣) الشرح الكبير المطبوع مع المغني لابن قدامة: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٤٦.
- (١٤) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٢٨.
- (١٥) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٧.
- (١٦) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب المواقيت ح ٩ ج ٣ ص ١٢٣.

- 
- (١) الهداية: كتاب الصلاة ب ٣٨ باب وقت الظهر والعصر ص ٢٩.
  - (٢) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب المواقيت ح ١ و ٢ ج ٣ ص ١٠٢.
  - (٣) لم نظفر فيما رواه عبيد على تعيين القدمين لمكان النافلة وإنما تدل عليه الأخبار الكثيرة التي رواها غير عبيد، فراجع الوسائل: ج ٣ باب ٣ و ٤ من أبواب المواقيت.
  - (٤) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب المواقيت ح ١١ ج ٣ ص ١٠٥.
  - (٥) المصدر السابق: ح ١٧ ج ٣ ص ١٠٦.
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ٥ من أبواب المواقيت ج ٣ ص ٩٦.
  - (٧) نقل عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٣.
  - (٨) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ١٣.
  - (٩) المدونة الكبرى: كتاب الصلاة ج ١ ص ٥٥.
  - (١٠) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٣ ج ١ ص ٢٥٦.
  - (١١) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٤٠.

## وهو ظهور زيادة الظل لكل شخص في جانب المشرق

- 
- (١) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٤ و ٣٥.
  - (٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٤ و ٣٥.
  - (٣) المقنعة: كتاب الصلاة باب أوقات الصلوات ص ٩٢.
  - (٤) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٣٤.
  - (٥) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٤١.
  - (٦) روض الجنان: كتاب الصلاة في مواقيت الصلاة ص ١٧٦ س ١٥.
  - (٧) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب المواقيت ح ١ و ٢ ج ٣ ص ١١٩.
  - (٨) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب المواقيت ح ١ و ٢ ج ٣ ص ١١٩.
  - (٩) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٥ س ٢٩.

- 
- (١) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٤.
  - (٢) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٣ و ١٢.
  - (٣) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٢١.
  - (٤) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة درس ٢٥ ج ١ ص ١٣٨.
  - (٥) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٣ و ١٢.
  - (٦) فوائد الشرائع: ص ٢٦ س ٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٧) حاشية الإرشاد: مواقيت الصلاة ص ٢٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
  - (٨) المطالب المظفرية: في وقت الصلاة اليومية (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٩) روض الجنان: كتاب الصلاة في مواقيت الصلاة ص ١٧٧ س ١.
  - (١٠) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٤٢.
  - (١١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٠١.
  - (١٢) المقاصد العلية: كتاب الصلاة ص ٨٤ س ١١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).

- 
- (١) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٧ س ٣.
  - (٢) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٨١.
  - (٣) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٠.
  - (٤) المقاصد العلية: كتاب الصلاة ص ٨٤ س ١١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (٥) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٩.
  - (٦) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٦٤.
  - (٧) لم نعثر عليه.

- 
- (١) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٩.
  - (٢) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٢١.
  - (٣) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٩.
  - (٤) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٣.
  - (٥) منتهى المطلب: في مواقيت الفرائض ج ٤ ص ٤٣.
  - (٦) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٣.
  - (٧) فوائد الشرائع: في المواقيت ص ٢٦ س ١٧ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٦٥٨٤).
  - (٨) المبسوط: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٣ س ٢٣.
  - (٩) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦١.
  - (١٠) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٤٢ - ٢٤٣.
  - (١١) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٧ س ٧.
  - (١٢) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٨ س ٤.
  - (١٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٦٦.
  - (١٤) الاثنا عشرية: مواقيت الصلاة ص ٢٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٨٨٣).
  - (١٥) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٦٦.

- 
- (١) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٨ س ٤.
- (٢) فوائد الشرائع: في المواقيت، ص ٢٦ السطر الأخير (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٦٥٨٤).
- (٣) حاشية الإرشاد: في المواقيت ص ٢٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).



- 
- (١) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٣ .  
(٢) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٩ .  
(٣) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٢١ .

إلى أن يصير ظل كل شيء مثله،

- 
- (١) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٤.
  - (٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٨.
  - (٣) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٢.
  - (٤) كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٦.
  - (٥) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧١.
  - (٦) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٠.
  - (٧) المهذب: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة ج ١ ص ٦٩.
  - (٨) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٨.

- 
- (١) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٢.
  - (٢) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٢.
  - (٣) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٤ ج ١ ص ٢٥٧.
  - (٤) الجمل والعقود: كتاب الصلاة، فصل ٢ في ذكر المواقيت ص ٥٩.
  - (٥) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٠ و ١١.
  - (٦) كالحقائق: ج ٦ ص ٨٩، ومدارك الأحكام: ج ٣ ص ٣٢.
  - (٧) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٤ ج ١ ص ٢٥٧ - ٢٥٩.
  - (٨) المهذب: كتاب الصلاة في أوقات الصلاة ج ١ ص ٦٩.
  - (٩) نقله عنه صاحب المعبر: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٣٠.
  - (١٠) النهاية ونكتها: كتاب الصلاة ب ٢ أوقات الصلاة ج ١ ص ٢٧٨.
  - (١١) عمل اليوم والليلة (الرسائل العشر): فصل في ذكر المواقيت ص ١٤٣.
  - (١٢) تهذيب الأحكام: ب ٤ أوقات الصلاة ح ٧٤ ج ٢ ص ٢٦.
  - (١٣) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٠ و ١٢.

- 
- (١) مصباح المتهجد: كتاب الصلاة ص ٢٣.
  - (٢) مختصر المصباح: مواقيت الصلاة ص ٢٤ (مخطوط مكتبة المرعشي الرقم ٧).
  - (٣) الإقتصاد: كتاب الصلاة، فصل في ذكر المواقيت ص ٢٥٦.
  - (٤) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١١.
  - (٥) المهذب: كتاب الصلاة، باب أوقات الصلاة ج ١ ص ٦٩.
  - (٦) الكافي في الفقه: كتاب الصلاة ص ١٣٧.
  - (٧) المقنعة: كتاب الصلاة، ب ٥ أوقات الصلاة ص ٩٢.
  - (٨) فقه الرضا (عليه السلام): باب الصلوات المفروضة ص ١٠٣.
  - (٩) نقل عنه في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١١.
  - (١٠) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١١.

- 
- (١) النهاية ونكتها: كتاب الصلاة ب ٢ أوقات الصلاة ج ١ ص ٢٧٨.
  - (٢) تهذيب الأحكام: باب أوقات الصلاة ج ٢ ص ١٨.
  - (٣) تهذيب الأحكام: باب أوقات الصلاة ح ٥١ ج ٢ ص ١٩ و ح ٧٣ ص ٢٦.
  - (٤) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٢.
  - (٥) الوسيلة: كتاب الصلاة فصل في بيان أوقات الصلاة ص ٨٢.
  - (٦) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٢.
  - (٧) مصباح المتهجد: أقسام الصلاة ص ٢٣.
  - (٨) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٢.
  - (٩) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٤ ج ١ ص ٢٥٧.
  - (١٠) الحمل والعقود: كتاب الصلاة فصل ٢ في ذكر المواقيت ص ٥٩.
  - (١١) المهذب: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٩.
  - (١٢) الوسيلة: كتاب الصلاة فصل في بيان أوقات الصلاة ص ٨٢.
  - (١٣) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧١.
  - (١٤) ظاهر الشرائع يدل على أنه اختار اختصاص الظهر من أول الزوال بمقدار أدائها والعصر في آخره كذلك وما بينهما مشترك. نعم نقل بعد ذلك أكثر الأقوال المتقدمة وغيرها التي منها ما نقله عنه الشارح ولكن قال بعده: إن ذلك كله للفضيلة. (راجع الشرائع: ج ١ ص ٦١).
  - (١٥) الإقتصاد: كتاب الصلاة في المواقيت ص ٢٥٦.

## والمماثلة بين الفئ الزائد والظل الأول على رأي،

- (١) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٤ ج ١ ص ٢٥٩.
- (٢) تهذيب الأحكام: ب ٤ أبواب المواقيت ح ٦٧ ج ٢ ص ٢٤.
- (٣) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦١.
- (٤) إيضاح الفوائد: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٣ و ٧٤.
- (٥) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٢٥.
- (٦) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٦.
- (٧) إيضاح الفوائد: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٤.
- (٨) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٠.
- (٩) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٠٦.
- (١٠) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٥.
- (١١) المطالب المظفرية: في وقت الصلاة اليومية (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (١٢) إيضاح الفوائد: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٤.

- 
- (١) ليس في الخلاف ما يكون نصا في المدعى وإنما الموجود فيه ما يفيد مفاد كلامه حيث قال بعد بيان وقت المختص بالظهر: ثم بعد ذلك مشترك بينه وبين العصر إلى أن يصير ظل كل شيء مثله، فراجع الخلاف: وقت الصلاة مسألة ٤ ج ١ ص ٢٧٥.
- (٢) مصباح المتعبد: أقسام الصلاة ص ٢٣.
- (٣) مختصر المصباح: مواقيت الصلاة ص ٢٤ (مخطوط مكتبة المرعشي الرقم ٧).
- (٤) ليس فيه ما يكون نصا في المدعى راجع الوسيلة: كتاب الصلاة ص ٨٢.
- (٥) الخلاف: كتاب الصلاة المسألة ٤ ج ١ ص ٢٥٩.
- (٦) يمكن أن يكون قوله " في إرشاد الجعفرية " جملة مستقلة عن قوله " على ما نقل " وعليه فنقول: لم نظفر على المصاييح فضلا عن شرحه ويمكن أن يكون متعلقا به، وهذا هو الصحيح: ويؤيده ما في المطالب المظفرية الظاهر كونه هو إرشاد الجعفرية: والفرق بين الظل والفئ على ما صرح في شرح المصاييح... إلى آخر ما ذكره في الشرح. فراجع المطالب المظفرية. بحث أوقات الصلاة (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٧) وسائل الشيعة: باب ٨ من أبواب المواقيت ح ٣٤ ج ٣ ص ١١٠.

- 
- (١) منهم: الفاضل الهندي في كشف اللثام: في الوقت ج ٣ ص ٢٦، والمحقق في المعتبر: في الوقت ج ٢ ص ٥٠، والسيد في المدارك: مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٦٨.
- (٢) راجع المدارك وكشف اللثام المذكورين في الهامش، والحدائق: ج ٦ ص ١٤٥ - ١٤٨، والذكرى: ج ٢ ص ٣٢٩.
- (٣) فوائد القواعد: في الوقت ص ٤٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (٤) لم نجد هذا القائل في كتب الاستدلال، نعم هو مذكور في كتب الرجال فراجع. ويمكن أن ينقله عن مجلس البحث.
- (٥) إيضاح الفوائد: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٤.



- 
- (١) وسائل الشيعة: باب ١١ من أبواب المواقيت ح ٤ ج ٣ ص ١٢٠.
- (٢) وسائل الشيعة: باب ٨ من أبواب المواقيت ح ١٦ ج ٣ ص ١٠٦.

- 
- (١) تهذيب الأحكام: ب ٤ من أبواب المواقيت ذيل ح ٦٣ ج ٢ ص ٢٣.
- (٢) منهم السيد في المدارك: مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٦٨.

## وللإجزاء إلى أن يبقى للغروب مقدار ثمان ركعات.

- (١) لا يخفى عليك أيها الناظر أن هذا البيان الذي ذكره الشارح بطوله وتفصيله وبعين عبارته ذكره قبله الفيض (رحمه الله) في شرح الوافي ونقله عنه في الحقائق: ج ٦ ص ١٤٥ - ١٤٨ مصرحا باسمه واسم كتابه رعاية للحق والعدل والانصاف وليته (قدس سرهم) أيضا يذكره ونسبه إليه شكرا وتقديرا، نعوذ بالله من العثرة والذلة.
- (٢) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣١٠، تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٠٢، إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٢٤٣.
- (٣) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٢.
- (٤) الوسيلة: كتاب الصلاة، فصل في بيان أوقات الصلاة ص ٨٢.
- (٥) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٦٩، الناصريات: كتاب الصلاة آخر وقت الظهر ص ١٨٩.
- (٦) نقل عنه في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٠.
- (٧) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٥.

## أول وقت العصر من حين مضي مقدار من أداء الظهر

- (١) الجامع للشرائع: في أوقات الصلاة ص ٦٠، وشرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٠.
- (٢) منهم: العلامة في تبصرة المتعلمين: كتاب الصلاة في الأوقات ص ٢٠، والشهيد في ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٣٠، والسيد في مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٨، والصيمري في كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ٨٣ (مخطوط في مكتبة الملك برقم ٢٧٣٣).
- (٣) المبسوط: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٢.
- (٤) إصباح الشيعة: كتاب الصلاة في الوقت ص ٥٨.
- (٥) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٢.
- (٦) الوسيلة: كتاب الصلاة فصل في بيان أوقات الصلاة ص ٨٢.
- (٧) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٦٩.
- (٨) السرائر: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٩٦.
- (٩) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٥.
- (١٠) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٥٦.
- (١١) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣١.
- (١٢) الهداية: كتاب الصلاة باب وقت الظهر والعصر ص ٢٩.

- 
- (١) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٣.
  - (٢) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٤٩.
  - (٣) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٠٤.
  - (٤) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٣٢.
  - (٥) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٩.
  - (٦) اللعة الدمشقية: كتاب الصلاة ص ٩.
  - (٧) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٨٤.
  - (٨) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٢.
  - (٩) المقاصد العلية: كتاب الصلاة ص ٨٥ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (١٠) فوائد القواعد: في أوقات الصلوات ص ٤٦ س ١ - ٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
  - (١١) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٦.
  - (١٢) فوائد الشرائع: في الوقت ص ٢٨ س ٦ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٦٥٨٤).
  - (١٣) التنقيح الرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٧٠.
  - (١٤) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٢.
  - (١٥) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٣٢.
  - (١٦) الحدائق الناضرة: في أول صلاة العصر ج ٦ ص ١٥٠.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٣٣ و ٣٣٥ و ٣٤٧.
- (٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٦.
- (٣) حاشية المدارك: كتاب الصلاة ص ٨٩ س ١٢ (منحطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (٤) النهاية ونكتها: كتاب الصلاة ب ٢ باب أوقات الصلاة ج ١ ص ٢٧٨.
- (٥) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٥ ج ١ ص ٢٥٩.
- (٦) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة مفتاح ١٠٠ ج ١ ص ٩٠.
- (٧) وسائل الشيعة: باب ٣٦ من أبواب الأذان والإقامة ح ٢ ج ٤ ص ٦٦٥.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٣٥.
  - (٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٧.
  - (٣) السرائر: كتاب الصلاة باب صلاة الجمعة وأحكامها ج ١ ص ٣٠٥.
  - (٤) منهم العلامة في منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٤١٩.
  - (٥) حاشية مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في الوقت ص ٨٩ س ١٣ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
  - (٦) الناصريات: كتاب الصلاة مسألة ٧٥ ص ١٩٧.
  - (٧) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٤٧.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب المواقيت ح ٢٩ ج ٣ ص ١٠٨.
  - (٢) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب المواقيت ح ١٢ ج ٣ ص ١٠٥.
  - (٣) وسائل الشيعة: ب ٥ من أبواب المواقيت ح ٦ ج ٣ ص ٩٧.
  - (٤) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب المواقيت ح ٥ ج ٣ ص ١١٥.
  - (٥) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب المواقيت ح ١٣ ج ٣ ص ١٠٥.
  - (٦) فوائد القواعد: في أوقات الصلوات ص ٤٦ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٤٢٤٢).



- 
- (١) ذكر مصحح النسخة المطبوعة سابقا في هامش هذا المقام أنه: سقط هنا من نسخة الأصل ذكر اسم الموافق سهوا من قلمه الشريف، والظاهر أنه مالك كما يفهم من التذكرة (محسن) إنتهى. وهو في التذكرة (ج ٢ ص ٣٠٧) كذلك فإنه قال فيه: وبه قال مالك في رواية. وفي المنتهى (ج ٤ ص ٥٦): وبه قال مالك وربيعه وإسحاق. ويؤيده ما في المجموع (ج ٣ ص ٢١) والمغني (ج ١ ص ٣٨٢) إلا أن فيهما: قال أبو ثور والمزني وابن جرير ومالك: إذا صار ظله مثله فهو آخر وقت الظهر وأول وقت العصر بالاشتراك. وهذا غير ما حكاه عنه في التذكرة والمنتهى، فراجع.
- (٢) المنتهى: ج ٤ ص ٥٤، والمجموع: ج ٣ ص ٢١، والمغني: ج ١ ص ٣٨٢.
- (٣) صحيح البخاري: كتاب الصلاة باب مواقيت الصلاة ج ١ ص ١٤٤.
- (٤) الموطأ: كتاب قصر الصلاة في السفر ج ١ ص ١٤٣ - ١٤٤، الشرح الكبير المطبوع في ذيل المغني: ج ١ ص ٤٣١.
- (٥) مسند أحمد بن حنبل: ج ١ ص ٣٣٣.

## إلى أن يصير ظل كل شيء مثليه،

- 
- (١) لم نعثر على هذا الحكم فضلا عن نسبه إلى المشهور في كشف الرموز: ج ١ ص ١٢٨ - ١٢٩.
  - (٢) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٠٨.
  - (٣) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٢.
  - (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٧.
  - (٥) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧١.
  - (٦) النهاية ونكتها: كتاب الصلاة ص ٥٨.
  - (٧) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٢.
  - (٨) الوسيلة: كتاب الصلاة فصل في بيان أوقات الصلاة ص ٨٢.
  - (٩) المهذب: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة ج ١ ص ٦٩.
  - (١٠) الكافي في الفقه: الشرط الثالث في أوقات الصلاة ص ١٣٧.
  - (١١) كما في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ١٨.

وللإجزاء إلى أن يبقى للغروب مقدار أربع.

- 
- (١) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٥ ج ١ ص ٢٥٩ - ٢٦٠.
  - (٢) الجمل والعقود: كتاب الصلاة الفصل ٢ في ذكر المواقيت ص ٥٩.
  - (٣) المقنعة: كتاب الصلاة ب ٥ باب أوقات الصلاة ص ٩٣.
  - (٤) لم نعثر عليه في الذكرى وإنما حكاه عنه المحقق في المعتمد: ج ٢ ص ٣٨، والفاضل الهندي في كشف اللثام: ج ٣ ص ٣٢.
  - (٥) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٩.
  - (٦) النهاية ونكتها: كتاب الصلاة، ب ٢ أوقات الصلاة ج ١ ص ٢٧٨.
  - (٧) الأم: كتاب الصلاة باب وقت الصلاة ص ١١.
  - (٨) المجموع: كتاب الصلاة باب مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٢٨.

- 
- (١) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٦٩.
  - (٢) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة ج ١ ص ١٩٥.
  - (٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٧.
  - (٤) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٠٨.
  - (٥) كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٦.
  - (٦) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٢.
  - (٧) المهذب: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٩ و ٧١.
  - (٨) الكافي في الفقه: كتاب الصلاة ص ١٣٧.
  - (٩) الوسيلة: كتاب الصلاة ص ٨٢.
  - (١٠) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٢.
  - (١١) نقل عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٩.
  - (١٢) عبارة الخلاف هكذا: دليلنا على أن آخر الوقت ما قلناه (أن يصير الظل مثلان) هو أن ما قلناه مجمع على أنه من وقت العصر وما ذكروه (أنه ممتد إلى غروب الشمس) ليس على كونه وقتاً للأداء دليل، إنتهى. وهذه العبارة وإن تفترق عما حكى عنه في الشرح من أنه ادعى الاختلاف فيما زاد عن المثليين إلا أن الظاهر أن مفادهما واحد، فإنه لو كان عليه دليل لم يختلف فيه أحد، فالاختلاف دليل على عدم الدليل، كما أن عدم الدليل يسبب الاختلاف. (راجع الخلاف: مسألة ٥ في وقت صلاة العصر ج ١ ص ٢٦١).
  - (١٣) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٦.

## أول وقت المغرب غيبوبة الشمس

- (١) الوسيلة: كتاب الصلاة فصل في بيان أوقات الصلاة ص ٨١ - ٨٢.
- (٢) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٣.
- (٣) الجمل والعقود: كتاب الصلاة في ذكر المواقيت ص ٥٩.
- (٤) بداية المجتهد: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٩٩.
- (٥) المغني لابن قدامة: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٨٥، والشرح الكبير المطبوع مع المغني: ج ١ ص ٤٣٦.
- (٦) المجموع: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٨.
- (٧) المعتمر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٠.
- (٨) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣١٠.
- (٩) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٦٣.
- (١٠) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٦ ج ١ ص ٢٦١.
- (١١) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٦٩ - ٧٠.
- (١٢) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة فصل ٢ في الأوقات ج ١ ص ٣١١.
- (١٣) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٤٠.
- (١٤) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٣.

- المعلومة بذهاب الحمرة المشرقية -

- (١) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ٨٣ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٢) السرائر: كتاب الصلاة في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٩٥ - ١٩٦.
- (٣) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥١.
- (٤) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣١٠.
- (٥) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ٨٣ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٦) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١٠ س ١٢.
- (٧) المطالب المظفرية: في وقت الصلاة اليومية (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٨) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٩ س ١١.
- (٩) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٢.
- (١٠) الحبل المتين: كتاب الصلاة ص ١٤٢ س ٢١.
- (١١) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ١٤.
- (١٢) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣١٠.
- (١٣) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦١.
- (١٤) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٤٠.
- (١٥) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٣.
- (١٦) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٦٤.
- (١٧) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٧.
- (١٨) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥٠.
- (١٩) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة باب كيفية معرفة الأوقات ج ١ ص ٩٤.

- 
- (١) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٥.
  - (٢) نقل عنه في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٠.
  - (٣) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٠.
  - (٤) نقله عنه في الفقيه: وقت الإفطار ج ٢ ص ١٢٩ ذيل حديث ١٩٣٢.
  - (٥) المقنع: باب ١٤ الوقت الذي يجوز فيه الإفطار ص ٢٠٥.
  - (٦) الإستبصار: ب ١٤٩ وقت المغرب والعشاء ذيل ح ١٦ و ٢٣ ج ١ ص ٢٦٥ و ٢٦٦.
  - (٧) علل الشرائع: ب ٦٠ العلة التي من أجلها صار وقت المغرب... ج ٢ ص ٣٥٠.
  - (٨) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٤.
  - (٩) منتقى الجمال: باب مواقيت الفرائض ونوافل النهار ج ١ ص ٤١٧.
  - (١٠) الاثنا عشرية: في وقت الصلاة ص ٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
  - (١١) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥.
  - (١٢) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة باب كيفية معرفة الأوقات ج ١ ص ٩٤.
  - (١٣) كتاب الوافي: كتاب الصلاة أبواب مواقيت الصلاة ج ٧ ص ٢٦٧.
  - (١٤) الهداية: كتاب الصلاة ب ٤٠ وقت المغرب والعشاء ص ١٢٩.
  - (١٥) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٢.
  - (١٦) الميفارقيات (ضمن رسائل الشريف المرتضى): المسألة الخامسة ج ١ ص ٢٧٤.
  - (١٧) المهذب: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة ج ١ ص ٦٩.
  - (١٨) شرح جمل العلم والعمل: كتاب الصلاة ص ٦٦.

- 
- (١) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٣٩ - ٤٠.
  - (٢) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٦.
  - (٣) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢١.
  - (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥٣.
  - (٥) الحبل المتين: كتاب الصلاة ص ١٤٢ السطر قبل الأخير.
  - (٦) حاشية مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ص ٩٠ س ٣ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
  - (٧) نقل عنه في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢١ و ٤٠.
  - (٨) نقله عنه في الفقيه: وقت الإفطار ذيل ح ١٩٣٢ ج ٢ ص ١٢٩.
  - (٩) المقنع: كتاب الصوم ب ١٤ الوقت الذي يجوز فيه الإفطار ص ٢٠٥.
  - (١٠) الكافي: باب وقت المغرب والعشاء ذيل ح ٩ ج ٣ ص ٢٨٠.
  - (١١) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٩ س ١٤.
  - (١٢) المقاصد العلية: كتاب الصلاة ص ٨٥ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (١٣) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٠.
  - (١٤) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٨٥.



- 
- (١) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٥.
  - (٢) وسائل الشيعة: باب ١٦ من أبواب المواقيت ح ٤ و ٥ ج ٣ ص ١٢٧.
  - (٣) وسائل الشيعة: باب ١٦ من أبواب المواقيت ح ٤ و ٥ ج ٣ ص ١٢٧.
  - (٤) مستدرک الوسائل: باب ١٢ من أبواب المواقيت ح ٣ ج ٣ ص ١٣١.
  - (٥) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب المواقيت ح ١٢ ج ٣ ص ١٢٩.
  - (٦) منتقى الجمال: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤١٧.
  - (٧) التنقيح الرائع: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ١٦٨.
  - (٨) وسائل الشيعة: ب ٢٢ من أبواب إحرار الحج... ح ٢ ج ١٠ ص ٢٩.
  - (٩) وسائل الشيعة: ب ٥٢ من أبواب ما يمسك عنه الصائم ح ٣ ج ٧ ص ٨٩.
  - (١٠) من لا يحضره الفقيه: باب مواقيت الصلاة ح ٦٥٧ ج ١ ص ٢١٩.
  - (١١) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٢.
  - (١٢) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٧٢.

- 
- (١) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٣.
  - (٢) وسائل الشيعة: ب ١٩ من أبواب المواقيت ح ١٠ و ٩ ج ٣ ص ١٤٣.
  - (٣) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٢.
  - (٤) وسائل الشيعة: ب ١٩ من أبواب المواقيت ح ١٠ و ٩ ج ٣ ص ١٤٣.
  - (٥) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٢.
  - (٦) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٢.
  - (٧) كتاب الوافي: ب ٣١ - ٣٢ ج ٧ ص ٢٥٧ - ٢٦٨.
  - (٨) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب المواقيت ج ٣ ص ١٢٦.
  - (٩) المصدر السابق: ح ٣.
  - (١٠) المصدر السابق ح ١٠ ص ١٢٨.
  - (١١) المصدر السابق ح ١٢ ص ١٢٩.
  - (١٢) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب المواقيت ح ٨ ج ٣ ص ١٢٨.
  - (١٣) المصدر السابق ح ١٤ ص ١٢٩.
  - (١٤) المصدر السابق ح ٤ ص ١٢٧.
  - (١٥) منهم: السبزواري في ذخيرة المعاد: كتاب الصلاة ص ١٩٣ س ٥، والشهيد الثاني في روض الجنان: كتاب الصلاة في المواقيت ص ١٧٩ س ١١.
  - (١٦) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٤٢.
  - (١٧) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٧.
  - (١٨) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب المواقيت ح ٥ ج ٣ ص ١٢٧.
  - (١٩) السرائر (المستطرفات من كتاب السيارى): ج ٣ ص ٥٧١.

- 
- (١) فقه الرضا (عليه السلام): ب ٧ في الصلوات المفروضة ص ١٠٤ .
  - (٢) السرائر: المستطرفات من كتاب مسائل الرجال ج ٣ ص ٥٨٢ .
  - (٣) الإستبصار: ب ١٤٩ وقت المغرب والعشاء ح ٣٣ ج ١ ص ٢٦٩ .
  - (٤) السرائر: المستطرفات من كتاب مسائل الرجال ج ٣ ص ٥٨٢ .
  - (٥) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب المواقيت ح ١٥ ج ٣ ص ١٢٩ .
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب المواقيت ح ٢٣ ج ٣ ص ١٣١ .
  - (٧) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب المواقيت ح ٢٥ ج ٣ ص ١٣٢ .
  - (٨) وسائل الشيعة: ب ١٨ من أبواب المواقيت ح ١٦ ج ٣ ص ١٣٩ .
  - (٩) وسائل الشيعة: ب ٢٠ من أبواب المواقيت ح ٢ ج ٣ ص ١٤٥ .
  - (١٠) كشف اللثام: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٣ ص ٣٧ .

## إلى أن يذهب الشفق،

- 
- (١) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٩ س ١٦.
  - (٢) المقاصد العلية: كتاب الصلاة ص ٨٥ س ١٠ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (٣) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥١.
  - (٤) فقه الرضا (عليه السلام): ص ٧٤.
  - (٥) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب المواقيت ح ٣ ج ٣ ص ١٢٦.

- 
- (١) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٩.
  - (٢) المهذب: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة ج ١ ص ٦٩.
  - (٣) المعبر: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٤٠، نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٣١١.
  - (٤) الكافي في الفقه: كتاب الصلاة في المواقيت ص ١٣٧.
  - (٥) كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٦.
  - (٦) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٢.
  - (٧) الكافي: باب وقت المغرب والعشاء ذيل ح ٩ ج ٣ ص ٢٨٠.
  - (٨) المقنعة: كتاب الصلاة ب ٥ أوقات الصلوات ص ٩٣.
  - (٩) النهاية: كتاب الصلاة ب ٢ أوقات الصلاة ص ٥٩.
  - (١٠) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٥.
  - (١١) تهذيب الأحكام: ب ٤ في أوقات الصلاة ذيل ح ٥٣ ج ٢ ص ٣٣.
  - (١٢) الإستبصار: ب ١٤٩ وقت المغرب والعشاء ذيل ح ٣٣ ج ١ ص ٢٦٩.
  - (١٣) الكافي في الفقه: كتاب الصلاة ص ١٣٧.
  - (١٤) نقله عنه المحقق في المعبر: وقت صلاة المغرب ج ٢ ص ٤٠.
  - (١٥) إصباح الشيعة: كتاب الصلاة في أوقات الصلاة ص ٦٠.
  - (١٦) الإقتصاد: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ص ٢٥٦.
  - (١٧) الوسيلة: كتاب الصلاة فصل في بيان أوقات الصلاة ص ٨٣.
  - (١٨) نقله عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤١.
  - (١٩) الهداية: كتاب الصلاة ب ٣٩ وقت المغرب والعشاء ص ٣٠.

- 
- (١) الناصريات: كتاب الصلاة مسألة ٧٣ ص ١٩٣.
  - (٢) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٦ ج ١ ص ٢٦١.
  - (٣) مصباح المتعبد: كتاب الصلاة ص ٢٣.
  - (٤) الجمل والعقود: كتاب الصلاة فصل ٢ في ذكر المواقيت ص ٥٩.
  - (٥) عمل اليوم والليلة (الرسائل العشر): فصل في ذكر المواقيت ص ١٤٣.
  - (٦) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٢.
  - (٧) المهذب البارع: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٢٩٤.
  - (٨) نقل عنه في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢١.
  - (٩) منتهى المطلب: كتاب الحج ج ٢ ص ٧٢٣ س ١٣.
  - (١٠) تذكرة الفقهاء: كتاب الحج ج ٨ ص ١٩٤.
  - (١١) المقنعة: كتاب الحج ب ١٥ نزول المزدلفة ص ٤١٦.
  - (١٢) الهداية: باب الحج ص ٢٣٨.
  - (١٣) مصباح المتعبد: كتاب الحج ص ٦٤١ السطر الأول.
  - (١٤) المراسم: كتاب الحج ص ١١٢.
  - (١٥) الجمل والعقود: كتاب الحج فصل ٨ في ذكر نزول منى وعرفات ص ١٤٤.
  - (١٦) شرائع الإسلام: كتاب الحج ج ١ ص ٢٥٥.
  - (١٧) المختصر النافع: كتاب الحج ص ٨٧.
  - (١٨) الخلاف: كتاب الحج مسألة ١٦٠ ج ٢ ص ٣٤٠.
  - (١٩) النهاية: ص ٢٥١ و ٢٥٢.

- 
- (١) الخلاف: كتاب الحج مسألة ١٦٠ ج ٢ ص ٣٤٠.
  - (٢) منهم: السيد العاملي في مدارك الأحكام: كتاب الحج ج ٧ ص ٤١٩، والطباطبائي في رياض المسائل: كتاب الحج ج ٦ ص ٣٨٣.
  - (٣) من لا يحضره الفقيه: كتاب الحج ج ٢ ص ٥٤٤.
  - (٤) المقنع: كتاب الحج ص ٢٧١ ولكن فيه: ربع الليل.
  - (٥) الناقل هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٣ و ٤٤.
  - (٦) النهاية: كتاب الحج ص ٢٥٢.
  - (٧) المبسوط: كتاب الحج ج ١ ص ٣٦٧.
  - (٨) المهذب: كتاب الحج ج ١ ص ٢٥٢.
  - (٩) الناقل هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٤.
  - (١٠) الوسيلة: كتاب الحج ص ١٧٩.
  - (١١) منها الدروس: كتاب الحج درس ١٠٩ ج ١ ص ٤٢٢ والجامع للشرائع: كتاب الحج ص ٢٠٧.
  - (١٢) منتهى المطلب: كتاب الحج ج ٢ ص ٧٢٣ س ١٣.
  - (١٣) تذكرة الفقهاء: كتاب الحج ج ٨ ص ١٩٤.
  - (١٤) الخلاف: كتاب الحج مسألة ١٦٠ ج ٢ ص ٣٤٠.
  - (١٥) غنية النزوع: كتاب الحج ص ١٨٥.
  - (١٦) تهذيب الأحكام: باب نزول المزدلفة ج ٥ ص ١٨٨.
  - (١٧) الإستبصار: باب أنه لا يجوز صلاة المغرب بعرفات ج ٢ ص ٢٥٥.
  - (١٨) المبسوط: كتاب الحج فصل في ذكر الحج ج ١ ص ٣٦٧.
  - (١٩) النهاية: كتاب الحج باب ١٢ باب الإفاضة من عرفات ص ٢٥٢.
  - (٢٠) غنية النزوع: كتاب الحج ص ١٨٥.

وللإجزاء إلى أن يبقى لإجزاء العشاء مقدار ثلاث ركعات.

- 
- (١) الوسيلة: كتاب الحج ص ١٧٩.
  - (٢) السرائر: كتاب الحج، باب الإفاضة من عرفات ج ١ ص ٥٨٨.
  - (٣)
  - (٤) شرائع الإسلام: كتاب الحج ج ١ ص ٢٥٥.
  - (٥) مختلف الشيعة: كتاب الحج ج ٤ ص ٢٤٢.
  - (٦) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٦٠ ج ٢ ص ٣٤٠.
  - (٧) تهذيب الأحكام: باب نزول المزدلفة ذيل ح ٤ ج ٥ ص ١٨٩ الإستبصار: باب أنه لا تجوز صلاة المغرب بعرفات ج ٢ ص ٢٥٥.
  - (٨) مدارك الأحكام: كتاب الحج ج ٧ ص ٤٢٠.
  - (٩) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٣١٣.
  - (١٠) الروضة البهية: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٤٨٥.
  - (١١) منهم: ابنا سعيد في الجامع للشرائع: كتاب الصلاة في المواقيت ص ٦٠، وشرائع الإسلام: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٦١.



- 
- (١) المسائل الميافارقيات (رسائل الشريف المرتضى المجموعة الأولى): ص ٢٧٤، وغنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٦٩ - ٧٠.
- (٢) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٢.
- (٣) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٥.
- (٤) المعتمر: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٤٠.
- (٥) منهم: العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٤، والشهيد في الدروس: كتاب الصلاة درس ٢٥ ج ١ ص ١٣٩، وابن سعيد الحلبي في الجامع للشرائع: كتاب الصلاة في المواقيت ص ٦٠.
- (٦) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧٠.
- (٧) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٦.
- (٨) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٢.
- (٩) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥٣.
- (١٠) لم نعثر عليه في الجمل، بل وجدناه في جوابات المسائل الميافارقيات (رسائل الشريف المرتضى المجموعة الأولى): ص ٢٧٤.

- (١) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٦٩.
- (٢) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٥.
- (٣) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦١ المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٠.
- (٤) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٣١١، تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٣١٢، منتهى المطلب: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٤ ص ٧٨ تبصرة المتعلمين: كتاب الصلاة في المواقيت ص ٢٠.
- (٥) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة درس ٢٥ ج ١ ص ١٣٩ روض الجنان: كتاب الصلاة في المواقيت ص ١٧٩ س ٢٩ الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٨٧.
- (٦) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٨.
- (٧) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٩٩، المحرر (ضمن الرسائل العشر لابن فهد الحلبي): كتاب الصلاة في المواقيت ص ١٤٩ مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٣ ص ٥٤.
- (٨) الموجود في المعتبر يفترق عما حكاه عنه الشارع، فإن ما في المعتبر هكذا: وآخره (وقت المغرب) للفضيلة إلى ذهاب الشفق والإجزاء إلى أن يبقى لانتصاف الليل قدر العشاء. وفي رواية إلى ربع الليل. وبه قال علم الهدى في الجمل وابن الجنيد في المختصر، ويمتد وقت المضطر حتى يبقى للفجر قدر العشاء، إنتهى موضع الحاجة. وأنت ترى أن المنقول عن الكاتب في المعتبر كون وقته إلى انتصاف الليل لغير المضطر لا للمضطر وأما وقت المضطر هو امتداده إلى قبل الفجر. هذا إذا قلنا إن قوله " ويمتد وقت المضطر " فتوى مستقل من المحقق، وأما لو قلنا بأنه تنمة للمنقول عن علم الهدى وابن الجنيد فأيضاً يفترق عن المنقول عنه في الشرح، فتأمل، وراجع المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٠.
- (٩) ما في المنتهى أيضاً يفترق عما حكاه عنه في الشرح، فإنه قال: وقال بعض علمائنا: يمتد وقت المضطر حتى يبقى للفجر وقت العشاء. وقال الشيخ: آخره للمختار ذهاب الشفق وللمضطر إلى قبل نصف الليل بأربع، وبه قال المرتضى في المصباح، إنتهى. فهو (رحمه الله) كما ترى نسب إلى بعض العلماء امتداده للمضطر إلى الفجر، ونسب إلى الشيخ والمرتضى امتداده له إلى نصف الليل، لا إلى الكاتب. (راجع منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٦٨).

- 
- (١) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٥.
- (٢) تهذيب الأحكام: ب ١٣ باب المواقيت ذيل ح ٧٠ ج ٢ ص ٢٥٩.
- (٣) الإستبصار: ب ١٤٩ في وقت المغرب والعشاء ذيل ح ٣٣ ج ١ ص ٢٦٩.
- (٤) لم نجد في الكافي ما يكون صريحا في المنقول عنه، بل ولا ظاهرا، إلا بالتوجيه المستصعب قبوله. (راجع الكافي: ج ٣ ص ٢٧٨ - ٢٨٢).
- (٥) الوسيلة: كتاب الصلاة فصل في بيان أوقات الصلاة ص ٨٣.
- (٦) نقل عنهما في كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٤٢.
- (٧) الإقتصاد: في ذكر المواقيت ص ٢٥٦.
- (٨) إصباح الشيعة: الفصل الثالث في وقت الصلاة ص ٦٠.
- (٩) الكافي: باب وقت المغرب والعشاء ح ١٣ ج ٣ ص ٢٨١.
- (١٠) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٩٣.
- (١١) النهاية: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة ص ٥٩.
- (١٢) المقنعة: كتاب الصلاة ب ٥ أوقات الصلاة ص ٩٥.
- (١٣) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٢.
- (١٤) من لا يحضره الفقيه: كتاب الحج ج ٢ ص ٥٤٤.
- (١٥) المقنعة: كتاب الحج ب ١٥ نزول المزدلفة ص ٤١٦.
- (١٦) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥٦.

- 
- (١) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٩.
  - (٢) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة مفتاح ٩٧ ج ١ ص ٨٨.
  - (٣) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ١٦.
  - (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥٤.
  - (٥) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٣.
  - (٦) الاثنا عشرية: وقت العشاء ص ٦١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
  - (٧) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ١٦.
  - (٨) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٥.
  - (٩) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٤٧ و ٣٤٨.
  - (١٠) تهذيب الأحكام: ب ١٣ من أبواب المواقيت ذيل ح ١١٤ ج ٢ ص ٢٧١، الإستبصار:  
ب ١٥٧ من فائته صلاة فريضة... ذيل ح ٦ ج ١ ص ٢٨٨.
  - (١١) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٨٨.
  - (١٢) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٠ س ١٠.

## وأول وقت العشاء من حين الفراغ من المغرب

- (١) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٢.
- (٢) المقنعة: كتاب الصلاة ب ٥ أوقات الصلوات ص ٩٣.
- (٣) النهاية: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة ص ٥٩.
- (٤) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٤ - ٧٥.
- (٥) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٦ ج ١ ص ٢٦١.
- (٦) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٢.
- (٧) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٢.
- (٨) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٦٩.
- (٩) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة ج ١ ص ١٩٦ - ١٩٧.
- (١٠) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٢.
- (١١) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١٠ (من كتب مكتبة گوهرشاد).
- (١٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥٧.

- (١) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٨.
- (٢) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٢.
- (٣) الموجود في كشف الرموز قوله: وعليه عمل أكثر الأصحاب، إنتهى. والعمل وإن هو أعم من المذهب المختار إلا أنه يمكن تصور وحدة المفاد بينهما بالملازمة العادية بين ما كان عليه العمل وبين كونه مذهب المختار. (راجع كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٦).
- (٤) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٩ س ٢٠.
- (٥) لم نعثر عليه في جملة ولكنه موجود في المسائل الميفارقيات (رسائل الشريف المرتضى المجموعة الأولى) ص ٢٧٤.
- (٦) الجمل والعقود: كتاب الصلاة فصل ٢ في ذكر المواقيت ص ٥٩.
- (٧) الوسيلة: كتاب الصلاة ص ٨٣.
- (٨) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٦٩.
- (٩) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٦.
- (١٠) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٢.
- (١١) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٣١١، تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٣١٢.
- (١٢) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٩ ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٤٣ الروضة البهية: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٤٨٥.
- (١٣) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٩٤، المقتصر: كتاب الصلاة ص ٦٧ - ٦٨.
- (١٤) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١٠ السطر الأخير (من كتب مكتبة گوهرشاد).
- (١٥) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٨، الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٩٩.
- (١٦) الأسترآبادي في المطالب المظفرية: ص ٦٣ س ١٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٦٦) وأما سائر تلاميذه ولم نجد لهم كتابا إلى الآن.

- 
- (١) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢١.
  - (٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥٧.
  - (٣) ذخيرة المعاد: كتاب الصلاة ص ١٩٦ س ١٣.
  - (٤) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة مفتاح ٩٧ ج ١ ص ٨٧.
  - (٥) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٧٨.
  - (٦) منهم العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٢٤، وابن فهد في المهذب البارع: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٢٩٥، والفاضل الهندي في كشف اللثام: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٣ ص ٤٤.
  - (٧) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٤.
  - (٨) المقنعة: كتاب الصلاة ب ٥ باب أوقات الصلوات ص ٩٣.
  - (٩) الهداية: كتاب الصلاة ب ٤٠ باب وقت المغرب والعشاء ص ١٣٠.
  - (١٠) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٥.
  - (١١) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٧ ج ١ ص ٢٦٢.
  - (١٢) مصباح المتعبد: كتاب الصلاة ص ٢٣.
  - (١٣) مختصر المصباح: في الوقت ص ٢٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧).
  - (١٤) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٢.
  - (١٥) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٩٥.
  - (١٦) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٤٥.
  - (١٧) تهذيب الأحكام: ب ٤ من أبواب أوقات الصلاة ذيل ح ٦٠ ج ٢ ص ٣٥.

- 
- (١) المقنعة: كتاب الصلاة ب ٥ باب أوقات الصلوات ص ٩٥.
  - (٢) النهاية: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة ص ٥٩.
  - (٣) تهذيب الأحكام: ب ٤ من أبواب أوقات الصلاة ذيل ح ٥٧ ج ٢ ص ٣٤.
  - (٤) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٣.
  - (٥) الإستبصار: ب ١٤٩ باب وقت المغرب والعشاء ذيل ح ٤٣ ج ١ ص ٢٧٢.
  - (٦) الكافي: كتاب الصلاة في المواقيت ص ١٣٧، المعتمر: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٤٢، جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٦.
  - (٧) المعتمر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٢، كشف الرموز: ١ / ١٢٧.
  - (٨) المعتمر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٢.
  - (٩) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٧ ج ١ ص ٢٦٢.
  - (١٠) سنن الترمذي: ج ١ ص ٢٧٩ ح ١٤٩. المجموع: ٣ / ٣٦ - ٣٥.
  - (١١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣١٣.



إلى ثلث الليل، وللإجزاء إلى أن يبقى لانتصافه مقدار أربع.

- (١) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٢.
- (٢) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٦.
- (٣) الموجود في كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٦: "وعليه عمل أكثر الأصحاب" وفيه الاشكال المتقدم.
- (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٦٠.
- (٥) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة درس ٢٥ ج ١ ص ١٣٩.
- (٦) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): ج ١ ص ٩٩.
- (٧) نقل عنهما الفاضل الهندي في كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٧.
- (٨) وسائل الشيعة: ب ١٧ من أبواب المواقيت ح ٧ ج ٣ ص ١٣٥.
- (٩) المصدر السابق: ح ٩.
- (١٠) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب المواقيت ح ٢ ج ٣ ص ١١٤.
- (١١) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب المواقيت ح ٣ و ٥ ص ١١٥.
- (١٢) فقه الرضا (عليه السلام): ب ٧ من باب الصلوات المفروضة ص ١٠٣.
- (١٣) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧٠.
- (١٤) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٥ - ١٩٦.

- 
- (١) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٢.
- (٢) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٤٠ و ٣٤٨.
- (٣) كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٦.
- (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥٩.
- (٥) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة درس ٢٥ ج ١ ص ١٣٩ - ١٤٠.
- (٦) لم نعثر عليه في جملة ونقله في المسائل الميافارقيات (رسائل الشريف المرتضى المجموعة الأولى): ج ١ ص ٢٧٤.
- (٧) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٢.
- (٨) المعبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٣، شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٠ - ٦١.
- (٩) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٤، منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٧٨.
- (١٠) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة درس ٢٥ ج ١ ص ١٣٩، الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٨٧.
- (١١) المحرر (ضمن الرسائل العشر لابن فهد الحلبي): كتاب الصلاة في المواقيت ص ١٤٩.
- (١٢) الجعفرية (ضمن رسائل المحقق الكركي): كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٩٩.
- (١٣) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١٠ السطر ما قبل الأخير (من كتب مكتبة گوهر شاد).
- (١٤) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٧.
- (١٥) الناقل عنهما الفاضل الهندي في كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٧.
- (١٦) تهذيب الأحكام: ب ٤ باب أوقات الصلاة ذيل ح ٥٣ ج ٢ ص ٣٣.
- (١٧) الإستبصار: ب ١٤٩ باب وقت المغرب والعشاء ذيل ح ٣٧ ج ١ ص ٢٧٠.
- (١٨) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٥.
- (١٩) الوسيلة: كتاب الصلاة ص ٨٣.

- (١) الظاهر أن مراده من ثقة الإسلام هو الكليني مؤلف الكافي، والناقل ظاهراً هو كشف اللثام: ج ٣ ص ٤٧ حيث قال: وفي المبسوط والكافي وكتابي الأخبار والوسيلة والإصباح اختصاصه (امتداده إلى انتصافه إلا أربع) بالمضطر، إنتهى. ويحتمل أن الشارح استفاد من العبارة بأن المراد من الكافي هو الكافي للكليني مع أن مراده هو الكافي للحلي، وذلك لأننا لم نجد في الكافي للكليني شيئاً مما حكاه الشارح بخلاف الكافي للحلي فإنه موجود فيه صريحاً. فراجع الكافي للحلي ص ١٣٧، والكافي للكليني: ٣ / ٢٧٩ - ٢٨١.
- (٢) النهاية: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة ص ٥٩.
- (٣) لم نظفر بموضع نقل ذلك فيه عن هذه الكتب إلا في مختلف الشيعة: ج ٢ ص ٢٧ وفي الحدائق: ج ٦ ص ١٩٣ حيث نقل فيهما عن النهاية والجمل والخلاف والاقتصاد، وأما المصباح ومختصره وعمل يوم وليلة فلم نعثر على النقل عنها. نعم الحكم المذكور في الشرح موجود فيها كلها. راجع مصباح المتهدد: ص ٢٣، والخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٨ ج ١ ص ٢٦٤، ومختصر المصباح: وقت العشاء ص ٢٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧)، والجمل والعقود: ص ٥٩، والاقتصاد: ص ٢٥٦. وعمل يوم وليلة (ضمن الرسائل العشر للطوسي): ص ١٤٣.
- (٤) الهداية: باب وقت المغرب والعشاء ص ١٣٠.
- (٥) المقنعة: كتاب الصلاة باب أوقات الصلوات ص ٩٣.
- (٦) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٨٢.
- (٧) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٢٨.
- (٨) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٨.
- (٩) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٨ ج ١ ص ٢٦٥.
- (١٠) مصباح المتهدد: كتاب الصلاة ص ٢٣.
- (١١) مختصر المصباح: وقت العشاء ص ٢٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧).
- (١٢) الإقتصاد: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ص ٢٥٦.

- 
- (١) الجمل والعقود: كتاب الصلاة فصل ٢ في ذكر المواقيت ص ٥٩.
- (٢) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٨٢.
- (٣) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٨٢.
- (٤) المعتبر: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٤٣.
- (٥) المبسوط: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٧٥.
- (٦) الهداية: كتاب الصلاة، باب المواقيت ج ١ ص ٣٩.
- (٧) المجموع: ج ٣ ص ٣٩.
- (٨) المبسوط (للسرخسي): كتاب الصلاة باب مواقيت الصلاة ج ١ ص ١٤٨، المغني: ج ١ ص ٣٩٣.
- (٩) المغني: ج ١ ص ٣٩٣.
- (١٠) المغني: ج ١ ص ٣٩٣.
- (١١) بداية المجتهد: كتاب الصلاة ب ١ في معرفة الأوقات ج ١ ص ٩٩، المغني: ج ١ ص ٣٩٣.
- (١٢) عمدة القارئ: كتاب مواقيت الصلاة ج ٥ ص ٢٩، المغني: ج ١ ص ٣٩٣.
- (١٣) المجموع: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٩.
- (١٤) المغني: ج ١ ص ٣٩٦.
- (١٥) المجموع: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥٧، المغني: ج ١ ص ٣٩٤.
- (١٦) وسائل الشيعة: ب ٢١ من أبواب المواقيت ح ٥ ج ٣ ص ١٤٦.
- (١٧) وسائل الشيعة: ب ١٧ من أبواب المواقيت ح ٨ و ٩ ج ٣ ص ١٣٥.
- (١٨) وسائل الشيعة: ب ١٧ من أبواب المواقيت ح ٨ و ٩ ج ٣ ص ١٣٥.

وأول وقت الصبح طلوع الفجر الثاني المستطير في الأفق إلى أن  
تظهر الحمرة المشرقية،

- 
- (١) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٤.
  - (٢) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٨٨.
  - (٣) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣١٦.
  - (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٦١.
  - (٥) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٤٩.
  - (٦) المطالب المظفرية: في وقت الصبح (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٧) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٠ ج ١ ص ٢٦٧.
  - (٨) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ٨٣ (مخطوط في مكتبة ملك الرقم ٢٧٣٣).
  - (٩) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١١ س ٢ (من كتب مكتبة گوهرشاد).
  - (١٠) وسائل الشيعة: ب ٢٧ من أبواب المواقيت ح ٥ ج ٣ ص ١٥٤.
  - (١١) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٥، شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦١.

- 
- (١) نهاية الأحكام: ٣١١.
- (٢) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٠، روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٠  
س ١٨، مسالك الأفهام: ج ١ ص ١٤٢.
- (٣) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٩٠.
- (٤) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٠ ج ١ ص ٢٦٧.
- (٥) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٠، ذخيرة المعاد: ١٩٨ س ٣، مدارك  
الأحكام: ٦٣ / ٣.
- (٦) تهذيب الأحكام: ب ٤ باب أوقات الصلاة ذيل ح ٧٠ ج ٢ ص ٣٨.
- (٧) الإستبصار: ب ١٥٠ باب وقت صلاة الفجر ذيل ح ١٠ ج ١ ص ٢٦٧.
- (٨) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٥.
- (٩) الوسيلة: كتاب الصلاة فصل في بيان أوقات الصلاة ص ٨٣.
- (١٠) نقل عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣١.
- (١١) لا يوجد لدينا كتابه.

## وللإجزاء إلى أن يبقى لطلوع الشمس مقدار ركعتين.

- (١) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧٠.
- (٢) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٦.
- (٣) كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٦ وفيه أن " عليه عمل أكثر الأصحاب " وقد تقدم أن مفاد المذكور عنه في الشرح غير ما في نفس الكشف.
- (٤) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٢.
- (٥) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٤.
- (٦) حاشية المدارك: ص ٩٠ سطر ٩ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (٧) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٠ س ١٦.
- (٨) المقنعة: كتاب الصلاة باب أوقات الصلوات ص ٩٤.
- (٩) لم نجد ما حكى عن جمل السيد في جملة وإنما هو موجود في شرحه لابن البراج: ص ٦٦، فراجع.
- (١٠) مصباح المتعبد: كتاب الصلاة ص ٢٤.
- (١١) مختصر المصباح: وقت الصبح ص ٢٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧).
- (١٢) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٢.
- (١٣) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦١، المعبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٦، النهاية ونكتها: ج ١ ص ٢٧٩، مختصر النافع: كتاب الصلاة ص ٢٢.
- (١٤) منتهى المطلب: ج ٤ ص ٩٠. تذكرة الفقهاء: ج ٢ ص ٣١٦. مختلف الشيعة: ج ٢ ص ٣٠.
- (١٥) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٠، الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٨٧.
- (١٦) التنقيح الرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٦٥.
- (١٧) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٩٧.

- 
- (١) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٩.
  - (٢) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١١ س ٣ (من كتب مكتبة گوهرشاد).
  - (٣) كالفاضل الهندي في كشف اللثام ج ٣ ص ٥٠، والسبزواري في الذخيرة الوقت ص ١٩٨ س ٢.
  - (٤) نقل الفاضل الهندي في كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥٠، والعلامة في مختلف الشيعة: ج ٢ ص ٣١. والمنقول عن الكاتب موجود في المختلف.
  - (٥) النهاية: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة ٥٩ - ٦٠.
  - (٦) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٥.
  - (٧) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٠ ج ١ ص ٢٦٧.
  - (٨) تهذيب الأحكام: ب ٤ باب أوقات الصلاة ذيل ح ٧٠ ج ٢ ص ٣٨.
  - (٩) الإستبصار: ب ١٥٠ باب وقت صلاة الفجر ذيل ح ١٠ ج ١ ص ٢٧٦.
  - (١٠) الوسيلة: كتاب الصلاة فصل في بيان أوقات الصلاة ص ٨٣.
  - (١١) نقل عنه المحقق في المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٥.
  - (١٢) كشف اللثام: ج ٣ ص ٥٠، إصباح الشيعة: ص ٦٠.
  - (١٣) الأم: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٤، مغني المحتاج: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٤.
  - (١٤) المغني: ج ١ ص ٣٩٥.
  - (١٥) المجموع: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٣.
  - (١٦) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥٠.
  - (١٧) تهذيب الأحكام: ب ٤ أوقات الصلاة ذيل ح ٨٣ ج ٢ ص ٤١.



## ووقت نافلة الظهر من حين الزوال

- 
- (١) راجع وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب المواقيت ح ٩ ج ٣ ص ١١٦.
  - (٢) وسائل الشيعة: ب ٥١ من أبواب المواقيت ح ١ ج ٣ ص ١٩٣.
  - (٣) وسائل الشيعة: ب ٢٥ من أبواب المواقيت ح ٥ ج ٣ ص ١٥١.
  - (٤) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥١.

إلى أن يزيد الفئ قدمين.

- (١) لم نعثر على ذكر الشهرة للمسألة في جامع المقاصد. راجع ج ٢ ص ٢٠ - ٣٤.
- (٢) تهذيب الأحكام: ب ١٣ باب المواقيت ذيل ح ١٠٣ ج ٢ ص ٢٦٧.
- (٣) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٦١.
- (٤) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٦.
- (٥) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٣.
- (٦) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٠ س ٢٠.
- (٧) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٨٨.
- (٨) حاشية الإرشاد: وقت نافلة الظهر ص ٢٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
- (٩) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ٢٠.
- (١٠) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٢.
- (١١) كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٦، والموجود فيه أن " عليه عمل أكثر الأصحاب " وقد ذكرنا سابقاً أن كون شئ مذهباً لشخص أعم من كونه معمولاً به.
- (١٢) النهاية: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة ص ٦٠.
- (١٣) مصباح المتعبد: كتاب الصلاة ص ٢٤.
- (١٤) مختصر المصباح: وقت نافلة الظهر ص ٢٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧).
- (١٥) الوسيلة: كتاب الصلاة ص ٨٣.
- (١٦) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٢.
- (١٧) المختصر النافع: كتاب الصلاة ص ٢٢.

- 
- (١) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٤٣.
  - (٢) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٥٧.
  - (٣) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٩.
  - (٤) اللمعة الدمشقية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٨٧.
  - (٥) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٨٧.
  - (٦) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٠ س ٢١.
  - (٧) الاثنا عشرية: وقت الظهر ص ٦١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
  - (٨) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٦٩.
  - (٩) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة باب وقت النوافل اليومية ج ١ ص ٩٢.
  - (١٠) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٣ ج ١ ص ٢٥٦.
  - (١١) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٨.
  - (١٢) السرائر: ج ١ ص ١٩٩.
  - (١٣) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٨.
  - (١٤) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٩٥.
  - (١٥) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٧ س ١٥.
  - (١٦) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣١٦.
  - (١٧) تبصرة المتعلمين: كتاب الصلاة فصل ٢ في الأوقات ص ٢٠.
  - (١٨) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٠.
  - (١٩) حاشية الإرشاد: وقت نافلة الظهر ص ٢٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
  - (٢٠) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): كتاب الصلاة ج ١ ص ١٠٠.
  - (٢١) المطالب المظفرية: في وقت نافلة الظهر (مخطوط في مكتبة المرعشي الرقم ٢٧٧٦).

- 
- (١) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٠ السطر الأخير.
  - (٢) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٨٨.
  - (٣) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣١١.
  - (٤) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب المواقيت ح ٣ و ٤ ج ٣ ص ١٠٣.
  - (٥) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب المواقيت ح ١٤ ج ٣ ص ١٠٥.
  - (٦) المعتمد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٨.
  - (٧) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٥٩.
  - (٨) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٦٩ - ٧٠.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب المواقيت ح ١٦ ج ٣ ص ١٠٦.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب المواقيت ح ٣٤ ج ٣ ص ١١٠، وفيه وفي الكافي " صالح ابن سعيد " وهذا هو الصحيح. راجع الكافي ج ٣ ص ٢٧٧ ح ٧. وتنقيح المقال: ج ٢ ص ٩٢.
- (٣) من لا يحضره الفقيه: باب مواقيت الصلاة ح ٦٥٣ ج ١ ص ٢١٧.
- (٤) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٦.
- (٥) كشف اللثام: ج ٣ ص ٥٤.
- (٦) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٨.
- (٧) مختلف الشيعة: ج ٢ ص ٣٣.
- (٨) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٥١.
- (٩) كالفاضل الهندي في كشف اللثام: أوقات الصلوات ج ٣ ص ٥٤.

- 
- (١) كشف اللثام: ج ٣ ص ٥٤.
  - (٢) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧١ - ٧٢.
  - (٣) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٩.
  - (٤) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٣.
  - (٥) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ١٠.
  - (٦) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٠.
  - (٧) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٠ س ٢٩.
  - (٨) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٣.
  - (٩) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٣ - ٧٤.
  - (١٠) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٨.
  - (١١) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٩.
  - (١٢) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٠.
  - (١٣) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٩.
  - (١٤) نقل عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٣.

- 
- (١) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٩.
- (٢) الناقل هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: ج ٣ ص ٥٥ في أوقات الصلاة.
- (٣) والموجود في الكافي هو قوله: وآخر وقت الاجزاء أن يبلغ الظل أربعة أسابيعه، وآخر وقت المضطر أن يصير مثله، إنتهى. وهذه العبارة تفترق عما حكاه عنه في الشرح بكثير وحمل الاجزاء على إرادة الاضطرار وإن أمكن إلا أنه بعيد وذلك لإبء العبارة عن هذا الحمل لأنه لا وجه للعدول عن الاضطرار إلى الاجزاء أو العكس، مضافا إلى أن الاجزاء أعم من أن يكون للمختار وللمضطر كما وقع تعبيره عنهما في كثير من العبارات. راجع الكافي في الفقه: كتاب الصلاة ص ١٣٧.
- (٤) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٠.
- (٥) ذكرى الشيعة: المواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٦٠.
- (٦) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٠.
- (٧) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٣.
- (٨) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٦.
- (٩) الجمل والعقود: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ص ٦٠.
- (١٠) الظاهر أنه أراد نقل المسألة بما ذكرها هنا عن الإصباح أيضا، ويؤيده ذكرها في الإصباح بعين ما حكاهما عن المبسوط، فلا يتوهم أن لفظ الإصباح زائد أو مصحف، فلا تغفل. (راجع الإصباح: أوقات النوافل ص ٦٠).

## ونافلة العصر إلى أربعة أقدام.

- (١) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ح ١ ص ٧٦.
- (٢) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٠.
- (٣) مر في صفحة ١١٠ الرقم ١.
- (٤) الظاهر أن الضمير في " عليه " راجع إلى تعيين وقت المختار للظهر وهو ذهاب المثل لا إلى استثناء قدر الفريضة عنه كما هو ظاهر تركيب عبارة الشارح في المقام، ويؤيد ما ذكرنا عبارة كشف اللثام حيث قال: ولعل مستند استثناء قدر الفريضة من المثل أنه آخر وقت المختار بمعنى أن عليه أن لا يؤخر الصلاة عنه كما نص عليه قول الصادق (عليه السلام) لعمر بن حنظلة... الخ، فراجع كشف اللثام: ج ٣ ص ٥٥.
- (٥) مر في صفحة ١١٠ الرقم ٢.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ٥ من أبواب المواقيت ح ٦ ج ٣ ص ٩٧.
- (٧) مر في صفحة ٧٤ الرقم ١٠ و صفحة ٧٦ الرقم ٨. وتقدم من الكافي أن وقته للمضطر إلى أن يبقى مقدار أربع ركعات، فراجع.



## ونافلة المغرب إلى ذهاب الشفق.

- (١) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧٢.
- (٢) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٩٦.
- (٣) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٣.
- (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٣.
- (٥) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٩.
- (٦) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٩٢.
- (٧) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤١.
- (٨) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٠.
- (٩) المجموع: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١١.
- (١٠) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٦٧.
- (١١) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤١.
- (١٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٤.
- (١٣) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥٧.
- (١٤) مر في صفحة ١١١ الرقم ٢.
- (١٥) المقنعة: ١١٧.
- (١٦) نقل هذا الكلام عن الكاتب وكلام المفيد المتقدم الشهيد في الذكرى: المواقيت ج ٢ ص ٣٦٧.

والوتيرة بعد العشاء الآخرة وتمتد كوقتها. وصلاة الليل بعد انتصافه  
إلى طلوع الفجر،

- 
- (١) نقله عنه الشهيد في الذكرى ج ٢ ص ٣٦٧.
  - (٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٤.
  - (٣) لم نظفر على هذا الكلام في كشف اللثام فراجع لعلك تجده.
  - (٤) وسائل الشيعة: ب ٣٥ من أبواب المواقيت ح ٨ ج ٣ ص ١٦٦ و ب ٦١ منها ح ٦ ص ٢٠٧.
  - (٥) حاشية مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ص ٩١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ٦ من أبواب الوقوف بالمشعر ج ١٠ ص ٤٠.
  - (٧) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٤.
  - (٨) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب أعداد الفرائض ح ٢٤ ج ٣ ص ٣٩.

- 
- (١) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٩٧.
  - (٢) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٤.
  - (٣) المجموع: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٣ و ١٤ و ٢١، تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣١٨.
  - (٤) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ٢٠٢.
  - (٥) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٧ س ١٨.
  - (٦) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٥.
  - (٧) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢١ - ٢٢.
  - (٨) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٢ السطر الأول.
  - (٩) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٩٢.
  - (١٠) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة باب وقت النوافل اليومية ج ١ ص ٩٣.
  - (١١) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٧٢ ج ١ ص ٥٣٣.
  - (١٢) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٤.
  - (١٣) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٠٨ س ٣.
  - (١٤) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢١.
  - (١٥) المطالب المظفرية: وقت نافلة الليل (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).

## وكلما قرب من الفجر كان أفضل.

- (١) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ٢٠٢.
- (٢) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٣.
- (٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٦.
- (٤) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧٢.
- (٥) الهداية: كتاب الصلاة باب صلاة الليل ص ١٤٩.
- (٦) لم نعثر عليه في كتاب جمل العلم والعمل نعم في كتاب الناصريات أنهى آخر وقت صلاة الليل إلى مطلع الفجر. ثم قال بعد ذلك: ما نقله الشارح عنه في المقام وظاهر عبارته أنه أراد بذلك الفجر الثاني لا الأول المسمى بالفجر الكاذب، فراجع الجمل والعمل، والناصریات: كتاب الصلاة مسألة ٧٦ ص ١٩٨.
- (٧) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٧١.
- (٨) راجع الوسائل: ٣ أبواب أعداد الفرائض ونوافلها باب ١٣ ح ٦ و ٧ و ٢٣.
- (٩) الخلاف: كتاب الصلاة م ٢٧٢ ج ١ ص ٥٣٣.
- (١٠) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٤.
- (١١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣١٨.

- 
- (١) حاشية المدارك: ص ٩١ السطر الأخير (مخطوط المكتبة الرضوية الرقم ١٤٧٩٩).
  - (٢) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢١.
  - (٣) المطالب المظفرية: وقت نافلة الليل (مخطوط مكتبة المرعشي الرقم ٢٧٧٦).
  - (٤) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٣.
  - (٥) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٣.
  - (٦) الخلاف: كتاب الصلاة م ٢٧٢ ج ١ ص ٥٣٣.
  - (٧) النهاية: كتاب الصلاة، باب أوقات الصلاة ص ٦٠.
  - (٨) الناصريات ضمن (الجوامع الفقهية): كتاب الصلاة ص ٢٣٠ س ١٠.
  - (٩) الوسيلة: ص ٨٣.
  - (١٠) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٤.
  - (١١) نهاية الأحكام: ج ١ ص ٣١٢. تذكرة الفقهاء: ج ٢ ص ٣١٨. منتهى المطلب: ج ٤ ص ٩٧.
  - (١٢) الكافي: كتاب الصلاة فصل في أحكام الصلوات المسنونة ص ١٥٩.
  - (١٣) مختلف الشيعة: ج ٢ ص ٣٣٠.
  - (١٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٧.
  - (١٥) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة وقت النوافل اليومية ج ١ ص ٩٣.
  - (١٦) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤١.
  - (١٧) المقنعة: كتاب الصلاة ب ١٠ باب مسنونات الصلاة ص ١٤١.
  - (١٨) علل الشرائع: ب ٨٦ ح ٤ ج ٢ ص ٣٦٥.

## وركعتا الفجر بعد الفجر الأول

- (١) لم نظفر على هذا الخبر في الخصال.
- (٢) المجموع: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٤٤، تذكرة الفقهاء: ج ٢ ص ٣١٨.
- (٣) النهاية: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة ص ٦١.
- (٤) مدارك الأحكام: ج ٣ ص ٣٨.
- (٥) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٧٥.
- (٦) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٢.
- (٧) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٢ س ٩.
- (٨) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٦٢.
- (٩) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة باب وقت النوافل اليومية ج ١ ص ٩٣.
- (١٠) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ٢٣.
- (١١) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٥.

- 
- (١) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٦.
  - (٢) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧٢.
  - (٣) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٥.
  - (٤) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٠٠.
  - (٥) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة باب وقت النوافل اليومية ج ١ ص ٩٣.
  - (٦) لم نعثر عليه في الحمل نعم نقله عنه في كشف اللثام: ج ٣ ص ٦٠.
  - (٧) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٦.
  - (٨) المراسم: كتاب الصلاة ص ٦٣.
  - (٩) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٣.
  - (١٠) أشار بذلك إلى ما ورد في الوسائل ج ٣ باب ٥٠ من أبواب المواقيت فراجع.
  - (١١) المختصر النافع: كتاب الصلاة ص ٢٢.
  - (١٢) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٥.
  - (١٣) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٠٠.
  - (١٤) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٧ س ١٨.
  - (١٥) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤١.
  - (١٦) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٧٨.
  - (١٧) المهذب البارع: الصلاة ج ١ ص ٣٠٠.
  - (١٨) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): ج ١ ص ١٠٠.
  - (١٩) المطالب المظفرية: وقت نافلة الصبح (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٢٠) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٢ س ١٤.

## إلى طلوع الحمرة المشرقية،

- (١) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٦.
- (٢) نقل ذلك عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٦.
- (٣) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧٢.
- (٤) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٦.
- (٥) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٢.
- (٦) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٢ س ١٣.
- (٧) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٨٦.
- (٨) كشف اللثام: ج ٣ ص ٦٢.
- (٩) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٣.
- (١٠) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٧٨.
- (١١) المطالب المظفرية: وقت نافلة الصبح (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (١٢) نقل ذلك عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٦.



- (١) تهذيب الأحكام: ب ٨ في كيفية الصلاة ذيل ح ٢٩١ و ٢٩٣ ج ٢ ص ١٣٤ و ١٣٥.
- (٢) الإستبصار: ب ١٥٥ وقت ركعتي الفجر ذيل ح ١٤ و ١٦ ج ١ ص ٢٨٤ و ٢٨٥.
- (٣) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة باب وقت النوافل اليومية ج ١ ص ٩٣.
- (٤) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٧٩.
- (٥) لا يخفى عليك أن الشارح (رحمه الله) لخص عبارة كشف اللثام بما أحل بالمعنى إلا إذا اطلع القارئ قبل ذلك على ما في كشف اللثام، لأن قوله " مع احتمال تأخيرهما عن وقت فضلها " في الحقيقة نفي للاستظهار الموجود في كلام الشهيد بناء على لفظ " يتركهما " فإنه بعد أن بين كيفية الاستظهار قال: ويحتمل النهي عن تأخيرهما عن الفجر الثاني والأمر بتركها إذا أدى فعلهما إلى ترك الغداة في أول وقتها أو وقت فضلها، إنتهى، فتأمل وراجع كشف اللثام: كتاب الصلاة في الوقت ج ٣ ص ٦٣.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ٥١ من أبواب المواقيت ح ٢ و ١ ج ٣ ص ١٩٣.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ٥١ من أبواب المواقيت ح ٢ و ١ ج ٣ ص ١٩٣.

ويجوز تقديمهما بعد صلاة الليل فتعاد استحبابا.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٥٠ من أبواب المواقيت ح ٦ ج ٣ ص ١٩٢.
  - (٢) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٣.
  - (٣) البيان: كتاب الصلاة ص ٥١.
  - (٤) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤١.
  - (٥) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٢٠. الصحيح في العبارة: على أن نسبه...
  - (٦) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٨٥.
  - (٧) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٦.
  - (٨) وسائل الشيعة: ب ٥١ من أبواب المواقيت ح ٩ و ٨ ج ٣ ص ١٩٤.
  - (٩) وسائل الشيعة: ب ٥١ من أبواب المواقيت ح ٩ و ٨ ج ٣ ص ١٩٤.

## وتتضمن فوائد الفرائض في كل وقت

- (١) تقدمت الإشارة إليها في ص ١١٩ وذكر الشارح في ص ١٢٢ منها خبرا عن الرضا (عليه السلام).
- (٢) تهذيب الأحكام: ب ٨ باب كيفية الصلاة ذيل ح ٣٠١ ج ٢ ص ١٣٧، الإستبصار: ب ٢٠٢ باب كراهية النوم بعد صلاة الغداة ذيل ح ٢ ج ١ ص ٣٤٩.
- (٣) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٥.
- (٤) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٣.
- (٥) البيان: كتاب الصلاة ص ٥١.
- (٦) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤١.
- (٧) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦٠.
- (٨) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٣٩ ج ١ ص ٣٨٥.
- (٩) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٩٨.

ما لم يتضيق وقت الحاضرة، والنوافل ما لم تدخل الفريضة.

- (١) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٥٠ س ٣٢ وفيه ذكر الأقوى ولم يذكر الإجماع.
- (٢) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٣٩.
- (٣) كشف اللثام: في الوقت ج ٣ ص ٦٥.
- (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٨٧.
- (٥) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٦٥.
- (٦) الفتاوى الهندية: كتاب الصلاة ب ١١ في قضاء الفوائت ج ١ ص ١٢١.
- (٧) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٥٥.
- (٨) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٣.
- (٩) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٦٥.
- (١٠) المجموع: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٠.
- (١١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٥٥.
- (١٢) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦٠.
- (١٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٨٨.
- (١٤) المقنعة: كتاب الصلاة باب أحكام فوائت الصلاة ص ٢١٢.
- (١٥) النهاية: كتاب الصلاة، باب أوقات الصلاة ص ٦٢.
- (١٦) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في حكم قضاء الصلوات ج ١ ص ١٢٨.

- 
- (١) الوسيلة: كتاب الصلاة ص ٨٤.
  - (٢) السرائر: كتاب الصلاة باب أحكام قضاء الفائت ج ١ ص ٢٧٦.
  - (٣) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٣، المعتمر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦٠، المختصر النافع: كتاب الصلاة ص ٢٣.
  - (٤) كتذكرة الفقهاء: ج ٢ ص ٣٦٤، ومنتهى المطلب: ج ٤ ص ١٣٩. وإرشاد الأذهان: ج ١ ص ٢٤٤.
  - (٥) الناقل هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: ج ٣ ص ٦٥ - ٦٦.
  - (٦) المعتمر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٠.
  - (٧) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٤٠٢.
  - (٨) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٣ - ٢٤.
  - (٩) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٣ س ١٧.
  - (١٠) حاشية مدارك الأحكام: ص ٩١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
  - (١١) ذكرى الشيعة: كتاب الصلاة ص ١٣٠ س ٣٥.
  - (١٢) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٢.
  - (١٣) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٤.
  - (١٤) حاشية الإرشاد: في الوقت ص ١١ مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩.
  - (١٥) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٥.
  - (١٦) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٠.
  - (١٧) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة باب كراهة التنفل... ج ١ ص ٩٧.
  - (١٨) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ٢٥.

- 
- (١) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٨٩.
  - (٢) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٢.
  - (٣) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٣ س ١٨.
  - (٤) الناقل هو الفاضل الهندي كشف اللثام: ج ٣ ص ٦٦.
  - (٥) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة الأوقات المكروهة ج ٢ ص ٣٣٤.
  - (٦) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٦٣ ج ١ ص ٣٢١.
  - (٧) لم نجد في المنتهى الشهرة التي ادعاها الشارح. نعم قال في ج ٤ ص ١٣٩: وتصلى الفرائض أداء وقضاء ما لم يتضمن الحاضرة وهو إجماع - إلى أن قال: - وأما النافلة فإنها تصلى في كل وقت ما لم يدخل وقت الفريضة لما تقدم، إنتهى فراجع وتأمل.
  - (٨) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٢.
  - (٩) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤١.
  - (١٠) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ٢٦.
  - (١١) نقل عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢١.
  - (١٢) المقنع: كتاب الصلاة ص ٣٣، من لا يحضره الفقيه: كتاب الصلاة باب أحكام السهو في الصلاة ذيل ح ١٠٣٠ ج ١ ص ٣٥٦ ونقل عنه العلامة في المختلف: ج ٣ ص ٢١.
  - (١٣) وسائل الشيعة: ب ٦١ من أبواب المواقيت ح ١ ج ٣ ص ٢٠٦.
  - (١٤) وسائل الشيعة: ب ٦١ من أبواب المواقيت ح ١ ج ٣ ص ٢٠٦.
  - (١٥) تهذيب الأحكام: ب ١٣ باب المواقيت ذيل ح ١٠٥٨ ج ٢ ص ٢٦٥.

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٦٩.
  - (٢) منتهى المطلب: ج ٤ ص ١٣٩.
  - (٣) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٢٥.
  - (٤) ويمكن أن يكون السائل نفس الشهيد عن الفخر، بل هذا هو الأقرب.
  - (٥) لم نظفر في الفتوى بالمنع على جماعة من متأخري المتأخرين عدا صاحب الحدائق ج ٦ ص ٢٥٦، وأما المدارك فيظهر منه التردد في المسألة، راجع المدارك: ج ٣ ص ٨٨ - ٨٩. بل ظاهر جمع كثير منهم الحر في الوسائل ج ٣ ب ٣٥ من أبواب المواقيت، والفيض في المفاتيح ج ١ ص ٩٧ باب كراهة التنفل بعد دخول وقت الفرائض، والشهيد الأول في الذكرى ج ٢ ص ٣٦٠ - ٣٦١، والشهيد الثاني في الروض ص ١٨٤، وصاحب الذخيرة وغيرهم التصريح بالجواز. ولعل نسبته بالمنع إلى جماعة من متأخري المتأخرين منه (رحمه الله) سهو وغفلة، بل صرح في الحدائق بنسبة الجواز إلى جملة من متأخري المتأخرين.
  - (٦) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٤.
  - (٧) روض الجنان: ص ١٨٤ س ٢٠.
  - (٨) وسائل الشيعة: ب ٥٠ من أبواب المواقيت ح ٣ ج ٣ ص ١٩٢.
  - (٩) وسائل الشيعة: ب ٣٥ من أبواب المواقيت ح ٨ ج ٣ ص ١٦٦.
  - (١٠) وسائل الشيعة: ب ٣٥ من أبواب المواقيت ح ٣ ج ٣ ص ١٦٥.
  - (١١) وسائل الشيعة: ب ٣٥ من أبواب المواقيت ح ٣ ج ٣ ص ١٦٥.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٥٠ من أبواب المواقيت ح ٣ ج ٣ ص ١٩٢.  
(٢) ذكره في الوسائل: ج ٣ كتاب الصلاة ص ١٦٦ إلا أن فيه " فإنه لا تقضى نافلة في وقت فريضة " فراجع.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ٣٦ من أبواب المواقيت ح ٢ ج ٣ ص ١٦٧.  
(٤) وسائل الشيعة: ب ٣٥ من أبواب المواقيت ح ١ ج ٣ ص ١٦٤.  
(٥) وسائل الشيعة: ب ٦١ من أبواب المواقيت ح ٥ ج ٣ ص ٢٠٧.  
(٦) مرفي ص ١٢٤ الرقم ١.  
(٧) مرفي ص ١٢٤ الرقم ٤.  
(٨) مرفي ص ١٢٤ الرقم ٥.  
(٩) مرفي ص ١٢٤ الرقم ٦.  
(١٠) وسائل الشيعة: ب ٣٥ من أبواب المواقيت ح ٩ ج ٣ ص ١٦٦.



\* (المطلب الثاني) \* في الأحكام:  
تختص الظهر من أول الزوال بقدر أدائها، ثم تشترك مع العصر

- 
- (١) تهذيب الأحكام: ب ١٠ باب أحكام فوائت الصلاة ح ٣٦٠ ج ٣ ص ١٦٥.
  - (٢) تهذيب الأحكام: ب ١٠ باب أحكام فوائت الصلاة ح ٣٦٠ ج ٣ ص ١٦٥.
  - (٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٨٩.
  - (٤) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٦٩ - ٧٠.
  - (٥) السرائر: كتاب الصلاة، باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٦.
  - (٦) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٣٨.
  - (٧) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦.
  - (٨) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٥.

- 
- (١) الموجود في التذكرة: ذهب إليه أكثر علمائنا ولا ذكر فيه من المشهور، راجع التذكرة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٠٦.
- (٢) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١١ س ٢٥.
- (٣) ظاهر عبارته دعوى الأشهرية في المسألة لا الشهرة. نعم قال في آخر كلامه: والشهرة والرواية تغير الأول أي ما في المتن إلا أن المراد هو الأشهرية في صدر كلامه. راجع جامع المقاصد: ج ٢ ص ٢٤.
- (٤) فوائد الشرائع: ص ٢٦ س ٧ (مخطوط مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٥) لم نعثر عليه في المطالب المظفرية.
- (٦) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٨ س ٢٧.
- (٧) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦.
- (٨) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٢٣.
- (٩) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٤.
- (١٠) المغني: ١ / ٣٨٤. الشرح الكبير: ١ / ٤٣٥.
- (١١) الناصريات (الجوامع الفقهية): كتاب الصلاة ص ٢٢٩ س ٢.
- (١٢) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٧.
- (١٣) السرائر: باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ٢٠٠.

- 
- (١) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٥٤ - ٥٥.
- (٢) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٤ - ٣٥.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب المواقيت ح ١ ج ٣ ص ٩١.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب المواقيت ح ٢١ ج ٣ ص ٩٥.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب المواقيت ح ٨ و ١١ و ١٠ ج ٣ ص ٩٣.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب المواقيت ح ٨ و ١١ و ١٠ ج ٣ ص ٩٣.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب المواقيت ح ٨ و ١١ و ١٠ ج ٣ ص ٩٣.
- (٨) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب المواقيت ح ٧ ج ٣ ص ٩٢ و ب ١٧ من أبواب المواقيت ح ٤ ج ٣ ص ١٣٤.
- (٩) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٢٥.

- 
- (١) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٦٩ - ٧٠.
  - (٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٥.
  - (٣) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٤.
  - (٤) فوائد الشرائع: ص ٢٦ س ٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٥) لم نعثر عليه في المطالب المظفرية.
  - (٦) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٨ س ٢٧.
  - (٧) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٦٩.
  - (٨) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٥.
  - (٩) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ٥٤.
  - (١٠) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٠٦.
  - (١١) مر في ص ١٢٩ هامش ٨.
  - (١٢) مر في ص ١٣٠ هامش ٥.
  - (١٣) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): ج ١ ص ٩٩.
  - (١٤) المطالب المظفرية: وقت الظهر (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (١٥) فوائد الشرائع: ص ٢٦. (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (١٦) حاشية الإرشاد: وقت الظهر ص ٢٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).

## إلى أن يبقى للغروب قدر أدائها

- (١) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٨ س ١٦.
- (٢) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٨.
- (٣) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٨٤.
- (٤) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٦٩.
- (٥) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٢.
- (٦) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٤ ج ١ ص ٢٥٧.
- (٧) الموجود في الجمل والعقود هكذا: لكل صلاة وقتان: أول وآخر، فالأول وقت من لا عذر له. والثاني وقت من له عذر. فأول وقت الظهر زوال الشمس، وآخره إذا صار ظل كل شيء مثله. وأول وقت العصر عند الفراغ من فريضة الظهر وآخره إذا صار ظل كل شيء مثليه، إنتهى. وهو كما ترى لا يصرح بما حكى عنه في الشرح (راجع الجمل والعقود: الصلاة في المواقيت ص ٥٩).
- (٨) الناصريات مسألة ٧٢ ص ١٨٩.
- (٩) تبصرة المتعلمين: كتاب الصلاة ص ٢٠.
- (١٠) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة ص ٢٤٣.
- (١١) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٧ س ٨.
- (١٢) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١١ س ٢٤ (من كتب مكتبة گوهر شاد).
- (١٣) السرائر: باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٦.
- (١٤) المصدر السابق: ص ١٩٥.

## فيختص بالعصر،

- (١) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧٢.
- (٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٣٩.
- (٣) فوائد الشرائع: أحكام الوقت ص ٢٦ س ٧ (مخطوط مكتبة المرعشي الرقم ٦٥٨٤).
- (٤) لم نعثر على دعوى الشهرة في إرشاد الجعفرية فراجع ص ٦٣ منها.
- (٥) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٨ س ٢٧.
- (٦) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٦٣ س ٤.
- (٧) السرائر: كتاب الصلاة، باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٥، ١٩٦.
- (٨) اللمعة الدمشقية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٨٦.
- (٩) الألفية والنفلية: كتاب الصلاة ص ٥٢.
- (١٠) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب المواقيت ح ٥ ج ٣ ص ٩٢.
- (١١) الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٨٧.
- (١٢) المقاصد العلية:، كتاب الصلاة ص ٨٦ (مخطوط استان قدس رضوي).
- (١٣) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٧١.
- (١٤) القواعد والفوائد: الفائدة السابعة ج ١ ص ٨٧.

وتختص المغرب من أول الغروب بقدر ثلاث، ثم تشترك مع العشاء إلى أن يبقى للانتصاف قدر أدائها فيختص بها.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب المواقيت ح ٧ ج ٣ ص ٩٢.
  - (٢) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب المواقيت ح ١٨ ج ٣ ص ٩٤.
  - (٣) غنية النزوع: في أوقات الصلاة ص ٧٠.
  - (٤) السرائر: باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٥.
  - (٥) تقدم نقل كلامه في ص ٨٩.
  - (٦) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٧ ج ١ ص ٢٦٢.

- (١) لم نجد بحث وقت الصلاة في جمل العلم والعمل فضلا عن ذكر أحكامه، نعم ذكره وصرح بما نسبه إليه الشارح في مسائل الميافارقيات (المجموعة الأولى): ص ٢٧٤.
- (٢) الوسيلة: كتاب الصلاة ص ٨٣.
- (٣) المختصر النافع: كتاب الصلاة ص ٢١، المعتمر: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤١.
- (٤) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٢.
- (٥) الشهيد الأول في الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٩، والشهيد الثاني في روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٧٩ س ٢٠، ٢٤.
- (٦) كقطب الدين الكيدري في إصباح الشيعة: في أوقات الصلاة ص ٦٠، وابن سعيد في الجامع للشرائع: في أوقات الصلاة ص ٦٠.
- (٧) نقل عنهم الفاضل الهندي في كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٤٤.
- (٨) لم نعثر عليه في جمل العلم والعمل ولكن نقل عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٧٤ والمحقق في المعتمر: ج ٢ ص ٤٠.
- (٩) غنية النزوع في أوقات الصلاة ص ٧٠.
- (١٠) السرائر: كتاب الصلاة باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٦.
- (١١) لم نجد في كتب المحقق (الشرائع والنافع والمعتمر) ما نسبه إليه الشارح بل لم نجد فيها بحث الاختصاص والاشتراك إلا في الشرائع، ومع ذلك صرح فيه باختصاص العشاء من أول ما قضى المغرب بقدر أربع ركعات. فراجع الشرائع: ج ١ ص ٦٠، والمختصر النافع: ص ٢١، والمعتمر: ج ٢ ص ٤٢ - ٤٣.
- (١٢) مثل الجامع للشرائع: في أوقات الصلاة ص ٦٠.



وأول الوقت أفضل إلا المغرب والعشاء للمفيض من عرفات، فإن تأخيرهما إلى المزدلفة أفضل ولو تربع الليل،

- 
- (١) السرائر: باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ١٩٥.
  - (٢) تذكرة الفقهاء: باب أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣١١.
  - (٣) نهاية الأحكام: أوقات الصلاة ج ١ ص ٣١١.
  - (٤) الخلاف: كتاب الصلاة م ١٨ ج ١ ص ٢٧٨.
  - (٥) ذكرى الشيعة: كتاب الصلاة ص ١٢٠ س ١٣.
  - (٦) الناصريات ضمن (الجوامع الفقهية): كتاب الصلاة ص ٢٣٠ س ٦.
  - (٧) نهج الحق وكشف الصدق: المسألة الثامنة فيما يتعلق بالفقه ص ٤٢١.
  - (٨) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٥.
  - (٩) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٥ س ١٧.
  - (١٠) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٥.
  - (١١) وسائل الشيعة: باب ٣ من أبواب المواقيت ح ٢٠ ج ٣ ص ٩١.

والعشاء يستحب تأخيرها إلى ذهاب الشفق، والمتنفل يؤخر بقدر نافلة الظهرين، والمستحاضة تؤخر الظهر والمغرب للجمع.

- 
- (١) ظاهر عبارة الشارح من قوله "إلا العشاء" أنه من عبارة الماتن، ولكن الظاهر كما ترى أنه ليس من عبارته بل عبارته خالية عن "إلا" وإنما هو إضافة مزجية في كشف اللثام جعله الشارح من عبارة الماتن سهواً، ويؤيده أن إضافة "إلا" تخل بالمعنى والمراد، فتأمل.
  - (٢) منهم: العلامة في المختلف: كتاب الصلاة في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٢٥، والمحقق في المعتمد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٢ والشهيد في اللمعة دمشقية: في أوقات الصلاة ص ٢٨ والمحقق الثاني في جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٢٦.
  - (٣) تقدم في ص ٩٥ - ٩٦.
  - (٤) وسائل الشيعة: ب ٢١ من أبواب المواقيت ح ٧ ج ٣ ص ١٤٧.
  - (٥) النفلية: فصل ١ في سنن المقدمات ص ١٠٥.
  - (٦) الفوائد المليية: ص ٣٥ (مخطوط في مكتبة الكليبايگاني).
  - (٧) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٩٦.
  - (٨) الروض: فضيلة الأوقات ص ١٨٥ س ٢٧، مجمع الفائدة والبرهان: في أفضلية أول الوقت ج ٢ ص ٣٩.
  - (٩) التنقيح الرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٧٠.
  - (١٠) المهذب: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧١.
  - (١١) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة ص ٦٦.

- 
- (١) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ٨٦ (مخطوط في مكتبة الملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٢) مثل جامع المقاصد: أوقات الصلاة ج ٢ ص ٢٦ ومدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١١٤.
  - (٣) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٦ حيث ذكر المثل.
  - (٤) التنقيح الرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٧٠.
  - (٥) منهم: أبو العباس الحلبي في الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة ص ٦٦، والشهيد في البيان: ص ٥١، والسيد علي العاملي في مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١١٤، والمحقق الثاني في جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٢٧.
  - (٦) المبسوط: ج ١ ص ٧٧، والحدائق: ج ٦ ص ٣٣٢.
  - (٧) الوسيلة: في بيان أوقات الصلاة ص ٨٤.
  - (٨) الخلاف: كتاب الصلاة ذيل مسألة ٣٩ ج ١ ص ٢٩٣.
  - (٩) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١١٥.
  - (١٠) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٢٨.
  - (١١) كالجامع للشرائع: في أوقات الصلاة ص ٦١، والسرائر: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٢٠٠.
  - (١٢) منتهى المطلب: في أوقات الصلاة ج ٤ ص ١٢٠.
  - (١٣) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٧٦.

ويحرم تأخير الفريضة عن وقتها وتقديمها عليه فتبطل عالما  
أو جاهلا أو ناسيا،

- 
- (١) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٨.
  - (٢) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٦ س ٢٦.
  - (٣) في ص ٤٧.
  - (٤) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦٢.
  - (٥) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٢٨.
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب المواقيت ح ٩ ج ٣ ص ١٢٣.
  - (٧) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٠١.

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٨٠.
- (٢) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٧.
- (٣) النهاية: في أوقات الصلاة ص ٦٢.
- (٤) المهذب: باب أوقات الصلاة ج ١ ص ٧٢، ونقل عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٧٩.
- (٥) النهاية: في أوقات الصلاة ص ٦٢.
- (٦) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٧.
- (٧) منهم: صاحب مدارك الأحكام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٠٢، والبحراني في الحدائق الناضرة: في أوقات الصلاة ج ٦ ص ٢٨٥، وصاحب ذخيرة المعاد: في أوقات الصلاة ص ٢٠٩ - ٢٧ - ٢٩.
- (٨) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٨٠.
- (٩) نقل عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٦.
- (١٠) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٠٢.
- (١١) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٧ س ١٠، الموجود في روض الجنان نسبته إلى الأشهر، فراجع.
- (١٢) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٤.
- (١٣) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٩، تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٨٠.
- (١٤) كما هو الظاهر من إصباح الشيعة: كتاب الصلاة ص ٦١، ومفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٥.

- 
- (١) الكافي في الفقه: كتاب الصلاة ص ١٣٨.
  - (٢) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٣.
  - (٣) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٩٣.
  - (٤) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨١.
  - (٥) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٤.
  - (٦) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠٢.
  - (٧) الفوائد الحائرية: الفائدة ١٤ ص ٤١٥ - ٤٢٥.
  - (٨) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ١ ص ٨٥ س ١٨.
  - (٩) رسائل الشريف المرتضى (المجموعة الثانية): المسألة الرابعة ص ٣٥.

- (١) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٧ س ١٠.
- (٢) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٤.
- (٣) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٤.
- (٤) تذكرة الفقهاء: أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٨٠.
- (٥) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٢٨ س ٤.
- (٦) تلخيص المرام (سلسلة الينايع الفقهية): ج ٢٧ ص ٥٦١.
- (٧) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٢٨.
- (٨) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٨.
- (٩) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٤٤.
- (١٠) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٩٢.
- (١١) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٨.
- (١٢) الموجود في الفوائد هو جعل الأصح صحة الصلاة فيما إذا دخل الوقت وهو متلبس بالصلاة عقيب حكم الشرائع بصحتها فيما إذا ظن بالوقت لا مطلقا، وأما في العامد والجاهل والناسي فحكم في الشرائع ببطان الصلاة من دون ذكر الإطلاق بالنسبة إلى دخول الوقت في الأثناء وعدم دخوله، ولم يذكر في الفوائد في هذا المقام شئ يدل على القبول والرد. فراجع فوائد الشرائع: ص ٢٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤)، وشرائع الإسلام: ج ١ ص ٦٤.
- (١٣) حاشية الإرشاد: في الوقت ص ١١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم: ٧٩).
- (١٤) المطالب المظفرية: في الوقت ص ٦٦ س ٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (١٥) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٧ س ١٠.
- (١٦) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠١.
- (١٧) ككشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٧٩، وظاهر كشف الرموز: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٢٩.
- (١٨) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٨.
- (١٩) البيان: أوقات الصلاة ص ٥١.
- (٢٠) نقل عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٨٠.

## فإن ظن الدخول ولا طريق له إلى العلم صلى،

- (١) الكافي في الفقه: في أوقات الصلاة ص ١٣٨.
- (٢) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٣.
- (٣) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٤ لكن عبارة المجمع تفترق عما حكاه عنه الشارح.
- (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠٢.
- (٥) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٠.
- (٦) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٩٤.
- (٧) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٨.
- (٨) حاشية الإرشاد: في الوقت ص ١١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
- (٩) وفي هامش الكتاب: ولعل في العبارة سقطا وأصلها: وهذا الكتاب " محسن ". أقول: والظاهر أن كلمة " هذا " زائدة، وتفسيرها بما في الهامش أزيد وأبعد كما لا يخفى على الناظر الفطن، والظاهر أنه لو كانت غير زائدة فالواو قبل كلمة " هذا " زائد جزما، فمعنى العبارة حينئذ هكذا: خذ هذا وافهم. وإن اتفقت بتمامها... الخ، فتأمل في العبارة، فإن مثل هذا التفسير والتصحيح لا يليق بمحقق الكتاب الفاضل الفقيه.
- (١٠) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٨.
- (١١) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٨.
- (١٢) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٧٩.



- 
- (١) منهم: الشيخ في المبسوط: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٧٤، والشهيد في البيان: في أوقات الصلاة ص ٥١ السطر الأخير، والبحراني في الحقائق الناضرة: في أوقات الصلاة ج ٦ ص ٢٩٣ والفاضل الهندي في كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٧٦.
  - (٢) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ٢٩.
  - (٣) حاشية مدارك الأحكام: ص ٩٢ س ٢ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
  - (٤) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ٣٠.
  - (٥) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٩٨.
  - (٦) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٥.
  - (٧) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٩٩.
  - (٨) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ٢٩ وكتاب الصوم ص ٤٧ س ١٢ - ١٥.
  - (٩) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ٢٩ وكتاب الصوم ص ٤٧ س ١٢ - ١٥.

- 
- (١) حاشية مدارك الأحكام: ص ٩٢ س ٤ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (٢) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب المواقيت ح ١٧ ج ٣ ص ١٣٠.
- (٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٩٩.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب المواقيت ح ١٦ ج ٣ ص ٩٤.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ٥٨ من أبواب المواقيت ح ٢ ج ٣ ص ٢٠٣.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب الأذان والإقامة ج ٤ ص ٦١٨.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب المواقيت ح ٢ و ٥ ج ٣ ص ١٢٤ و ١٢٥.
- (٨) وسائل الشيعة: ب ٥١ من أبواب ما يمسك عنه الصائم ح ٣ ج ٧ ص ٨٨.

فإن صلى وظهر الكذب استأنف، ولو دخل الوقت ولما يفرغ أجزأ،

- (١) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٠١.
- (٢) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٩٩.
- (٣) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٧٨.
- (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠٠.
- (٥) السرائر: كتاب الصلاة، باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ٢٠٠.
- (٦) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٣.
- (٧) السرائر: باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ٢٠١.
- (٨) كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٠.
- (٩) التنقيح الرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٧١.
- (١٠) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٩.
- (١١) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٨.
- (١٢) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١١ س ٢٠ (من كتب مكتبة گوهر شاد).
- (١٣) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٥.
- (١٤) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٧٨.
- (١٥) التعليقة على منهج المقال (ترجمة إسماعيل بن رباح): ص ٨٩ س ١٩. (من كتب مكتبة المرعشي برقم ٣٥١٦).

- 
- (١) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٧.
  - (٢) المسائل الرسية: رسائل الشريف المرتضى (المجموعة الثانية) ص ٣٥٠.
  - (٣) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٩.
  - (٤) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة ص ٦٥.
  - (٥) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ٨٤ س ١٤ (مخطوط في مكتبة الملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٦) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٣.
  - (٧) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠١.
  - (٨) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٥.
  - (٩) كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٩.
  - (١٠) التنقيح الرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٧١.
  - (١١) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٣١.
  - (١٢) المسائل الرسية: رسائل الشريف المرتضى (المجموعة الثانية) ص ٣٥٠.
  - (١٣) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥١.
  - (١٤) تهذيب الأحكام: ب ٤ باب أوقات الصلاة ح ٦١ ج ٢ ص ٣٥، من لا يحضره الفقيه: باب مواقيت الصلاة ح ٦٦٧ ج ١ ص ٢٢٢، الكافي: باب وقت الصلاة في يوم الغيم ح ١٢ ج ٣ ص ٢٨٦.
  - (١٥) عدة الأصول: فصل في التعادل والتراجيح ص ٣٨٦ - ٣٨٧.
  - (١٦) منهم: الكشي في رجاله: الرقم ١٠٥٠ ص ٥٥٦، والأردبيلي في جامع الرواة: ج ٢ ص ٥١، والنوري في خاتمة مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٧٥٧ والمامقاني في تنقيح المقال: باب الميم ج ٢ ص ٦١.

- 
- (١) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦٣.
  - (٢) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٠٤.
  - (٣) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١١ س ٢١ (من كتب مكتبة گوهر شاد).
  - (٤) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ٣١.
  - (٥) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٨ س ٤.
  - (٦) ما نسبه إليه الشارح إنما هو الشيء الظاهر من عبارته وليس بصريح، راجع عبارته في التنقيح الرائع: ج ١ ص ١٧١ - ١٧٢.
  - (٧) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٠.
  - (٨) المطالب المظفرية: في الوقت ص ٦٦ س ١٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٩) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٤.
  - (١٠) مختصر النافع: كتاب الصلاة ص ٢٣.
  - (١١) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٠.
  - (١٢) منهم: الشهيد الثاني في روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٧ س ٤ والسيد الطباطبائي في رياض المسائل: ج ٣ ص ١٠٧، والأسترآبادي في المطالب المظفرية: في أوقات الصلاة ص ٦٦ س ١٨.
  - (١٣) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٧٩.
  - (١٤) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٧٩.

## ولا يجوز التعويل على الظن مع إمكان العلم.

- (١) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب المواقيت ح ٧ ج ٣ ص ١٢٣.
- (٢) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٢.
- (٣) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٥.
- (٤) كشف اللثام: في وقت الصلاة ج ٣ ص ٨١.
- (٥) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٩٧.
- (٦) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٨١.
- (٧) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٣٢.
- (٨) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٩٧.

- 
- (١) حاشية المدارك: ص ٩١ س ٢٠ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
  - (٢) القواعد والفوائد: الفائدة السابعة ج ١ ص ٨٥.
  - (٣) فوائد الشرائع: ص ٨٤ السطر الأخير (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٤) كفاية الأحكام: كتاب الصوم ص ٤٧ س ١١.
  - (٥) وسائل الشيعة: ب ٥١ من أبواب ما يمسك عنه الصائم ح ٢ ج ٧ ص ٨٨.
  - (٦) المعتمد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦٣.
  - (٧) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب الأذان والإقامة ح ٢ ج ٤ ص ٦١٨.
  - (٨) الموجز الحاوي: (الرسائل العشر): كتاب الصلاة ص ٦٥.

## ولو ضاق الوقت إلا عن الطهارة وركعة صلى واجبا

- (١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٨٣.
- (٢) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٩٥.
- (٣) منهم السيد العاملي في المدارك: في الوقت ج ٣ / ٩٨، والأسترآبادي في المطالب المظفرية: ص ٦٦ س ٥.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٥٨ من أبواب المواقيت ح ٤ ج ٣ ص ٢٠٣.
- (٥) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٨٢ - ٣٨٣.
- (٦) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٩٤.
- (٧) كجامع المقاصد: ج ٢ ص ٧٠ ومنتهى المطلب: ج ٤ ص ١٣٤ و ص ١٧٥، وفي الحدائق الناضرة: ج ٦ ص ٤٠٣ نسبه إلى كلام جملة من الأصحاب.
- (٨) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٩٦.



وكان مؤديا للجميع على رأي، ولو أهمل حينئذ قضى.

- 
- (١) راجع الوسائل: ب ٤٩ من أبواب الحيض ج ٢ ص ٥٩٨ - ٦٠١ و ب ٣٠ من أبواب المواقيت ج ٣ ص ١٥٨.
- (٢) راجع وسائل الشيعة: ب ٣٠ من أبواب المواقيت ح ٤ ج ٣ ص ١٥٨.
- (٣) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٣ ج ١ ص ٢٧١ - ٢٧٣.
- (٤) منهم: العاملي في مدارك الأحكام: ج ١ ص ٣٤٢، والعلامة في منتهى المطلب: ج ٤ ص ١٠٨ والمحقق الكركي في جامع المقاصد: ج ٢ ص ٣٠، والمحقق الحلبي في المعتبر: ج ٢ ص ٤٧.
- (٥) كشف الثام: في وقت الصلاة ج ٣ ص ٨٢.

ولو أدرك قبل الغروب مقدار أربع وجبت العصر خاصة، ولو كان مقدار خمس ركعات والطهارة وجب الفرضان.

- 
- (١) منهم: المحقق في الشرائع: ج ١ ص ٦٣، والعاملي في مدارك الأحكام: ج ٣ ص ٩٢، وابن سعيد في الجامع للشرائع: ص ٦١.
  - (٢) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٣.
  - (٣) مدارك الأحكام: في المواقيت ج ٣ ص ٩٤.
  - (٤) مدارك الأحكام: في المواقيت ج ٣ ص ٩٤.
  - (٥) منتهى المطلب: أحكام المواقيت ج ٤ ص ١١١.
  - (٦) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٤ ج ١ ص ٢٧٣.
  - (٧) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٢٤.
  - (٨) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٣.
  - (٩) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٥٣، روض الجنان: في أوقات الصلاة ص ١٧٨ ومسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٧.
  - (١٠) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣١.
  - (١١) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١١ (من كتب مكتبة گوهر شاد).

## وهل الأربع للظهر أو للعصر؟ فيه احتمال،

- 
- (١) كالعلامة في تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٢٧٣، وقطب الدين الكيدري في إصباح الشيعة: في الصلاة ص ٥٩، والمحقق في شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٣.
- (٢) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٣.
- (٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٩٥.

## وتظهر الفائدة في المغرب والعشاء.

- 
- (١) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٥.
  - (٢) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٢٤.
  - (٣) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣١٥.
  - (٤) إيضاح الفوائد: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٦.
  - (٥) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٢.
  - (٦) البيان: كتاب الصلاة ص ٤٩.
  - (٧) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٢٤.
  - (٨) فتح العزيز: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٦.
  - (٩) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٥٤.

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٢٤.
  - (٢) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣١٥.
  - (٣) إيضاح الفوائد: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٦ - ٧٧.
  - (٤) كنز الفوائد: في المواقيت ج ١ ص ٩٢.
  - (٥) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٢٥.
  - (٦) البيان: في المواقيت ص ٥٠.
  - (٧) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٣.
  - (٨) فوائد القواعد: كتاب الصلاة ص ٤٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
  - (٩) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٩٥.
  - (١٠) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٣.
  - (١١) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣٥٣.

## وتترتب الفرائض اليومية أداء وقضاء،

- 
- (١) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٣.
  - (٢) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٢٤.
  - (٣) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣١٥.
  - (٤) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٠٥.
  - (٥) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٨٤.

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٥١.
  - (٢) مدارك الأحكام: في قضاء الصلوات ج ٤ ص ٢٩٦.
  - (٣) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٢٣.
  - (٤) التنقيح الرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٦٧.
  - (٥) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٤.
  - (٦) الخلاف: كتاب الصلاة ذيل مسألة ١٣٩ ج ١ ص ٣٨٥.
  - (٧) المعتمر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٦٠.
  - (٨) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٥٢.
  - (٩) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٣٩.
  - (١٠) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٣٦.
  - (١١) التنقيح الرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٦٧.
  - (١٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٨٧ و ج ٤ ص ٢٩٦.
  - (١٣) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٣.
  - (١٤) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٣٣.
  - (١٥) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٦.
  - (١٦) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٣٣.
  - (١٧) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٨٤.
  - (١٨) ذخيرة المعاد: كتاب الصلاة ص ٣٨٤ السطر الأخير.
  - (١٩) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ٢٨ س ١.
  - (٢٠) بدائع الصنائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٤.
  - (٢١) بداية المجتهد: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٨٧.
  - (٢٢) المجموع: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٠.
  - (٢٣) المغني لابن قدامة: ترتيب الصلوات المقتضية ج ١ ص ٦٤١.
  - (٢٤) بداية المجتهد: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٨٧.

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٥٢.
- (٢) منهم: الشهيد الأول في ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٣٣، والفيض الكاشاني في المفاتيح: ج ١ ص ١٨٤ والمحقق الأردبيلي في مجمع الفائدة والبرهان: ج ٢ ص ٥٦ والمحقق السزوازي في كفاية الأحكام: ص ٢٨ س ١.
- (٣) راجع الوسائل: ب ٦٣ من أبواب المواقيت ج ٣ ص ٢١١.
- (٤) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٣٣.
- (٥) المبسوط: فصل في حكم قضاء الصلوات ج ١ ص ١٢٦.
- (٦) السرائر: باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ٢٠٣.
- (٧) إشارة السبق: الصلاة ص ١٠١.
- (٨) كشرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٤، وكشف اللثام: ج ٣ ص ٨٥، وجامع المقاصد: ج ٢ ص ٣٣، ومدارك الأحكام: ج ٣ ص ١٠٣.
- (٩) كفاية الأحكام: الصلاة ص ٢٨ س ٢، وذخيرة المعاد: ص ٣٨٥ س ٨.
- (١٠) ذخيرة المعاد: كتاب الصلاة ص ٣٨٥ س ٣.
- (١١) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٨ س ١٢.



- 
- (١) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٥.
  - (٢) البيان: كتاب الصلاة ص ٥٢.
  - (٣) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٣٣.
  - (٤) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٥٩.
  - (٥) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٢٥.
  - (٦) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة ص ١١٠.
  - (٧) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ١٧٢ س ١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٧٣٣).
  - (٨) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ٢٠ س ١٥ (من كتب مكتبة گوهرشاد).
  - (٩) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٥٩.
  - (١٠) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٣٦.
  - (١١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٥٩.
  - (١٢) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٢٥.
  - (١٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠٣.
  - (١٤) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٨٥.
  - (١٥) عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٥٤ ح ١٤٣.
  - (١٦) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٥.

فلو ذكر سابقة في أثناء لاحقة عدل مع الإمكان.

- 
- (١) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٥١ س ٤.
  - (٢) الهادي إلى الرشاد: أحكام الوقت ص ٨١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨١٠٣).
  - (٣) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٥٩.
  - (٤) حاشية الإرشاد: في الوقت ص ١١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
  - (٥) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٣ ص ١٠٣.
  - (٦) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٥٩ ج ١ ص ٣١٠.
  - (٧) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٣٩ ج ١ ص ٣٨٣.

- 
- (١) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٩٩.
- (٢) لم نظفر على هذا المدعى لظهور السرائر. نعم عبارة السرائر صريحة في ذلك، راجع السرائر: ج ١ ص ٢٧٤.
- (٣) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٥٦.
- (٤) منتهى المطلب: كتاب الصلاة، ج ١ ص ٤٢٢ س ٣٤.
- (٥) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٥ و ٨٦.
- (٦) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٥ و ٨٦.
- (٧) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٣.
- (٨) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٨.
- (٩) السرائر: باب أحكام قضاء الفائت ج ١ ص ٢٧٤.
- (١٠) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠٣.

- 
- (١) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٢٣.
  - (٢) ليست عبارة الموجز بظاهرة في المنسوب إليه في الشرح بل بعضها يدل على الفوت إذا ركع، فراجع الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة ص ٦٥.
  - (٣) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ٨٥ س ١٧ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٤) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٨ س ٤.
  - (٥) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠٣.
  - (٦) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٥٦.
  - (٧) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٢٣.
  - (٨) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة ص ٦٥.
  - (٩) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٤.
  - (١٠) فوائد الشرائع: ص ٢٧ س ١٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم: ٦٥٨٤).
  - (١١) حاشية الإرشاد: في الوقت ص ١١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
  - (١٢) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٨ س ٢ و ٤.
  - (١٣) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٤٨.
  - (١٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠٣.
  - (١٥) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٢٢.
  - (١٦) المطالب المظفرية: ص ١٣٨ س ١٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).

- 
- (١) الأم: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٨، المجموع: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٠.
- (٢) المجموع: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٠.
- (٣) المجموع: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٧٠.
- (٤) بدائع الصنائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٣٢، المبسوط للسرخسي: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٥٤.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ٦٣ من أبواب المواقيت ح ٥ ج ٣ ص ٢١٣.

وإلا استأنف.

- 
- (١) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٥ - ٨٦.
  - (٢) انظر مدارك الأحكام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٠٤ هامش ٤.
  - (٣) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤١٠.
  - (٤) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٦ - ٨٧.
  - (٥) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٦ - ٨٧.
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ٦٣ من أبواب المواقيت ح ١ ج ٣ ص ٢١١.

## ويكره ابتداء النوافل عند طلوع الشمس وغروبها،

- (١) وسائل الشيعة: ب ٦٣ من أبواب المواقيت ح ٤ ج ٣ ص ٢١٣.
- (٢) لم نجد عن الشيخ في التهذيب والاستبصار والمبسوط التفسير الذي نسبه إليه الشارح. نعم، قال في الخلاف: ما تضمنه الخبر من أنه إذا فرغ من العصر وذكر أن عليه ظهرا فليجعلها ظهرا فإنما هي أربع مكان أربع محمول على أنه إذا قارب الفراغ منها لأنه لو كان انصرف عنها بالتسليم لما صح نقل النية منها، إنتهى ما في الخلاف: ج ١ ص ٣٨٦. ولكنه غير ما نسبه إليه الشارح. ويؤيد أن هذا الحمل ليس من الشيخ أن الهندي (رحمه الله) في كشف اللثام بعد أن نقل الحمل المتقدم عن الشيخ وضعفه قال: ويمكن حمله على كونه في نية الصلاة أو بعد فراغه من النية. (راجع كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٦).
- (٣) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٦.
- (٤) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٦.
- (٥) الخلاف: كتاب الصلاة ذيل مسألة ٢٦٣ ج ١ ص ٥٢١.
- (٦) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧٢.
- (٧) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٣٣.
- (٨) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٣٩ وفيه " ذهب إليه أكثر أهل العلم ".
- (٩) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٤.
- (١٠) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٦.

- (١) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠٥.
- (٢) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة ص ١٥ س ٢٦.
- (٣) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٨.
- (٤) المبسوط: كتاب الصلاة فصل في ذكر المواقيت ج ١ ص ٧٦.
- (٥) مصباح المتهجد: كتاب الصلاة ص ٢٤.
- (٦) الظاهر أن المراد من المنقول عنه هو الجمل والعقود للشيخ لا جمل العلم والعمل للسيد كما في الشرح، وذلك أولاً: أنه لا عين ولا أثر من هذه الفتوى بل ولا من البحث المنعقد في المتن والشرح في جمل السيد بخلاف الجمل والعقود فإنه صرح بأن الأوقات المكروهة لا ابتداء النوافل خمسة منها ما ذكره في المتن والشرح، وثانياً: أنه لم ينقل عن جمل السيد في كشف اللثام الذي دأبه النقل عن هذه الأعلام وإنما نقل عن الجمل والعقود، راجع كشف اللثام: ج ٣ ص ٩٨ وثالثاً: يؤيده أيضاً ما في المختلف: ج ٢ ص ٥٨ حيث إنه نقل عن الجمل عين عبارة ما في الجمل والعقود. والحاصل: إن النفس تطمئن إلى أن قوله في الشرح: وجمل السيد اشتباه والصحيح الجمل والعقود للشيخ.
- (٧) الوسيلة: كتاب الصلاة ص ٨٥.
- (٨) السرائر: باب أوقات الصلاة المرتبة ج ١ ص ٢٠١.
- (٩) المعتمر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦٠، شرائع الإسلام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٤، المختصر النافع: كتاب الصلاة ص ٢٣.
- (١٠) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٣٩، تذكرة الفقهاء: ج ٢ ص ٣٣٣، نهاية الإحكام: ج ١ ص ٣١٩ المختلف: ج ٢ ص ٥٦، إرشاد الأذهان: ج ١ ص ٢٤٤، تلخيص المرام (سلسلة الينايع الفقهية): ج ٢٧ ص ٥٦١، تبصرة المتعلمين: ص ٢١.
- (١١) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٨١، الدروس الشرعية: الصلاة ج ١ ص ١٤٢، الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٩٤ وروض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٤ س ٢٤.
- (١٢) المهذب البارع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٢٩٩.
- (١٣) كشف الالتباس: ص ٨٦ س ٦ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (١٤) جامع المقاصد: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٤.
- (١٥) منهم: الفاضل الآبي في كشف الرموز: ج ١ ص ١٢٩، والقاضي ابن البراج في المهذب: ج ١ ص ٧١، وقطب الدين الكيدري في إصباح الشيعة: ص ٦١ وابن سعيد الحلبي في الجامع للشرائع: ص ٦١، والسيوري في التنقيح الرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٦٩.



- 
- (١) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٨٥.
  - (٢) الإنتصار: كتاب الصلاة ص ٥٠.
  - (٣) الناصريات: المسألة السابعة والسبعون ص ١٩٩.
  - (٤) علل الشرائع: ب ٤٧ العلة التي لا يجوز الصلاة... ص ٣٤٣.
  - (٥) المقنعة: كتاب الصلاة ص ١٤٤.
  - (٦) نقل عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٨.
  - (٧) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٣٣.
  - (٨) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣١٩ - ٣٢٠.
  - (٩) نقل عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٨.
  - (١٠) كشف الرموز: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٢٩.
  - (١١) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٥٩.
  - (١٢) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٨٦.
  - (١٣) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٩.

- 
- (١) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠٨.
  - (٢) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٨.
  - (٣) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٧.
  - (٤) من لا يحضره الفقيه: باب قضاء صلاة الليل ذيل ح ١٤٢٦ ج ١ ص ٤٩٧.
  - (٥) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦١.
  - (٦) تهذيب الأحكام: ب ٩ في الصلاة المفروض والمسنون ح ١٥٥ ج ٢ ص ١٧٥.
  - (٧) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٦٣ ج ١ ص ٥٢٠.
  - (٨) المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦٢.
  - (٩) إكمال الدين وإتمام النعمة: ب ٤٥ ح ٤٩ ج ٢ ص ٥٢٠.

-----

(١) ظاهر عبارة الشارح يعطي أن الشيخ أثبت الكراهة ولا أقل لم ينفها في صريح عبارته، والحال أن الأمر ليس كذلك، فإنه لم يصرح بذلك وإنما قال بعد إثبات عدم جواز ابتداء النوافل في هذين الوقتين بنقل الأخبار الدالة عليه: وروي رخصة في الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، ثم روى خبر الأسدي الدال على الطعن على من قال بنفي الصلاة في هذين الوقتين، لأن الشمس عندهما تطلع وتغرب بين قرني الشيطان. فمن هذين العبارتين يستفاد ما ذكره الشارح. ولعل منشأ نسبة هذه العبارة إلى الشيخ في التهذيب عبارة كشف اللثام حيث نسب إليه ما في الشرح صريحا وغفل عن أن ما ذكره إنما هو حاصل ما أفاده لا صريح عبارته. راجع التهذيب: ذيل حديث ١٥٤ ج ٢ ص ١٧٥.

(٢) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٩٠.

(٣) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠٨.

(٤) كشف اللثام: ج ٣ ص ٩٠.

(٥) سيأتي في صفحة ١٧٤ هامش ٥ التحقيق حول الكتاب.

## وقيامها إلى أن تزول

- (١) لم نعثر عليه في المقنعة ولكن نقله عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: ج ٢ ص ٨٧، راجع المقنعة: ص ٢١٢.
- (٢) ذكرى الشيعة: كتاب الصلاة أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٨١.
- (٣) صحيح مسلم: باب ٥١ الأوقات المنهية عن الصلاة فيها ح ٨٣١ ج ١ ص ٥٦٨، صحيح البخاري: باب ٣٠ في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٥٢.
- (٤) روض الجنان: كتاب الصلاة ص ١٨٤ س ٢٤.
- (٥) الروضة البهية: كتاب الصلاة ج ١ ص ٤٩٤.
- (٦) كشف الالتباس: كتاب الصلاة ص ٨٦ س ٨ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٧) المقنعة: كتاب الصلاة ص ٢١٢.
- (٨) ذكرى الشيعة: كتاب الصلاة أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٨١.
- (٩) المهذب: باب أوقات الصلاة ج ١ ص ٧١.

- 
- (١) الخلاف: كتاب الصلاة ذيل مسألة ٢٦٣ ج ١ ص ٥٢١.
  - (٢) غنية النزوع: كتاب الصلاة ص ٧٢.
  - (٣) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٣٣.
  - (٤) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٣٩.
  - (٥) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٤.
  - (٦) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٨٨.
  - (٧) مجمع الفائدة والبرهان: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٦.
  - (٨) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠٥ وفيه " مذهب أكثر الأصحاب " بدل " المشهور " .
  - (٩) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٥ س ٢٦.
  - (١٠) مفاتيح الشرائع: في موارد كراهة التنفل ج ١ ص ٩٨.
  - (١١) الانتصار: كتاب الصلاة في النوافل ص ١٥٩ مسألة ٥٨ (جديد).
  - (١٢) تقدم في صفحة ١٦ هامش ١.
  - (١٣) نقله عنهما العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ٥٨.
  - (١٤) نقله عنهما العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ٥٨.
  - (١٥) علل الشرائع: ب ٤٧ ح ١ ص ٣٤٣. وفيه " الجعفري " وهو سليمان بن جعفر وهذا هو الصحيح وما في الشرح سهو.
  - (١٦) تقدم في ص ١٦٩.
  - (١٧) تقدم في ص ١٦٩.
  - (١٨) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٣٣ - ٣٣٥.
  - (١٩) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٢٠.

## إلا يوم الجمعة،

- (١) تقدم في ص ٤٩ بهامش ٤٢ و ٤٣.
- (٢) تقدم في ص ٥٠ بهامش ١ و ٢.
- (٣) تقدم في ص ٤٩ بهامش ٤٢ و ٤٣.
- (٤) تقدم في ص ٥٠ بهامش ١ و ٢.
- (٥) نقله عنه العملي في مدارك الأحكام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٠٨ - ١٠٩، والظاهر أن في النسبة اشتباه وذلك لأن كتاب " افعل ولا تفعل " حسب ما ذكره المترجمون لأبي جعفر محمد بن علي بن النعمان المسمى بمؤمن الطاق من أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام) لا للمفيد الذي هو محمد بن محمد بن النعمان، ولعل التوهم وقع من سقوط اسم علي أو إسقاطه، فتدبر.
- (٦) سنن ابن ماجة: ح ١٥١٩ ج ١ ص ٤٨٦، وسنن الدارمي: ج ١ ص ٣٣٣.
- (٧) لقد مر في الصفحة السابقة هامش ١٥ بأنه " الجعفري " وليس " الحميري ".
- (٨) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٦٣ ج ١ ص ٥٢١.
- (٩) غنية النزوع: في أوقات الصلاة ص ٧٢.
- (١٠) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٥٦.
- (١١) مجمع الفائدة والبرهان: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٩.
- (١٢) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٩١.

- 
- (١) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٣٩.
  - (٢) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٤.
  - (٣) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٥ س ٢٦.
  - (٤) مجمع الفائدة والبرهان: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٩، راجع وسائل الشيعة: باب ٨ من أبواب صلاة الجمعة ح ٦ ج ٥ ص ١٨.
  - (٥) الانتصار: كتاب الصلاة في النوافل ص ١٥٩ مسألة ٥٨ (جديد).
  - (٦) الناصريات: كتاب الصلاة ص ٢٠٠ المسألة ٧٨.
  - (٧) المغني لابن قدامة: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٥٣.
  - (٨) المبسوط للسرخسي: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٥١.
  - (٩) المغني لابن قدامة: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٦٠.
  - (١٠) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٤٧.
  - (١١) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٥.
  - (١٢) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٤٧.
  - (١٣) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٥.

## وبعد صلاتي الصبح والعصر،

- (١) المجموع: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٧٦.
- (٢) سنن أبي داود: ح ١٠٨٣ ج ١ ص ٢٨٤.
- (٣) تهذيب الأحكام: ب ٢٤ في العمل في ليلة الجمعة ويومها ح ٦٧٧ ج ٣ ص ٢٤٧، وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب صلاة الجمعة وآدابها ح ٢ ج ٥ ص ٢٢.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب صلاة الجمعة وآدابها ح ٦ ج ٥ ص ١٨.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ٥ من أبواب صلاة جعفر ح ٥ ج ٥ ص ٢٠١.
- (٦) الإحتجاج: ص ٤٩١، وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب صلاة جعفر ح ١ ج ٥ ص ١٩٩.
- (٧) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٦٣ ج ١ ص ٥٢١.
- (٨) غنية النزوع: في أوقات الصلاة ص ٧٢.
- (٩) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٣٣.
- (١٠) كشف اللثام: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٩٤.
- (١١) منتهى المطلب: كتاب الصلاة أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٣٩.



- 
- (١) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٤.
  - (٢) مجمع الفائدة والبرهان: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٦.
  - (٣) مدارك الأحكام: في أحكام مواقيت الصلاة ج ٣ ص ١٠٥ وفيه " مذهب أكثر الأصحاب " بدل " المشهور " .
  - (٤) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٥ س ٢٦.
  - (٥) مفاتيح الشرائع: في موارد كراهة التنفل ج ١ ص ٩٨.
  - (٦) كشف اللثام: كتاب الصلاة أوقات الصلاة ج ٣ ص ٩٤.
  - (٧) الناصريات: كتاب الصلاة ص ٢٠٠ المسألة ٧٨.
  - (٨) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٥٨.
  - (٩) الخصال: باب الاثنين ح ١٠٥ - ١٠٨ ص ٦٩ - ٧١.
  - (١٠) الخصال: باب الاثنين ذيل ح ١٠٨ ص ٧١.
  - (١١) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٦٣ ج ١ ص ٥٢٠.
  - (١٢) منتهى المطلب: كتاب الصلاة أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٣٩.
  - (١٣) كشف اللثام: كتاب الصلاة أوقات الصلاة ج ٣ ص ٩٤.
  - (١٤) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٣٤ مسألة ٤٦.

إلا ما له سبب.

- 
- (١) المغني لابن قدامة: كتاب الصلاة ج ١ ص ٧٥٤.
  - (٢) تحرير الأحكام: في مواقيت الصلاة وأحكامها ج ١ ص ٢٧ س ٢٨.
  - (٣) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٤٦.
  - (٤) الناصريات: كتاب الصلاة ص ١٩٩ المسألة ٧٧.
  - (٥) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٣٦ مسألة ٤٨.
  - (٦) غنية النزوع: في أوقات الصلاة ص ٧٢.
  - (٧) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٨١.

- (١) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٦٣ ج ١ ص ٥٢١.
- (٢) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٤٩ و ١٥٠.
- (٣) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٤٩ و ١٥٠.
- (٤) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٤٢.
- (٥) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٥١ و ١٤٨ و ١٤٧.
- (٦) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٥١ و ١٤٨ و ١٤٧.
- (٧) منتهى المطلب: كتاب الصلاة ج ٤ ص ١٥١ و ١٤٨ و ١٤٧.
- (٨) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٦٣ ج ١ ص ٥٢٠.
- (٩) نهج الحق وكشف الصدق: في الصلاة ص ٤٣٦ رقم ٣٤.
- (١٠) تهذيب الأحكام: ب ١٣ في المواقيت ذيل ح ١٠٧٧ ج ٢ ص ٢٧١.
- (١١) لم نجد في أخبار الباب خبرا عن حسن بن زياد يدل على خلاف الأخبار الدالة على جواز قضاء الفرائض في أي وقت شاء، ومن المحتمل قريبا بل والمظنون أن المراد هو ما رواه في الفقيه عن حسن بن زيد عن جعفر بن محمد عن آبائه (عليهم السلام) في حديث المناهي قال: نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها وعند استوائها. (الوسائل: ج ٣ ص ١٧٢) والخبر كما ترى مخالف لتلك الأخبار فصحف زيد بزياد، أو كان الخبر حسن ابن زياد فصحفه الصدوق أو غيره من النساخ والرواة بزيد. وأما خبر حسن بن زياد الصيقل الذي رواه في (الوسائل: ج ٣ ص ٢١٣) عن التهذيب فلا يرتبط شيء منه بالمقام. ثم إن ظاهر عبارة الشارح يدل على أن الشيخ (رحمه الله) حمل خبر أبي بصير وحسن بن زياد وابن سنان على التقية ولكن الذي حكاه عنه في الوسائل إنه (رحمه الله) إنما حمل خبري أبي بصير وابن سنان على التقية بل الذي في التهذيب نفسه (ج ٢ ص ٢٧١ ذيل ح ١٠٧٧) إنه حمل خبر ابن سنان فقط عليها، وهذا التشطط قرينة أخرى على إمكان ما احتملناه، فراجع وتأمل فيما ذكرنا حتى تعرف.

- 
- (١) تهذيب الأحكام: في المواقيت ب ١٣ ح ١٠٧٦ ج ٢ ص ٢٧٠. ونقل صاحب وسائل الشيعة الخبر عن الشيخ (راجع الوسائل): ب ٦٢ من أبواب المواقيت ذيل ح ٤ ج ٣ ص ٢١٠.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ٢٠ من أبواب صلاة الجنائز ح ٥ ج ٢ ص ٧٩٨.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ٧٦ من أبواب الطواف ح ٧ ج ٩ ص ٤٨٨.
- (٤) الناصريات: كتاب الصلاة ص ١٩٩ المسألة ٧٧.
- (٥) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٨١.
- (٦) مدارك الأحكام: في أحكام مواقيت الصلاة ج ٣ ص ١٠٥ (وفيه "مذهب أكثر الأصحاب" بدل "المشهور").
- (٧) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٦٣ ج ١ ص ٥٢٠.
- (٨) منتهى المطلب: في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٤٩ و ١٥٣.
- (٩) منتهى المطلب: في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٤٩ و ١٥٣.

- (١) المبسوط: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٧٦.
- (٢) الإقتصاد: كتاب الصلاة في ذكر المواقيت ص ٢٥٧، ونقل عنهما العلامة في المختلف: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٥٧.
- (٣) السرائر: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٢٠١.
- (٤) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٦٤.
- (٥) المختصر النافع: كتاب الصلاة في المواقيت ص ٢٣.
- (٦) المعتمر: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٦٠.
- (٧) مختلف الشيعة: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٥٦، نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٢٠، تبصرة المتعلمين: كتاب الصلاة في أوقاتها ص ٢١، منتهى المطلب: كتاب الصلاة في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٣٩، تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٤٣ مسألة ٥٢، تحرير الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ١ ص ٢٧ س ٢٧، إرشاد الأذهان: ج ١ ص ٢٤٤.
- (٨) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٨١، البيان: ص ٥٠، الدروس: درس ٢٦ ج ١ ص ١٤٢.
- (٩) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة في الوقت ص ٦٥.
- (١٠) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٦.
- (١١) كشف الالتباس: في أوقات الصلاة ص ٨٦ س ٢٢ (مخطوط في مكتبة ملك الرقم ٢٧٣٣).
- (١٢) مسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٩.
- (١٣) روض الجنان: كتاب الصلاة في أوقاتها ص ١٨٥ س ٩.
- (١٤) الروضة البهية: كتاب الصلاة في أوقات كراهة النافلة ج ١ ص ٤٩٤.
- (١٥) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٥ س ٢٧.
- (١٦) الجامع للشرائع: كتاب الصلاة ص ٦١، كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٩٧، إشارة السبق: في أوقات الصلاة ص ٨٥.

- 
- (١) نقله عنه البحراني في الحقائق الناضرة: كتاب الصلاة في كراهة النوافل... ج ٦ ص ٣٠٥،  
مختلف الشيعة: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٥٨.
- (٢) المهذب: في باب أوقات الصلاة ج ١ ص ٧١.
- (٣) إصباح الشيعة: كتاب الصلاة ص ٦١.
- (٤) غنية النزوع: في أوقات الصلاة ص ٧٢.
- (٥) نقلهما عنهما الشهيد الأول في ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٨٥.
- (٦) نقلهما عنهما الشهيد الأول في ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٨٥.
- (٧) النهاية: كتاب الصلاة في أوقاتها ص ٦١ - ٦٢.

- 
- (١) المقنعة: في تفصيل أحكام الصلاة ص ١٤٣ - ١٤٤ و ص ٢١٢.
  - (٢) الهداية: في باب الصلاة التي تصلى في الأوقات كلها ص ١٦٠.
  - (٣) من لا يحضره الفقيه: باب الصلاة التي تصلى في كل وقت ح ١٢٦٤ ج ١ ص ٤٣٤.
  - (٤) مصباح المتهجد: في أقسام الصلاة ص ٢٤.
  - (٥) الوسيلة: في بيان أوقات الصلاة ص ٨٤.
  - (٦) الجمل والعقود: كتاب الصلاة في ذكر المواقيت ص ٦٠.
  - (٧) الجامع للشرائع: في أوقات الصلاة ص ٦١.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٨٧.
  - (٢) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٦.
  - (٣) روض الجنان: كتاب الصلاة في أوقاتها ص ١٨٥ س ١٠.
  - (٤) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٩٩.
  - (٥) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٩٨.
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ٣٩ من أبواب المواقيت ح ٤ ج ٣ ص ١٧٥.
  - (٧) مصباح المتهجد: في أعمال يوم الغدير ص ٦٨٠ س ١٣، وذكره صاحب وسائل الشيعة:  
ب ٣ من أبواب بقية الصلاة المندوبة ح ٢ ج ٥ ص ٢٢٥.
  - (٨) السنن الكبرى: باب من دخل المسجد... ج ٣ ص ١٩٤.
  - (٩) مجمع الفائدة والبرهان: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٩.



(١) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٩٩.

(٢) في النسخة المطبوعة من كشف اللثام: ج ٣ ص ١٠١ إضافة واو بين كلمة " الزوجة " وحرف " على " والظاهر أنه زائد والصحيح ما في الشرح. ثم إن الذي ورد في صلاة دخول الزوج بالزوجة أو دخولها عليه إنما هو خير واحد اختلفت نسخة المنقولة، ففي الكافي: ج ٥ ص ٥٠٠ والوسائل: ج ١٤ ص ٨١ نقلا عنه عن أبي بصير عن أبي جعفر أنه قال: " إذا دخلت فمرها قبل أن تصل إليك أن تكون متوضئة ثم أنت لا تصل إليها حتى توضعاً وصل ركعتين ثم مجد الله وصل على محمد وآل محمد ثم ادع ومر من معها أن يؤمنوا على دعائك وقل: اللهم ارزقني إلفها وودها ورضاها وارضي لها واجمع بيننا بأحسن اجتماع وأنس ائتلاف فإنك تحب الحلال وتكره الحرام. ثم قال: واعلم أن الإلف من الله والفرك من الشيطان ليكره ما أحل الله " وهذا الخبر كما ترى ليس فيه ذكر من صلاتها حين دخولها على الزوج لتصل النوبة إلى إمهاله لها أو عدم إمهاله لها. وروى في التهذيب: ج ٧ ص ٤١٠ وكذا في الجواهر: ج ٢٩ ص ٤٣ أنه قال: " ثم لا تصل إليها أنت حتى تتوضأ وتصلي ركعتين ثم مرهم يأمرها أن تصلي أيضا ركعتين " إلى آخر ما تقدم عن الكافي. ورواه في المستدرک: ج ١٤ ص ٢١٩ هكذا: " إذا دخلت عليك فمرها قبل ذلك أن تكون على طهارة وكن أنت كذلك ثم لا تقربها حتى تصل ركعتين. وعلق عليه مصحح الكتاب في الهامش بقوله: في المصدر زيادة: " ومرهم أن يأمرها أيضا أن تصل ركعتين " ومع هذا الاختلاف كيف يمكن الحكم بجواز صلاتها أيضا الركعتين كما في الزوج كما أفتى به جماعة. فالحاصل: أن في ثبوت كون الزيادة من الخبر تردد. نعم قد يستدل على كونه من الخبر بأصالة عدم الزيادة وهي فيما إذا دار الأمر بين الزيادة في التهذيب وعدمها في الكافي محل بحث وكلام، وذلك لما اشتهر من أن الثاني أضبط من الأول. نعم في النسخة المطبوعة جديدا من الكشف هكذا: والدخول بالزوجة وعلى الزوج أن يمهلها، إنتهى. ولو كان الأمر كما في تلك النسخة فوجود الواو ليس بزائد إلا أن مفاد العبارة حينئذ إثبات الصلاة على خصوص الزوجة وهو خلاف النص والفتوى.

- 
- (١) عبارة التذكرة هكذا: الصلوات التي لها أسباب إذا قصد تأخيرها في هذه الأوقات كانت كالمبتدئة فهي تفترق معنى ولفظا عما في الشرح، راجع التذكرة: ج ٢ ص ٣٤٥.
  - (٢) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٧.
  - (٣) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٢١.
  - (٤) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٧.
  - (٥) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٨.
  - (٦) روض الجنان: كتاب الصلاة في أوقاتها ص ١٨٥ س ١٥.
  - (٧) فوائد القواعد: كتاب الصلاة في الأوقات ص ٤٦ س ١٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
  - (٨) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٦، روض الجنان: كتاب الصلاة في أوقاتها ص ١٨٥ س ١٠.
  - (٩) كرياض المسائل: كتاب الصلاة في قضاء النافلة ج ٣ ص ١٠٠.
  - (١٠) فتح الأبواب: الاستخارة بالرقاع ص ١٦٣.

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٤٦.
- (٢) رياض المسائل: كتاب الصلاة في قضاء النافلة ج ٣ ص ١٠٠، وروض الجنان: في أوقات النوافل ص ١٨٥ س ١٠.
- (٣) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٤٥.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٣٢ من أبواب الخلل الواقع في الصلاة ح ٢ ج ٥ ص ٣٤٦.
- (٥) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٨٨.
- (٦) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٢٠.
- (٧) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٦.
- (٨) روض الجنان: كتاب الصلاة في أوقاتها ص ١٨٥ س ٩.
- (٩) فوائد القواعد: كتاب الصلاة في الأوقات ص ٤٧ س ١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (١٠) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٢٠.
- (١١) فوائد القواعد: كتاب الصلاة في الأوقات ص ٤٧ س ٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).

- 
- (١) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٧ - ٣٨.
- (٢) فوائد القواعد: كتاب الصلاة في الأوقات ص ٤٦ س ٢٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (٣) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ٩٤.
- (٤) روض الجنان: كتاب الصلاة في أوقاتها ص ١٨٥ س ١٤، ولا يخفى أن في عبارة الشرح نوع تعقيد أو خفاء والظاهر أن المراد من قوله: لأن كانت... هو أن الشهيد في الروض أيضا حمل العبارة على الاستدراك والسبب فيه هو أن عبارة الإرشاد - الذي هو متن الروض والروض شرح له - كعبارة القواعد، فالبيان المذكور آت في العبارتين، فتأمل.
- (٥) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة في أوقاتها ج ١ ص ٢٤٤.
- (٦) فوائد القواعد: كتاب الصلاة في الأوقات ص ٤٦ السطر الأخير (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (٧) وسائل الشيعة: باب ٣٨ من أبواب المواقيت ح ٣ ج ٣ ص ١٧١.
- (٨) تهذيب الأحكام: باب ٩ في تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة ذيل ح ٢٩٥ ج ٢ ص ١٧٤.

ويستحب تعجيل قضاء فائت النافلة فيقضي نافلة النهار ليلا  
وبالعكس.

- 
- (١) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٨.
  - (٢) مفاتيح الشرائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٨٤.
  - (٣) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٣٩.
  - (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في مواقيت القضاء ج ٣ ص ١٠٩.
  - (٥) المبسوط: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٧٧.
  - (٦) النهاية: كتاب الصلاة في أوقاتها ص ٦٢.
  - (٧) الوسيلة: في أوقات الصلاة ص ٨٤.
  - (٨) شرائع الاسلام: كتاب الصلاة في وقت النوافل اليومية ج ١ ص ٦٤.
  - (٩) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٣٠.
  - (١٠) مختلف الشيعة: في قضاء الصلاة ج ٣ ص ٢٧.
  - (١١) الدروس الشرعية: في صلاة القضاء درس ٢٨ ج ١ ص ١٤٦.
  - (١٢) البيان: في باب أوقات الصلاة ص ٥٢.
  - (١٣) اللعة الدمشقية: كتاب الصلاة في القضاء ص ٤٤.
  - (١٤) كشف الالتباس: كتاب الصلاة في الأوقات ص ٨٥ س ١٦ - ١٩ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (١٥) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٨.
  - (١٦) الروضة البهية: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٧٦٢.
  - (١٧) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٣٩.

- 
- (١) نقله عنه في ذكرى الشيعة: في مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٠.
  - (٢) عدم نص الخلاف على الاستحباب إنما هو في قضاء الليل بالنهار وبالعكس، وأما أصل قضاء النوافل فقد صرح في الخلاف: مسألة ٢٦٥ ج ١ ص ٥٢٤ باستحبابه.
  - (٣) في السرائر تصريح في استحباب قضائها في أي وقت شاء وهو ظاهر في نفي استحباب قضاء نوافل النهار ليلاً وبالعكس. راجع السرائر: ج ١ ص ٢٠٣.
  - (٤) نقله عنه الشهيد الأول في ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤١.
  - (٥) نقله عنه الشهيد الأول في ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤١.
  - (٦) مفاتيح الشرائع: مفتاح ٢٠٩ مفاتيح الصلاة في قضاء النوافل ج ١ ص ١٨٤.
  - (٧) الروضة البهية: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٧٦٢.
  - (٨) وسائل الشيعة: ب ٥٧ من أبواب المواقيت ح ٧ ج ٣ ص ٢٠٠.
  - (٩) ذكرى الشيعة: في مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٠ إلى ٤٤١.
  - (١٠) الروضة البهية: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٧٦٣.

- 
- (١) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٠٢.
  - (٢) وسائل الشيعة: ب ٥٧ من أبواب المواقيت ح ١٥ ج ٣ ص ٢٠٢.
  - (٣) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٠٢، فقه الرضا: ص ٧٢.
  - (٤) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٠٢.
  - (٥) تهذيب الأحكام: ب ١٣ في المواقيت ح ١٠٨١ ج ٢ ص ٢٧٢.

## فروع الأول: الصلاة تجب بأول الوقت وجوبا موسعا،

- (١) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٤٠ ج ١ ص ٣٨٧.
- (٢) الشرح الكبير: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٥٢٤.
- (٣) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٨ ج ١ ص ٢٧٧.
- (٤) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٧٤.
- (٥) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ٤٣.
- (٦) ذكرى الشيعة: المواقيت ج ٢ ص ٣١٩.
- (٧) المبسوط: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٧٧.
- (٨) النهاية: كتاب الصلاة في أوقاتها ص ٥٨.
- (٩) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ٤٣.
- (١٠) المعتبر: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٢٩.
- (١١) المبسوط: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٧٧.
- (١٢) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٠٣.
- (١٣) عدة الأصول: في بيان الأمر الموقت ص ٩٣ فصل ٢٥ (الطبعة الحجرية).



- 
- (١) المقنعة: في أوقات الصلاة ص ٩٤ .  
(٢) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٨ ج ١ ص ٢٧٧ .  
(٣) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٠٤ .  
(٤) عدة الأصول: في بيان الأمر الموقت ص ٩٣ فصل ٢٥ (الطبعة الحجرية).  
(٥) تهذيب الأحكام: ب ٤ من أوقات الصلاة ذيل ح ١٢٣ ج ٢ ص ٣٩ .

- 
- (١)
  - (٢) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٤٠٥.
  - (٣) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٩.
  - (٤) المجموع: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٧.
  - (٥) بدائع الصنائع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٩٦.
  - (٦) المجموع: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٧.
  - (٧) المجموع: كتاب الصلاة ج ٣ ص ٤٧.
  - (٨) نقله عنه العلامة في تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٧٥.
  - (٩) الذريعة إلى أصول الشريعة: فصل في حكم الأمر إذا تعلق لفظه بوقت ج ١ ص ١٥٢.

فلو أفر حتف مضمف إمكن الأءاء ومات لم فكن عاصفا؁ وفقضمف  
الولف؁

- 
- (١) الفرفائف والفرفائف: ب ٩ ح ٢ ج ١ ص ٣٣٧.
  - (٢) تففسفر الفمف: ج ٢ ص ٤٤٤ سورة الماعون.
  - (٣) نقله عنه الفطرسف فف مضمع البفان: سورة الماعون ج ١٠ ص ٥٤٨.
  - (٤) فنففة الفزوع: كئاب الصلافة فف الفضاء ص ١٠٠.
  - (٥) إصباح الشففة: كئاب الصلافة فف الفضاء ص ١٠٠.
  - (٦) المقنفة: كئاب الصفام فف حكف من أسلم فف شهر رمضان ص ٣٥٣ وكئاب الفرفائف والموارفث فف مفراف الوالدفن ص ٦٨٤.
  - (٧) الفهافة: كئاب الصوم فف حكف المرفض والعاجز ص ١٥٧ وكئاب الموارفث - فف مفراف الأولاد ص ٦٣٣.
  - (٨) الوسفلة: كئاب الصوم فف بفان أءكام المرفض... ص ١٥٠ وكئاب الموارفث فف بفان مفراف الأولاد ص ٣٨٧.

- (١) غنية النزوع: كتاب الصوم في القضاء ص ١٤٢ وكتاب الصلاة في القضاء ص ١٠٠.
- (٢) شرائع الإسلام: كتاب الصوم في الأحكام ج ١ ص ٢٠٣ وكتاب الفرائض في ميراث الأنساب ج ٤ ص ٢٥.
- (٣) المختصر النافع: كتاب الصوم في القضاء ص ٧٠ وكتاب المواريث في الأنساب ص ٢٦٠.
- (٤) إرشاد الأذهان: كتاب الصوم في شرائط الوجوب ج ١ ص ٣٠٢ وكتاب الميراث في أسبابه ج ٢ ص ١٢٠.
- (٥) تحرير الأحكام: كتاب الصوم في أحكام قضاء الصوم ج ١ ص ٨٣ س ٢٨ وكتاب المواريث في ميراث الأبوين والأولاد ج ٢ ص ١٦٤ س ٧.
- (٦) تذكرة الفقهاء: كتاب الصوم في أحكام القضاء ج ٦ ص ١٧٥ وكتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ٣٩١.
- (٧) تبصرة المتعلمين: كتاب الصوم في المعذورين ص ٥٧ وكتاب الميراث في أسبابه ص ١٧٣.
- (٨) البيان: في قضاء الصلاة ص ١٥٤.
- (٩) الدروس الشرعية: كتاب الصوم في أحكام القضاء درس ٧٦ ج ١ ص ٢٨٨ وكتاب الميراث في مانعية الاستهلال درس ١٨٧ ج ٢ ص ٣٦٢.
- (١٠) اللعة الدمشقية: كتاب الصوم ص ٤٤ وكتاب الميراث ص ٢٥٩.
- (١١) المهذب البارع: كتاب الصوم في أحكامه ج ٢ ص ٧٤.
- (١٢) جامع المقاصد: كتاب الصوم في أحكام الإمساك ج ٣ ص ٧٨ وكتاب الصلاة في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٩.
- (١٣) إشارة السبق: في قضاء الصلاة ص ١٠١ والحدائق الناضرة: كتاب الصوم في القضاء ج ١٣ ص ٣٢٢.
- (١٤) الدروس الشرعية: كتاب الصوم درس ٧٦ في أحكام القضاء ج ١ ص ٢٨٨.
- (١٥) نقله عنه الشهيد الأول في ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٦.
- (١٦) المهذب: في المريض والعاجز عن الصيام ج ١ ص ١٩٥.
- (١٧) الإنتصار: في قضاء الصوم عن الميت ص ١٩٧.

- 
- (١) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى) المجموعة الثالثة: في أحكام قضاء الصلاة: ص ٣٩.
- (٢) المبسوط: في حكم قضاء الصلاة ج ١ ص ١٢٧.
- (٣) السرائر: في أحكام قضاء الصلاة ج ١ ص ٢٧٧.
- (٤) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٧.
- (٥) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٦.
- (٦) اللمعة الدمشقية: كتاب الصلاة في القضاء ص ٤٤.
- (٧) الروضة البهية: في صلاة القضاء ج ١ ص ٧٤٦.
- (٨) كالجامع للشرائع: في المقدور في الصيام... ص ١٦٣، واللمعة الدمشقية: كتاب الصوم ص ٥٩، والروضة البهية: كتاب الصوم فيمن تمكن من القضاء... ج ٢ ص ١٢٣.
- (٩) الخلاف: كتاب الصوم مسألة ٦٤ ج ٢ ص ٢٠٨.
- (١٠) شرائع الإسلام: كتاب الصوم في ما يلحقه من الأحكام ج ١ ص ٢٠٣.
- (١١) منتهى المطلب: كتاب الصوم في أحكام القضاء ج ٢ ص ٦٣٠ السطر الأخير، المعتبر: كتاب الصوم في أحكام القضاء ج ٢ ص ٧٠٠، تذكرة الفقهاء: كتاب الصوم في أحكام القضاء ج ٦ ص ١٧٣، شرائع الإسلام: كتاب الصوم في ما يلحقه من الأحكام ج ١ ص ٢٠٣، المختصر النافع: كتاب الصوم في شرائط القضاء ص ٧٠، السرائر: كتاب الصوم حكم المسافر والمريض... ج ١ ص ٣٩٥.

- 
- (١) كالسيد في مدارك الأحكام: كتاب الصوم في قضاء الصوم ج ٦ ص ٢١٢، والطباطبائي في رياض المسائل: كتاب الصوم في صوم النيابة عن الميت ج ٥ ص ٤٣٩، والبحراني في الحدائق الناضرة: كتاب الصوم في هل يستحب القضاء... ج ١٣ ص ٣٠١.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ٢٢ من أبواب أحكام شهر رمضان ح ١٢ ج ٧ ص ٢٤٢.
- (٣) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٧.
- (٤) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة في أحكام القضاء ص ١١٠.
- (٥) كشف الالتباس: كتاب الصلاة - في أحكام القضاء ص ١٦٩ س ١٩ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).

- 
- (١) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى) المجموعة الثالثة: كتاب الصلاة في أحكام القضاء ص ٣٩.
- (٢) غنية النزوع: كتاب الصلاة في القضاء ص ١٠٠.
- (٣) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: في قضاء الصلاة ج ٣ ص ٢٦.
- (٤) شرح جمل العلم والعمل: في كيفية أعمال الصلاة ص ١١٢ و ١١٥. والناقل عنه هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: ج ٣ ص ١٠٩.
- (٥) تقدم أنفا تحت رقم ٤.
- (٦) غنية النزوع: كتاب الصلاة في القضاء ص ١٠٠.
- (٧) مختلف الشيعة: في قضاء الصلاة ج ٣ ص ٢٦.
- (٨) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٨.
- (٩) لم نعثر في كنز الفوائد للسيد العميد - الذي هو كالحاشية لقواعد أستاذه - على تصريح بما ينسب إليه في الشرح، نعم هذا التصريح موجود في متن القواعد فيمكن استناده إليه، بمعنى أنه أقر ما في المتن ولم يرده بشئ فهو قائل بما في الشرح في الواقع. (راجع كنز الفوائد: ج ٢ ص ١٦).
- (١٠) لم نجد هذه العبارة المحكية في الشرح عن الشهيد في شئ من كتبه التي بأيدينا، نعم مضمون هذا الكلام موجود في الذكرى على نحو التفصيل، فراجع الذكرى: الصلاة على الميت ج ١ ص ٤٢٣.
- (١١) الدروس الشرعية: كتاب الصوم في أحكام القضاء درس ٧٦ ج ١ ص ٢٨٩.

- 
- (١) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في قضاء الصلاة ج ٣ ص ٢٦ .  
(٢) جامع المقاصد: كتاب الوصايا في الموصى به ج ١٠ ص ١٢٠ .  
(٣) جامع المقاصد: كتاب الوصايا في الموصى به ج ١٠ ص ١٢٠ .  
(٤) لم نجد في الأخبار حديثين يكون أحدهما لحفص وثانيهما لابن أبي عمير مرسلًا وإنما الموجود هو حديث واحد لابن أبي عمير عن حفص بن البختري، فراجع وسائل الشيعة:  
ب ٢٣ من أبواب أحكام شهر رمضان ح ٥ ج ٧ ص ٢٤١ والكافي ح ١ ج ٤ ص ١٢٣ .  
(٥) تقدم أنفا تحت رقم ٤ .  
(٦) صحيح البخاري: ب ٤١ ج ٣ ص ٤٦ .  
(٧) وسائل الشيعة: ب ١٢ من أبواب قضاء الصلاة ج ٥ ص ٣٦٥ .



- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ١٢ من أبواب قضاء الصلاة ح ١٨ ج ٥ ص ٣٦٨.
  - (٢) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٨.
  - (٣) فاطر: ١٨، الزمر: ٧.
  - (٤) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٠٧.
  - (٥) الانتصار: قضاء الصوم عن الميت ص ١٩٨.
  - (٦) النجم: ٣٩.
  - (٧) عوالي اللآلي: ح ١٣٩ ج ٢ ص ٥٣.
  - (٨) غنية النزوع: كتاب الصلاة في القضاء ص ١٠٠.
  - (٩) تذكرة الفقهاء: كتاب الوصايا ج ٢ ص ٤٩٦ س ٦.

- 
- (١) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٠٧.
- (٢) إصباح الشيعة: كتاب الصلاة ص ١٠٠.
- (٣) الظاهر أن المراد من اتفاق كلمة الشيخ والسيد هو أن مفاد كلمة الشيخ في موارد ذكره للمسألة متفق مع مفاد السيد ويحتمل زيادة جملة " كلمة الشيخ " فإنه لم يذكر من الشيخ قبل ذلك كلمة تدل على ذلك بالصرامة، فتأمل.
- (٤) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٨.
- (٥) كشف الالتباس: كتاب الصلاة في القضاء ص ١٧٢ س ١٣ - ١٥ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).

- (١) منهم: المفيد في المقنعة: كتاب الفرائض والمواريث في ميراث الوالدين ص ٦٨٤ والشيخ في النهاية: كتاب المواريث في ميراث الأولاد ص ٦٣٣ والعلامة في إرشاد الأذهان: كتاب الميراث في الأبوين والأولاد ج ٢ ص ١٢٠.
- (٢) منهم المفيد في المقنعة: كتاب الصوم - في حكم من أسلم في شهر رمضان... ص ٣٥٣، والشيخ في النهاية: كتاب الصوم - في حكم المريض والعاجز... ص ١٥٧، والعلامة في إرشاد الأذهان: كتاب الصوم - في شرائط الوجوب ج ١ ص ٣٠٢.
- (٣) منهم: الحلي في السرائر: كتاب الصلاة في أحكام قضاء الصلاة ج ١ ص ٢٧٧ والشهيد الثاني في الروضة البهية: كتاب الصلاة في صلاة القضاء ج ١ ص ٧٤٦ والشهيد الأول في ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٨.
- (٤) اللعة دمشقية: كتاب الصوم في مسائل ص ٥٩.
- (٥) الروضة البهية: كتاب الصوم في مسائل ج ٢ ص ١٢٥.
- (٦) البيان: في قضاء الصلاة ص ١٥٤.
- (٧) الدروس الشرعية: في صلاة القضاء درس ٢٨ ج ١ ص ١٤٦.
- (٨) عبارته هكذا: وإن كان القول بعموم كل ولي ذكر أولى. راجع الذكرى مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٨.
- (٩) نقله عنه في ذكرى الشيعة: مواقيت الصلاة ج ٢ ص ٤٤٨.
- (١٠) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى) المجموعة الثالثة: كتاب الصلاة في أحكام القضاء ص ٣٩.
- (١١) كشف الالتباس: كتاب الصلاة في القضاء ص ١٧٣ س ٩ - ١٣ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (١٢) اللعة دمشقية: كتاب الصلاة في القضاء ص ٤٤، وغنية النزوع: كتاب الصلاة في القضاء ص ١٠٠.
- (١٣) الدروس الشرعية: كتاب الصوم في أحكام القضاء درس ٧٦ ج ١ ص ٢٨٩.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٨.
- (٢) كشف الالتباس: كتاب الصلاة في القضاء ص ١٧٣ س ٢١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٣) الروضة البهية: في صلاة القضاء ج ١ ص ٧٤٧.
- (٤) السرائر: الصيام باب حكم المسافر والمريض ج ١ ص ٣٩٩.
- (٥) جامع المقاصد: كتاب الصوم في القضاء ج ٣ ص ٨٠.
- (٦) مسالك الأفهام: كتاب الصوم في قضاء الولي ج ٢ ص ٦٥.
- (٧) الدروس الشرعية: كتاب الصوم في أحكام القضاء درس ٧٦ ج ١ ص ٢٨٩.
- (٨) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة في أحكام القضاء ص ١١٠.
- (٩) المبسوط: في حكم قضاء ما فات من الصوم ج ١ ص ٢٨٦.
- (١٠) مختلف الشيعة: كتاب الصوم في اللواحق ج ٣ ص ٥٣٧.
- (١١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصوم في أحكام القضاء ج ٦ ص ١٧٨.
- (١٢) التنقيح الرائع: في أحكام الصائم ج ١ ص ٣٨٣.
- (١٣) المختصر النافع: كتاب الصوم في أحكام القضاء ص ٧٠.
- (١٤) البيان: في قضاء الصلاة ص ١٥٤.
- (١٥) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٨.

- 
- (١) اللمعة الدمشقية: كتاب الصوم في مسائل ص ٥٩ .
  - (٢) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٩ .
  - (٣) الموجود في الإيضاح هو نفي القضاء عنه لا نفي الاستئجار عنه وهو متفاوت عن المنسوب إليه في الشرح. (راجع الإيضاح: ج ١ ص ٢٤١).
  - (٤) الدروس الشرعية: كتاب الصوم في أحكام القضاء درس ٧٦ ج ١ ص ٢٨٩ .
  - (٥) الروضة البهية: في صلاة القضاء ج ١ ص ٧٤٩ .
  - (٦) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٠٩ .
  - (٧) منهم: ابن سعيد في الجامع للشرائع: في باب المعذور في الصيام... ص ١٦٣، وابن فهد في الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة في أحكام القضاء ص ١١٠، والشهيد في البيان: في قضاء الصلاة ص ١٥٤ .
  - (٨) منهم: الحلبي في السرائر: في أحكام قضاء الصلاة ج ١ ص ٢٧٧، وابن سعيد في الجامع للشرائع: في باب المعذور في الصيام... ص ١٦٣، والسيد في الانتصار: في قضاء الصوم عن الميت ص ١٩٩ - ٢٠٠ .
  - (٩) المبسوط: في حكم قضاء الصلاة ج ١ ص ١٢٧ .
  - (١٠) غنية النزوع: كتاب الصلاة في القضاء ص ١٠٠ .
  - (١١) الدروس الشرعية: في صلاة القضاء درس ٢٨ ج ١ ص ١٤٦ .
  - (١٢) اللمعة الدمشقية: كتاب الصلاة في القضاء ص ٤٤ .
  - (١٣) البيان: في قضاء الصلاة ص ١٥٤ .
  - (١٤) شرح جمل العلم والعمل: في كيفية أعمال الصلاة ص ١١٥ .
  - (١٥) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٠٩ .

- 
- (١) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٥٠.
- (٢) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٥٠.
- (٣) الدروس الشرعية: في صلاة القضاء درس ٢٨ ج ١ ص ١٤٧.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ١٢ من أبواب قضاء الصلوات ح ٦ ج ٥ ص ٣٦٦ و ح ١٩ و ٢٠ ص ٣٦٩.
- (٥) المختصر النافع: كتاب الوصايا في الموصى به ص ١٦٦.
- (٦) شرائع الاسلام: كتاب الوصايا في الموصى به ج ٢ ص ٢٤٦.
- (٧) المهذب: كتاب الوصايا في الإيضاء بالحج ج ٢ ص ١١٢.
- (٨) غنية النزوع: في أحكام الوصية ص ٣٠٧.
- (٩) السرائر: في أحكام الوصية ج ٣ ص ١٨٦.
- (١٠) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٥٠.
- (١١) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب زكاة الذهب والفضة ح ٥ ج ٦ ص ١١٠. وفيه " قال: من فر بها منه الزكاة " بدل " قال لي من أقر بها ".
- (١٢) المذكور في الذكرى نقل ما ذكره الشارح عن كتاب " غياث سلطان الورى لسكان الثرى " وهو رسالة كتبها السيد ابن طاووس طاب ثراه في قضاء ما فات من الصلوات عن الأموات. وأما البشرى فهو على ما في الذريعة: ج ٣ ص ١٢٠ كتاب كبير في الفقه الاستدلالي للسيد المذكور ولم يوجد الآن منه أثر. راجع الذكرى: ما يلحق الميت من الأفعال ج ٢ ص ٦٧.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: ما يلحق الميت من الأفعال ج ٢ ص ٧٧.  
(٢) السرائر: كتاب الصيام في حكم المسافر والمريض وغيرهما ج ١ ص ٣٩٩.  
(٣) منتهى المطلب: كتاب الصوم في أحكام القضاء ج ٢ ص ٦٠٤ س ٣٥.

- 
- (١) مصابيح الظلام: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤١١ س ١٧ - ٢١.
- (٢) نقله في ذكرى الشيعة: ما يلحق الميت من الأفعال ج ٢ ص ٧٩، وفي مصابيح الظلام: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٤٠٨ س ٢١ وفيه " حكى عن ابن حمزة في كتابه في قضاء الصلاة عن الشيخ أبي جعفر محمد بن الحسين الشوهاني إنه كان يجوز الاستئجار عن الميت "، وفي مجمع الفائدة والبرهان: في قضاء الصوم ج ٥ ص ٢٧٤.
- (٣) المطالب المظفرية: في القضاء ص ٤١ س ١٤.
- (٤) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٩، مسالك الأفهام: كتاب الصوم ج ٢ ص ٦٢.
- (٥) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٩.
- (٦) المطالب المظفرية: في القضاء ص ١٤١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٧) الدرّة السنية في شرح الرسالة الألفية الشهيدية: صرح مؤلفه بهذه التسمية في دياحة الكتاب وهو للمولى عبد الله بن شهاب الدين حسين اليزدي المتوفى في عراق العرب كما في أحسن التواريخ في سنة ٩٨١. (راجع الذريعة: ج ٨ ص ٩٨).
- (٨) كشف الالتباس: في قضاء الصلاة ص ١٧٣ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).



- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٢٣ من أبواب أحكام شهر رمضان ح ١١ ج ٧ ص ٢٤٢.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ٢٣ من أبواب أحكام شهر رمضان ح ١ ج ٧ ص ٢٤٠.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ١٢ من أبواب قضاء الصلاة ج ٥ ص ٣٦٥ ووسائل الشيعة: ب ٢٣ من أبواب أحكام شهر رمضان ج ٧ ص ٢٤٠.
- (٤) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٤٤.

## ولو ظن التضيق عصى لو أخر،

- (١) كشف الالتباس: في قضاء الصلاة ص ١٧٤ س ١٦ - ٢٠ و س ٣ - ٧ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٢) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٠٧.
- (٣) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٩١.
- (٤) تحرير الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ١ ص ٢٧ س ٣٤.
- (٥) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٣١.
- (٦) البيان: في أوقات الصلاة ص ٥١.
- (٧) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٠.
- (٨) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٠٧ س ٢٤.
- (٩) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٠.
- (١٠) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٠٩.
- (١١) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٩١.
- (١٢) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٣١.

## ولو ظن الخروج صارت قضاء

- (١) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٤٠٥.
- (٢) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٩١.
- (٣) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٣١.
- (٤) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٠.
- (٥) فوائد القواعد: في أوقات الصلاة ص ٤٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (٦) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٩٧.
- (٧) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١١٠.
- (٨) فوائد القواعد: في أوقات الصلاة ص ٤٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (٩) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١١٠.

## فلو كذب ظنه فالأداء باق

- (١) منتهى المطلب: ج ٤ ص ١٠٧ وجامع المقاصد ج ٢ ص ٤٠.
- (٢) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في النية ج ١ ص ٢٦٦ س ٣٤.
- (٣) تحرير الأحكام: في أفعال الصلاة ج ١ ص ٣٧ س ١٢ و ١٣.
- (٤) نهاية الإحكام: في أفعال الصلاة ج ١ ص ٤٥١.
- (٥) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في النية ج ٣ ص ١١٠.
- (٦) الدروس الشرعية: في وقت الصلاة درس ٢٧ ج ١ ص ١٤٣.
- (٧) البيان: في أوقات الصلاة ص ٥١.
- (٨) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٠.
- (٩) فوائد القواعد: في أوقات الصلاة ص ٤٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (١٠) نهاية الإحكام: في أفعال الصلاة ج ١ ص ٤٥١.
- (١١) إيضاح الفوائد: كتاب الصلاة في النية ج ١ ص ١٠٧.
- (١٢) الدروس الشرعية: في وقت الصلاة درس ٢٧ ج ١ ص ١٤٣.
- (١٣) جامع المقاصد: كتاب الصلاة في النية ج ٢ ص ٢٣٣.
- (١٤) فوائد القواعد: في أوقات الصلاة ص ٤٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).

الثاني: لو خرج وقت نافلة الظهر قبل الاشتغال بدأ بالفرض،  
ولو تلبس منها بركعة زاحم الفرض، وكذا نافلة العصر.

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في النية ج ٣ ص ١١٠.
  - (٢) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في النية ج ١ ص ٢٦٦ س ٣٤.
  - (٣) تحرير الأحكام: في أفعال الصلاة ج ١ ص ٣٧ س ١٣.
  - (٤) نهاية الأحكام: في أفعال الصلاة ج ١ ص ٤٥١.
  - (٥) البيان: في أوقات الصلاة ص ٥١.
  - (٦) مجمع الفائدة والبرهان: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ١٩.
  - (٧) مدارك الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٧١.
  - (٨) النهاية: كتاب الصلاة في الأوقات ص ٦٠.

- (١) السرائر: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٢٠٢.
- (٢) المعتبر: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٥٨، المختصر النافع: كتاب الصلاة في المواقيت ص ٢٢، شرائع الاسلام: في وقت النوافل اليومية ج ١ ص ٦٢.
- (٣) كتحرير الأحكام: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٢٨ س ٩، ومنتهى المطلب: كتاب الصلاة في أحكام المواقيت ج ١ ص ٣١٣ - ٣١٤ السطر الأخير، ونهاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٣٠، وتبصرة المتعلمين: كتاب الصلاة في الأوقات ص ٢٠.
- (٤) البيان: في أوقات الصلاة ص ٥٢.
- (٥) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٥٨.
- (٦) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة في تحديد وقت النافلة درس ٢٦ ج ١ ص ١٤٠.
- (٧) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٠ - ٤١.
- (٨) مسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٣.
- (٩) روض الجنان: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٨١ س ١ و ٢.
- (١٠) مدارك الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٧١.
- (١١) رياض المسائل: كتاب الصلاة في أحكام النوافل ج ٣ ص ٧٩، وكشف اللثام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٣ ص ١١٠.
- (١٢) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٦٥.
- (١٣) البيان: في أوقات الصلاة ص ٥٢.
- (١٤) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة في تحديد وقت النافلة درس ٢٦ ج ١ ص ١٤٠.
- (١٥) روض الجنان: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٨١ س ٤.
- (١٦) روض الجنان: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٨١ س ٦.
- (١٧) وسائل الشيعة:، ب ٨ من أبواب صلاة الجمعة ح ٣ ج ٥ ص ١٧.

- 
- (١) وسائل الشيعة:، ب ٨ من أبواب صلاة الجمعة ح ٧ ج ٥ ص ١٨.
- (٢) فوائد الشرائع: في وقت النوافل اليومية ص ٢٧ س ٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٣) مسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٣.
- (٤) روض الجنان: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٨١ س ٢.
- (٥) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤١.
- (٦) منهم: الشهيد الثاني في مسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٣، والسيد في المدارك: ج ٣ ص ٧١، والبحراني في الحقائق: ج ٦ ص ٢١٦، والقاضي في المهذب: ج ١ ص ٧٢، والطباطبائي في الرياض: ج ٣ ص ٨٢.
- (٧) نقله عنه العاملي في مدارك الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٧١ والطباطبائي في رياض المسائل: كتاب الصلاة في أحكام النوافل ج ٣ ص ٨٢، وقد أفتى به الفاضل الهندي في كشف اللثام: في مواقيت الصلاة ج ٣ ص ١١١.
- (٨) مسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٣.
- (٩) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤١.
- (١٠) روض الجنان: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٨١ س ٧ و ٨.
- (١١) وسائل الشيعة: ب ٤٠ من أبواب المواقيت ح ١ ج ٢ ص ١٧٨.

ولو ذهب الشفق قبل إكمال نافلة المغرب بدأ بالفرض.

- (١) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٥٧.
- (٢) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١١٠.
- (٣) البيان: كتاب الصلاة - في أوقات الصلاة ص ٥٢.
- (٤) النهاية: كتاب الصلاة في الأوقات ص ٦٠.
- (٥) شرائع الإسلام: في وقت النوافل اليومية ج ١ ص ٦٢.
- (٦) المعبر: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٥٩.
- (٧) المختصر النافع: كتاب الصلاة في المواقيت ص ٢٢.
- (٨) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٣٦.
- (٩) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٨٥.
- (١٠) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة في المواقيت ج ١ ص ٢٨ س ١٠.
- (١١) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٢٤٣.
- (١٢) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٣٠.
- (١٣) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة - في تحديد وقت النافلة درس ٢٦ ج ١ ص ١٤١.
- (١٤) الرسالة الجعفرية: في باقي مقدمات الصلاة - في الوقت ج ١ ص ١٠٠.
- (١٥) المطالب المظفرية: في الوقت ص ٦٥ س ١٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (١٦) السرائر: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٢٠٢.
- (١٧) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٦٧.
- (١٨) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٢١ و ص ٤١.
- (١٩) فوائد الشرائع: كتاب الصلاة في المواقيت ص ٢٧ س ١٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٢٠) لم نعثر عليه.



- 
- (١) روض الجنان: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٨١ س ٢٥.
  - (٢) الروضة البهية: كتاب الصلاة في الوقت ج ١ ص ٤٩٣.
  - (٣) مسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٤.
  - (٤) مجمع الفائدة والبرهان: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٦.
  - (٥) مدارك الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٧٥.
  - (٦) السرائر: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٢٠٢.
  - (٧) مدارك الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٧٥.
  - (٨) المعتمر: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٥٩.
  - (٩) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٣٦.
  - (١٠) وسائل الشيعة: ب ٣٥ من أبواب المواقيت ج ٣ ص ١٦٤.
  - (١١) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٦٦.
  - (١٢) ص ٩٣ و ١٢٨.
  - (١٣) وسائل الشيعة: ب ٢١ من أبواب المواقيت ح ١ ج ٣ ص ١٤٥.

## ولو طلع الفجر وقد صلى أربعاً زاحم الفرض بصلاة الليل،

- (١) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٣٧.
- (٢) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٨٢.
- (٣) مجمع الفائدة والبرهان: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٦.
- (٤) المعتمر: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٥٩.
- (٥) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١١٣.
- (٦) مسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٥.
- (٧) وسائل الشريعة: ب ٤٧ من أبواب المواقيت ح ٢ ج ٣ ص ١٨٩.
- (٨) تهذيب الأحكام: ب ٤ في أوقات الصلاة... ذيل ح ٤٧٥ ج ٢ ص ١٢٥، الإستبصار: باب من صلى أربع ركعات... ذيل ح ١٠٢٦ ج ١ ص ٢٨٢.
- (٩) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة في تحديد وقت النافلة درس ٢٦ ج ١ ص ١٤١.
- (١٠) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤١.
- (١١) مدارك الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٨٣.
- (١٢) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٣٧.

وإلا بدأ بركعتي الفجر إلى أن تظهر الحمرة فيشتغل بالفرض.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٤٧ من أبواب المواقيت ح ١ ج ٣ ص ١٨٩.
  - (٢) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١١٣.
  - (٣) ذخيرة المعاد: كتاب الصلاة في النوافل ص ٢٠٠ س ٢٩، مدارك الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٨٣، مجمع الفائدة والبرهان: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٧.
  - (٤) روض الجنان: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٨٢ س ٦.
  - (٥) مجمع الفائدة والبرهان: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٣ - ٣٧.
  - (٦) المعتبر: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٥٩.
  - (٧) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٧٢.
  - (٨) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٢٢ و ٤١.
  - (٩) المطالب المظفرية: في الوقت ص ٦٥ س ١٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).

ولو ظن ضيق الوقت خفف القراءة واقتصر على الحمد.  
ولا يجوز تقديم نافلة الزوال عليه إلا يوم الجمعة،

- 
- (١) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٣٨.
  - (٢) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة في القراءة ج ٣ ص ١٣١.
  - (٣) نهاية الأحكام: في أفعال الصلاة ج ١ ص ٤٦٧.
  - (٤) جامع المقاصد: كتاب الصلاة - في القراءة ج ٢ ص ٢٥٩.
  - (٥) تهذيب الأحكام: ب ١٣ في المواقيت ذيل ح ١٠٦٦ ج ٢ ص ٢٦٧.
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ٣٧ من أبواب المواقيت ح ٢ و ٧ و ٨ ج ٣ ص ١٦٩ - ١٧٠.

## ولا صلاة الليل إلا للشباب والمسافر،

- (١) المقنعة: في أحكام الصلاة ص ١٤٢.
- (٢) النهاية: كتاب الصلاة في الأوقات ص ٦١.
- (٣) المختصر النافع: كتاب الصلاة في اللواحق ص ٢٢.
- (٤) شرائع الإسلام: في وقت النوافل اليومية ج ١ ص ٦٢.
- (٥) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٢٩ - ٣٣٠.
- (٦) المطالب المظفرية: في الوقت ص ٦٥ س ١١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٧) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٥ س ٢٣ و ٢٤.
- (٨) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٥ س ٢٣ و ٢٤.
- (٩) مدارك الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٧٨.
- (١٠) المبسوط: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٧٦.
- (١١) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٧٠.
- (١٢) البيان: في أوقات الصلاة ص ٥١.
- (١٣) اللعة الدمشقية: كتاب الصلاة في شروطها ص ٢٨.
- (١٤) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٢.
- (١٥) فوائد الشرائع: كتاب الصلاة في المواقيت ص ٢٧ س ١٢ - ١٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (١٦) حاشية الإرشاد: في الوقت ص ٢٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٩).
- (١٧) روض الجنان: كتاب الصلاة في الأوقات ص ١٨٢ س ١٩.

- 
- (١) الروضة البهية: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٤٩٦.
  - (٢) مسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٤.
  - (٣) مجمع الفائدة والبرهان: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٤.
  - (٤) رسالة الاثنا عشرية: في الوقت ص ٥ (مخطوط في مكتبة الكليبايگاني).
  - (٥) الأنوار القمرية: في الوقت (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٩٧٨).
  - (٦) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٧٠.
  - (٧) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٣.
  - (٨) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة في تحديد وقت النافلة درس ٢٦ ج ١ ص ١٤١.
  - (٩) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ٥١.
  - (١٠) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٧٥ ج ١ ص ٥٣٧.
  - (١١) السرائر: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٢٠٣.
  - (١٢) حكاة عنه الشهيد الأول في ذكرى الشيعة: في مواقيت الصلاة ص ١٢٥ س ١٩.
  - (١٣) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٨٤.
  - (١٤) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٢٩.
  - (١٥) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ٥٢.
  - (١٦) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٣١.
  - (١٧) مسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٤.
  - (١٨) لا يوجد لدينا كتابه.

## وقضاؤها لهما أفضل.

- (١) المقنعة: كتاب الصلاة في الوقت ص ١٤٢.
- (٢) مسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٤.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ٤٥ من أبواب المواقيت ح ٨ ج ٣ ص ١٨٦.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٤٤ من أبواب المواقيت ح ٩ وذيله ج ٣ ص ١٨٣.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ٤٤ من أبواب المواقيت ح ٩ وذيله ج ٣ ص ١٨٣.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ٤٥ من أبواب المواقيت ح ٢ ج ٣ ص ١٨٥.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ٤٥ من أبواب المواقيت ح ١ ج ٣ ص ١٨٥.
- (٨) وسائل الشيعة: ب ٤٥ من أبواب المواقيت ح ٦ ج ٣ ص ١٨٦.
- (٩) وسائل الشيعة: ب ٤٣ من أبواب المواقيت ح ١ ج ٣ ص ١٨٠.
- (١٠) وسائل الشيعة: ب ٤٣ من أبواب المواقيت ح ٤ ج ٣ ص ١٨٠.
- (١١) وسائل الشيعة: ب ٤٤ من أبواب المواقيت ح ١٧ ج ٣ ص ١٨٤.
- (١٢) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٧١.
- (١٣) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١١٧.
- (١٤) مدارك الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٧٨ - ٨٠.
- (١٥) مفاتيح الشرائع: في وقت النوافل اليومية ج ١ ص ٩٣.

الثالث: لو عجز عن تحصيل الوقت علما أو ظنا صلى بالاجتهاد،

- 
- (١) ذكرى الشيعة: مواقيت الرواتب ج ٢ ص ٣٧٠.
  - (٢) المطالب المظفرية: في الوقت ص ٦٥ س ١٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٣) وسائل الشيعة: ب ٤٥ من أبواب المواقيت ح ٣ ج ٣ ص ١٨٥.
  - (٤) وسائل الشيعة: ب ٤٥ من أبواب المواقيت ح ٥ ج ٣ ص ١٨٥.
  - (٥) قرب الإسناد: ص ٩١.
  - (٦) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٣.
  - (٧) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في أحكام المواقيت ج ٤ ص ١٣٣، تحرير الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ١ ص ٢٨ س ٧، تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٨١، نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣٢٨.



- 
- (١) شرائع الإسلام: في وقت النوافل اليومية ج ١ ص ٦٣.
  - (٢) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٩٤.
  - (٣) البيان: في أوقات الصلاة ص ٥١.
  - (٤) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٣.
  - (٥) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة في الوقت ص ٦٥.
  - (٦) كشف الالتباس: كتاب الصلاة في الوقت ص ٨٤ س ١٤ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٧) مسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٧.
  - (٨) مجمع الفائدة والبرهان: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٥٢.
  - (٩) ذكرى الشيعة: أحكام الرواتب ج ٢ ص ٣٩٤.
  - (١٠) من لا يحضره الفقيه: باب مواقيت الصلاة ح ٦٧١ ج ١ ص ٢٢٣.
  - (١١) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب المواقيت ح ١ ج ٣ ص ١٢٢.

فإن طابق فعله الوقت أو تأخر عنه صح وإلا فلا، إلا أن يدخل  
الوقت قبل فراغه.  
الرابع: لو ظن أنه صلى الظهر فاشتغل بالعصر عدل مع الذكر،  
وإن ذكر بعد فراغه صحت العصر وأتى بالظهر أداءً إن كان في الوقت  
المشترك، وإلا صلاهما معاً.  
الخامس: لو حصل حيض أو جنون أو إغماء في جميع الوقت  
سقط الفرض أداءً وقضاءً،

- 
- (١) ما في الكتب الثلاثة إنما هو مضمون ما حكاها عنها في الشرح وليس بعين عبارتها،  
فراجع تذكرة الفقهاء: ج ٢ ص ٣٨٠ ومنتهى المطلب: ج ٤ ص ١٣٤ وتحريير الأحكام:  
ج ١ ص ٢٨ س ٢.  
(٢) تقدم أنفاً تحت رقم ١.  
(٣) تقدم أنفاً تحت رقم ١.

- 
- (١) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٥ ج ١ ص ٢٧٤.
  - (٢) روض الجنان: كتاب الصلاة في القضاء ص ٣٥٥ س ٢٧.
  - (٣) مجمع الفائدة والبرهان: في قضاء الصلاة ج ٣ ص ٢٠٦.
  - (٤) مفاتيح الشرائع: في مورد لزوم قضاء الفريضة ج ١ ص ١٨٢.
  - (٥) لقد مر سابقا في ج ٣ ص ٢٣٤ - ٢٨١ الفصل الثاني في الأحكام.
  - (٦) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة - في الأوقات ج ١ ص ٣١٩.
  - (٧) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٣٠.
  - (٨) روض الجنان: كتاب الصلاة في القضاء ص ٣٥٥ س ٢٨ و ٢٩.
  - (٩) مسالك الأفهام: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٣٠٠.
  - (١٠) الروضة البهية: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٧٢٩.
  - (١١) روض الجنان: كتاب الصلاة في القضاء ص ٣٥٥ س ٢٧.
  - (١٢) مجمع الفائدة والبرهان: في قضاء الصلاة ج ٣ ص ٢٠٦.
  - (١٣) مفاتيح الشرائع: في مورد لزوم قضاء الفريضة ج ١ ص ١٨٢.
  - (١٤) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٥ ج ١ ص ٢٧٤.
  - (١٥) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣١٩.
  - (١٦) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٣٠.
  - (١٧) روض الجنان: كتاب الصلاة في القضاء ص ٣٥٥ س ٢٨ و ٢٩.
  - (١٨) الروضة البهية: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٧٢٩.
  - (١٩) مسالك الأفهام: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٣٠٠.

- 
- (١) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٢٢.
  - (٢) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٣٠.
  - (٣) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٥ ج ١ ص ٢٧٤.
  - (٤) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٢٨.
  - (٥) المطالب المظفرية: كتاب الصلاة في القضاء ص ١٣٥ س ١٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٦) روض الجنان: كتاب الصلاة في القضاء ص ٣٥٥ س ١٩.
  - (٧) مفاتيح الشرائع: في مورد لزوم قضاء الفريضة ج ١ ص ١٨٢.
  - (٨) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٢٢.
  - (٩) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣١٩.
  - (١٠) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٣٠.
  - (١١) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٢٩.
  - (١٢) نقله عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٢٢.
  - (١٣) وسيأتي بحثه في أول الفصل الثاني من المطلب الرابع في التوابع فإن المصنف (رحمه الله) لم يراع الترتيب المعمول بين أكثر الفقهاء في تأليف الفقه.

- 
- (١) غنية النزوع: كتاب الصلاة في القضاء ص ٩٩.
- (٢) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٥ ج ١ ص ٢٧٤.
- (٣) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٢٥.
- (٤) روض الجنان: كتاب الصلاة في القضاء ص ٣٥٥ س ٢٢.
- (٥) غاية المرام: في قضاء الصلاة ص ٢٠ س ١١ (من كتب مكتبة گوهر شاد).
- (٦) مجمع الفائدة والبرهان: في قضاء الصلاة ج ٣ ص ٢٠٧.
- (٧) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٢٢.
- (٨) الروضة البهية: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٧٢٩.
- (٩) مفاتيح الشرائع: في موارد لزوم قضاء الفريضة ج ١ ص ١٨٢.
- (١٠) المبسوط: في حكم قضاء الصلاة ج ١ ص ١٢٥.
- (١١) النهاية: كتاب الصلاة في القضاء ص ١٢٧.
- (١٢) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى) المجموعة الثالثة: في أحكام قضاء الصلاة ص ٣٨.
- (١٣) المراسم: ما يلزم المفطر في الصلاة ص ٩٢.
- (١٤) السرائر: في أحكام قضاء الصلاة ج ١ ص ٢٧٦.
- (١٥) شرائع الاسلام: في قضاء الصلاة ج ١ ص ١٢٠.
- (١٦) المعتبر: كتاب الصلاة في قضاء الفوائت ج ٢ ص ٤٠٤.
- (١٧) المختصر النافع: كتاب الصلاة في القضاء ص ٤٦.
- (١٨) تبصرة المتعلمين: كتاب الصلاة ص ٣٧، منتهى المطالب: كتاب الصلاة في الأحكام ج ٤ ص ١١٣ - ١١٤، تحرير الأحكام: كتاب الصلاة في قضاء الفوائت ج ١ ص ٥٠ س ٣٠، نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣١٩، تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٢٩، إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة في القضاء ج ١ ص ٢٧٠.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٢٥، البيان: في أوقات الصلاة ص ٥١، الدروس الشرعية: في صلاة القضاء درس ٢٨ ج ١ ص ١٤٥، الروضة البهية: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٧٣٩، روض الجنان: كتاب الصلاة في القضاء ص ٣٥٥ س ١٧، مسالك الأفهام: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٣٠١.
- (٢) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٥.
- (٣) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة في أحكام القضاء ص ١٠٩.
- (٤) كشف الالتباس: كتاب الصلاة في أحكام القضاء ص ١٧٠ س ١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٥) المطالب المظفرية: كتاب الصلاة في القضاء ص ١٣٥ س ١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٦٦). والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
- (٦) مجمع الفائدة والبرهان: في قضاء الصلاة ج ٣ ص ٢٠٧.
- (٧) كفاية الأحكام: في أحكام الصلاة ص ٢٧ س ٣٥.
- (٨) الجامع للشرائع: كتاب الصلاة في قضاء الفوائت ص ٨٧.
- (٩) من لا يحضره الفقيه: باب المريض والمغمى عليه... ذيل ح ١٠٤٠ - ١٠٤٢ ج ١ ص ٣٦٣.
- (١٠) تهذيب الأحكام: ب ٣٠ في صلاة المضطر ذيل ح ٩٣٩ ج ٣ ص ٣٠٥.
- (١١) كالمهذب: في قضاء الفائت من الصلاة ج ١ ص ١٢٧، جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٥، الحدائق الناضرة: كتاب الصلاة في هل يقضي المغمى عليه... ج ١ ص ٨.
- (١٢) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٢٧.
- (١٣) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٢٧.
- (١٤) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٢٧.
- (١٥) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب قضاء الصلاة ح ١٠ و ١١ و ١٢ ج ٥ ص ٣٥٣.
- (١٦) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٢٧.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب قضاء الصلاة ح ١٩ ج ٥ ص ٣٥٤.
  - (٢) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٢٤.
  - (٣) فوائد الشرائع: في قضاء الصلاة ص ٥٤ س ٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي (رحمه الله) برقم ٦٥٨٤).
  - (٤) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٢٩.
  - (٥) غنية النزوع: كتاب الصلاة في القضاء ص ٩٩.
  - (٦) جامع المقاصد: في قضاء الصلاة ج ٢ ص ٤٩٤.
  - (٧) مسالك الأفهام: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٣٠١.

- 
- (١) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة في أحكام القضاء ص ١٠٩ .  
(٢) كشف الالتباس: كتاب الصلاة في أحكام القضاء ص ١٧٠ س ٢ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٣) مجمع الفائدة والبرهان: في قضاء الصلاة ج ٣ ص ٢٠٧ .  
(٤) غنية النزوع: كتاب الصلاة في القضاء ص ٥٠٠ - ٥٠١ السطر الأخير .  
(٥) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى) المجموعة الثالثة: كتاب الصلاة في أحكام القضاء ص ٣٨ .
- (٦) السرائر: في أحكام قضاء الصلاة ج ١ ص ٢٧٦ .  
(٧) المراسم: في ما يلزم المفرد من الصلاة ص ٩١ .  
(٨) إشارة السبق: في صلاة الجمعة وشروطها ص ٩٩ .  
(٩) عبارة المبسوط صريحة في ذلك، راجع المبسوط ج ١ ص ١٢٨ .  
(١٠) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة في القضاء ج ١ ص ٥٠ س ٣٠ .  
(١١) المراسم: في ما يلزم المفرد من الصلاة ص ٩٢ .  
(١٢) منهم الشهيد الأول في ذكرى الشيعة: في أحكام الصلاة ص ١٣٥ س ١٩ و ٢٠، والشهيد الثاني في مسالك الأفهام: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٣٠٠، والعلامة في نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣١٩ .  
(١٣) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٢٩ .  
(١٤) مسالك الأفهام: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٣٠١ .



- 
- (١) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣١٩.
  - (٢) نقله عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٢٢.
  - (٣) مجمع الفائدة والبرهان: في قضاء الصلاة ج ٣ ص ٢٠٧.
  - (٤) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣١٩.
  - (٥) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٢٩.
  - (٦) البيان: في قضاء الصلاة ص ١٥٢.
  - (٧) الروضة البهية: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٧٢٩.
  - (٨) فوائد الشرائع: في قضاء الصلاة ص ٥٤ س ٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٩) كصاحب رياض المسائل: كتاب الصلاة في أحكام القضاء ج ٤ ص ٢٧٢.
  - (١٠) كفاية الأحكام: في أحكام الصلاة ص ٢٧ س ٣٢ و ٣٣.
  - (١١) مجمع الفائدة والبرهان: في قضاء الصلاة ج ٣ ص ٢٠٥.

- 
- (١) عوالي اللآلي: ح ١٤٣ ج ٢ ص ٥٤.
  - (٢) المبسوط: في حكم قضاء الصلاة ج ١ ص ١٢٦.
  - (٣) ذكرى الشيعة: مواقيت القضاء ج ٢ ص ٤٢٩.
  - (٤) مسالك الأفهام: في قضاء الصلاة ج ١ ص ٣٠٠.
  - (٥) مجمع الفائدة والبرهان: في قضاء الصلاة ج ٣ ص ٢٠٩.
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب قضاء الصلاة ج ٥ ص ٣٥٢.
  - (٧) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب قضاء الصلاة ح ٢ و ١ و ٤ و ٣ ج ٥ ص ٣٥٦.
  - (٨) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب قضاء الصلاة ح ٢ و ١ و ٤ و ٣ ج ٥ ص ٣٥٦.
  - (٩) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب قضاء الصلاة ح ٢ و ١ و ٤ و ٣ ج ٥ ص ٣٥٦.
  - (١٠) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب قضاء الصلاة ح ٢ و ١ و ٤ و ٣ ج ٥ ص ٣٥٦.
  - (١١) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب قضاء الصلاة ح ٣ ج ٥ ص ٣٥٧.
  - (١٢) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب قضاء الصلاة ح ١٣ ج ٥ ص ٣٥٨.
  - (١٣) من لا يحضره الفقيه: باب صلاة المريض والمغمى عليه... ذيل ح ١٠٤٢ ج ١ ص ٣٦٢.
  - (١٤) تهذيب الأحكام: ب ٣٠ في صلاة المضطر ذيل ح ٩٣١ ج ٣ ص ٣٠٤.
  - (١٥) منهم: المحقق في المعتمد: كتاب الصلاة في القضاء ج ٢ ص ٤٠٥، وابن سعيد الحلبي في الجامع للشرائع: كتاب الصلاة في قضاء الفوائت ص ٨٧، والمولى الأردبيلي في مجمع الفائدة والبرهان: في قضاء الصلاة ج ٣ ص ٣٠٩.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب قضاء الصلاة ح ٢٢ و ٢٠ ج ٥ ص ٣٥٥.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب قضاء الصلاة ح ٢٢ و ٢٠ ج ٥ ص ٣٥٥.
- (٣) قرب الإسناد: ص ٩٧، وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب قضاء الصلوات ح ٣٥ ج ٥ ص ٣٥٥.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب قضاء الصلاة ج ٥ ص ٣٥٦.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب قضاء الصلاة ح ٧ و ١١ و ٥ ج ٥ ص ٣٥٧.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب قضاء الصلاة ح ٧ و ١١ و ٥ ج ٥ ص ٣٥٧.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب قضاء الصلاة ح ٧ و ١١ و ٥ ج ٥ ص ٣٥٧.
- (٨) تقدم ذلك الوجه سابقا في ص ٢٣١ عن كشف اللثام.

وإن خلا أول الوقت عنه بمقدار الطهارة والفريضة كملا ثم تجدد  
وجب القضاء مع الإهمال، ويستحب لو قصر، ولو زال وقد بقي  
مقدار الطهارة وركعة وجب الأداء.  
السادس: لو بلغ الصبي في الأثناء بغير المبطل استأنف إن بقي  
من الوقت مقدار ركعة،

- 
- (١) تقدم سابقا في ج ٣ ص ٣٠٨.
  - (٢) تقدم سابقا في ص ١٢٩ - ١٣٣.
  - (٣) مدارك الأحكام: في أحكام مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٩٦.
  - (٤) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٥٣ ج ١ ص ٣٠٦.
  - (٥) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة في الأحكام ج ١ ص ٦٣.
  - (٦) تذكرة الفقهاء: كتاب الصلاة - في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٣٢.
  - (٧) تحرير الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ١ ص ٢٨ س ١.

- 
- (١) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في الأحكام ج ٤ ص ١١٤.
  - (٢) مختلف الشيعة: كتاب الصلاة في الأوقات ج ٢ ص ٥٦.
  - (٣) البيان: في أوقات الصلاة ص ٥١.
  - (٤) الظاهر أن الشارح اعتمد في العبارة المحكية على عبارة الدروس وإلا فليس في الذكرى إلا بعض العبارة المحكية، فراجع ذكرى الشيعة: ج ٢ ص ٣٥٣ س ٦، والدروس الشرعية: ج ١ ص ١٤٧ درس ٢٩.
  - (٥) تقدم أنفا تحت رقم ٤.
  - (٦) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة في الوقت ص ٦٥.
  - (٧) كشف الالتباس: كتاب الصلاة في الوقت ص ٨٤ س ١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٨) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٦ - ٤٧.
  - (٩) مدارك الأحكام: في أحكام مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٩٦.
  - (١٠) منتهى المطلب: كتاب الصلاة في الأحكام ج ٤ ص ١١٤.
  - (١١) تحرير الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ١ ص ٢٨ س ٢.
  - (١٢) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٣٣.
  - (١٣) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٢٧.
  - (١٤) المبسوط: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٧٣.
  - (١٥) المذكور في التحرير في كتاب مواقيت الصلاة هو نقل الإتمام عن المبسوط من غير تعرض لقبوله أورده ولكن الظاهر أن نقل مثل هذه الفتاوى في كتب القوم سيما المتقدمين منهم يدل على ارتضاء الناقل به كما أن ذلك واضح في كثير من المواضع، وأما الذي صرح الشارح بوجود مثل عبارة المبسوط في موضع من التحرير فنحن لم نجده إلا في بحث سترة العورة ج ١ ص ٣١ حيث صرح باستحباب الإتمام لو بلغت الصبية في الأثناء أو غيره، ونحوه ما ذكر في كتاب الصوم في شرائطه، فراجع تحرير الأحكام: في مواقيت الصلاة ج ١ ص ٢٨.

- 
- (١) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣١٥.
  - (٢) المعتبر: كتاب الصلاة في المواقيت ج ٢ ص ٤٧.
  - (٣) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٣٢.
  - (٤) لم نعثر على هذا الحامل حسب ما تفحصنا وتصفحنا كثيرا، فراجع.
  - (٥) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٣١.
  - (٦) فوائد الشرائع: كتاب الصلاة في المواقيت ص ٢٧ س ١٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٧) مسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٧.
  - (٨) ذكرى الشيعة: في الوضوء ج ٢ ص ١١٧.
  - (٩) مدارك الأحكام: في أحكام مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٩٦.
  - (١٠) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٧.

- 
- (١) القواعد والفوائد: قاعدة ٨ ج ١ ص ٣٩، تهذيب الوصول: ص ٢ س ٨ من كتب مكتبة نواب.
- (٢) تمهيد القواعد: في الحكم الشرعي ص ٣٧ قاعدة ٣ و ص ٣١.
- (٣) تمهيد القواعد المنضم إلى الذكرى: ص ٢ س ٣ و ٦.
- (٤) المبسوط: في أوقات الصلاة ج ١ ص ٧٣.
- (٥) تحرير الأحكام: أوقات الصلاة ج ١ ص ٢٨.
- (٦) الوسيلة: أحكام الصوم ص ١٤٧.

## وإلا أتم ندبا

- 
- (١) مصابيح الظلام: ج ١ ص ١٦.  
(٢) تمهيد القواعد المنضم إلى الذكرى: ص ٢ س ٥.  
(٣) لم نعثر عليه.  
(٤) كالبيان: في أوقات الصلاة ص ٥١، شرائع الإسلام: في الأحكام ج ١ ص ٦٣، جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٧.



- 
- (١) جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٧.
- (٢) مسالك الأفهام: في أوقات الصلاة ج ١ ص ١٤٧.
- (٣) كشف اللثام: في أوقات الصلاة ج ٣ ص ١٢٧.
- (٤) منهم: الشهيد الأول في الدروس الشرعية: في لباس المصلي ج ١ ص ١٤٧، والمصنف في تحرير الأحكام: في ستر العورة ج ١ ص ٣١ س ٢٦، والفاضل الهندي في كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٤٣، والمحقق الثاني في جامع المقاصد: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٤٧.
- (٥) مسالك الأفهام: في النية في الصوم ج ٢ ص ١٥.
- (٦) مدارك الأحكام: في أحكام مواقيت الصلاة ج ٣ ص ٩٦، ذكرى الشيعة: كتاب الطهارة في النية ص ٨٢ س ٣٤، مسالك الأفهام: ج ١ ص ١٤٧.
- (٧) منتهى المطلب: كتاب الصلاة - في صلاة الجمعة ج ١ ص ٣٢٢ س ٨ - ١٠.

- (١) ذكرى الشيعة: في الوضوء ج ٢ ص ١١٧.
- (٢) فوائد الشرائع: كتاب الصلاة في المواقيت ص ٢٧ س ١٠ - ١٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٣) مسالك الأفهام: في النية في الصوم ج ٢ ص ١٥.
- (٤) عبارة السرائر في كتاب الصوم ج ١ ص ٣٦٧ ظاهرة في المدعى وليس بصريح ولا كاد يكون صريحا كما ادعاه في الشرح.
- (٥) استفادة الاستحباب من عبارة النهاية مشكل بل ظاهرها يوافق الوجوب أيضا فإنه قال في كتاب الصوم: وأما صوم التأديب فإن يؤخذ الصبي إذا راهق بالصوم تأديبا وليس بفرض، انتهى. (النهاية: ص ١٧٠).
- (٦) المختصر النافع: كتاب الصوم في من يصح منه ص ٦٨.
- (٧) تحرير الأحكام: في شرائط الصائم ج ١ ص ٨١ س ١٢.
- (٨) السرائر: في شرائط وجوب الصوم ج ١ ص ٣٦٧.
- (٩) تذكرة الفقهاء: ج ٢ ص ٢٣١، كتاب الصوم ج ٦ ص ١٠١.
- (١٠) قواعد الأحكام: كتاب الصوم ج ١ ص ٣٨٣ - التتمة - المطبوع.
- (١١) كشف الالتباس: كتاب الطهارة في الوضوء ص ٢٨ س ١٦ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (١٢) روض الجنان: كتاب الطهارة في أحكام الجنابة ص ٥٠ س ٢.
- (١٣) يأتي في ج ص من مفتاح الكرامة.
- (١٤) المقنعة: في قضاء شهر رمضان ص ٣٦٠.
- (١٥) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في الأوقات ج ١ ص ٣١٨.

- (١) كشف الالتباس: كتاب الطهارة - في الوقت ص ٨٦ س ١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٢) ما ذكره في الشرح من قوله " والذي وجدته فيها في كتاب الصلاة... الخ " غير موجود في المقنعة ونهاية الأحكام وكشف الالتباس، فراجع.
- (٣) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩١.
- (٤) المعتبر: في كيفية الوضوء ج ١ ص ١٧٦.
- (٥) منهم: الشهيد الثاني في روض الجنان: في الأذان والإقامة ص ٢٤٢ س ١٨، والعاملي في مدارك الأحكام: في الأذان والإقامة ج ٣ ص ٢٧٠، والشهيد الأول في ذكرى الشيعة: في المؤذن ج ٣ ص ٢١٧، والمحقق في شرائع الإسلام: ج ١ ص ٧٥.
- (٦) تذكرة الفقهاء: في الأذان والإقامة ج ٣ ص ٦٥.
- (٧) المبسوط: في ذكر حقيقة الصوم ج ١ ص ٢٦٦. وفيه " تسع " .
- (٨) شرائع الإسلام: في من يصح منه الصوم ج ١ ص ١٩٨.
- (٩) مختلف الشيعة: في من يصح منه الصوم ج ٣ ص ٤٨٦.
- (١٠) قواعد الأحكام: في وقت الإمساك... ج ١ ص ٣٨٣.
- (١١) الدروس الشرعية: كتاب الصوم في حكم المجنون والنائم... درس ٧٠ ج ١ ص ٢٦٨.
- (١٢) اللعة الدمشقية: كتاب الصوم في شروطه ص ٥٧.
- (١٣) الروضة البهية: كتاب الصوم في شروطه ج ٢ ص ١٠٥.
- (١٤) شرائع الإسلام: في من يصح منه الصوم ج ١ ص ١٩٨، مختلف الشيعة: في من يصح منه الصوم ج ٣ ص ٤٨٦، قواعد الأحكام: في وقت الإمساك... ج ١ ص ٣٨٣.

- 
- (١) النهاية: كتاب الصوم في التطوع والتأديب ص ١٧٠.
  - (٢) السرائر: في صيام التطوع ج ١ ص ٤٢٠.
  - (٣) النهاية: كتاب الصوم في ماهيته ص ١٤٩.
  - (٤) لا توجد لدينا رسالته ونقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: في من يصح منه الصوم ج ٣ ص ٤٨٦، من لا يحضره الفقيه: باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصوم ح ١٩٠٧ ج ٢ ص ١٢٢.
  - (٥) البيان: كتاب الصلاة في الأحكام ص ٧٥ وفيه " يؤمر "
  - (٦) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة في الوقت ص ٦٥.
  - (٧) كشف الالتباس: كتاب الصلاة - في الوقت ص ٨٥ السطر الأخير (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٨) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): كتاب الصلاة في القضاء ج ١ ص ١٢١.
  - (٩) المطالب المظفرية: في تمرين الصبي ص ١٤٠ س ٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (١٠) الموجود في اللعة: ص ٥٧ هو تمرين الصبي لسبع وهو الذي ذكره المصنف فيما يأتي من الكتاب: ج ١ ص ٣٨٣.
  - (١١) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٣١.
  - (١٢) مدارك الأحكام: في من يصح منه الصوم ج ٦ ص ١٦٢.
  - (١٣) رياض المسائل: في من يصح منه الصوم ج ٥ ص ٤٠٣.

- 
- (١) مدارك الأحكام: في نية الصوم ج ٦ ص ٤١ - ٤٢.
  - (٢) ذخيرة المعاد: في صوم شهر رمضان ص ٥٣٠ س ١١ و ١٢.
  - (٣) منتهى المطلب: في صلاة الجمعة ج ١ ص ٣٢٤ س ٩ و ١٠.
  - (٤) تذكرة الفقهاء: في أوقات الصلاة ج ٢ ص ٣٣١.
  - (٥) تذكرة الفقهاء: كتاب الصوم في من يصح منه ج ٦ ص ١٠١.
  - (٦) منتهى المطلب: في من يصح منه الصوم ج ٢ ص ٥٨٤ و ٥٨٥.
  - (٧) منتهى المطلب: في صلاة الجمعة ج ١ ص ٣٢٤ س ٨.
  - (٨) نهاية الأصول: ص ٤٠٤.
  - (٩) لم نجد العبارة المحكية في نهاية الأصول للعلامة وإنما هي موجودة في تهذيب أصوله، فراجع تهذيب الأصول: ص ١٣ و ١٤.
  - (١٠) لم نجد العبارة المحكية في نهاية الأصول للعلامة وإنما هي موجودة في تهذيب أصوله، فراجع تهذيب الأصول: ص ١٣ و ١٤.
  - (١١) منتهى المطلب: في من يصح منه الصوم ج ٢ ص ٥٨٥ س ١.
  - (١٢) تحرير الأحكام: في شرائط الصائم ج ١ ص ٨١ س ١٣.
  - (١٣) تذكرة الفقهاء: كتاب الصوم في من يصح منه ج ٦ ص ١٠١.

- 
- (١) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٩٥ ج ١ ص ٥٥٤.
  - (٢) ذكرى الشيعة: في الوضوء ج ٢ ص ١١٨.
  - (٣) لقد مر سابقا في ص ٧٠ بهامش ٣.
  - (٤) المبسوط: في ذكر حقيقة الصوم... ج ١ ص ٢٦٦.
  - (٥) المختصر النافع: كتاب الصوم في من يصح منه ص ٦٧ - ٦٨.
  - (٦) شرائع الإسلام: كتاب الصوم في من يصح منه ج ١ ص ١٩٧.
  - (٧) المعتبر: في شرائط صحة الصوم ج ٢ ص ٦٨٣.
  - (٨) تحرير الأحكام: في شرائط الصائم ج ١ ص ٨١ س ١٣.
  - (٩) اللعة الدمشقية: كتاب الصوم في شروطه ص ٥٧.
  - (١٠) الدروس الشرعية: كتاب الصوم درس ٧٠ في حكم المجنون والنائم... ج ١ ص ٢٦٨.
  - (١١) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصوم ج ٥ ص ٢٨٢.
  - (١٢) رياض المسائل: في من يصح منه الصوم ج ٥ ص ٣٩٧.
  - (١٣) مسالك الأفهام: في النية في الصوم ج ٢ ص ١٥ و ص ٤٢.
  - (١٤) تذكرة الفقهاء: كتاب الاعتكاف في شرائطه ج ٦ ص ٢٤١.
  - (١٥) مدارك الأحكام: كتاب الصوم في من يصح منه الصوم ج ٦ ص ١٤١.
  - (١٦) إيضاح الفوائد: في وقت الإمساك وشرائطه ج ١ ص ٢٤٣. وليس فيه "الواجبة".

- 
- (١) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٩٥ ج ١ ص ٥٥٣.
- (٢) السرائر: في شرائط وجوب الصوم ج ١ ص ٣٦٧.
- (٣) روض الجنان: في صلاة الجمعة ص ٢٨٦ س ٢٨.
- (٤) فوائد الشرائع: كتاب الصلاة في المواقيت ص ٢٧ س ١٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٥) لم نعثر عليه في تعليق النافع.
- (٦) عبارته في الإيضاح ليست بصريحة في المدعى وإنما هي شيء يستفاد من مجموع كلامه، فراجع الإيضاح: ج ١ ص ٢٤٣.
- (٧) مسالك الأفهام: كتاب الاعتكاف في شرائطه ج ٢ ص ٩٢.
- (٨) الروضة البهية: كتاب الصوم في شرائطه ج ٢ ص ١٠٢.
- (٩) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): الصلاة في القضاء ج ١ ص ١٢١.
- (١٠) المطالب المظفرية: ص ١٤٠ س ٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (١١) الحمل والعقود: في صوم التأديب ص ١٢١.
- (١٢) الوسيلة: في أحكام الصوم ص ١٤٧.
- (١٣) اللعة الدمشقية: في الاعتكاف ص ٦١.

- 
- (١) الروضة البهية: كتاب الصلاة في أحكام المساجد ج ١ ص ٥٤٦.
  - (٢) ذكرى الشيعة: في الوضوء ج ٢ ص ١١٧.
  - (٣) ذكرى الشيعة: في النفاس ج ١ ص ٢٦٥.
  - (٤) الروضة البهية: كتاب الصوم في شرائطه ج ٢ ص ١٠٥.
  - (٥) الخلاف: كتاب الحج مسألة ٢٢٦ ج ٢ ص ٣٧٨.
  - (٦) تذكرة الفقهاء: كتاب الحج في شرائط وجوبه ج ٧ ص ٣٨.
  - (٧) غاية المرام: كتاب الحج ص ٣٨ س ٢٣ (من كتب مكتبة گوهرشاد).
  - (٨) وفي المجمع قوله " لا ينبغي الحكم ممن يقول بعدم شرعية أفعال الصبي " وهذا التعبير يفترق عما نسبه إليه في الشرح في النتيجة والثمرة (راجع مجمع الفائدة والبرهان: ج ٦ ص ٦٤).
  - (٩) تذكرة الفقهاء: كتاب الحج - في شرائط وجوبه ج ٧ ص ٢٤ مسألة ١٤.
  - (١٠) التنقيح الرائع: كتاب الحج في النيابة ج ١ ص ٤٢٦.
  - (١١) غاية المرام: كتاب الحج ص ٣٨ س ١٥.
  - (١٢) إرشاد الأذهان: ج ١ ص ٣١٠، ومجمع الفائدة والبرهان: ج ٦ ص ٦٣ - ٦٤، ومنتهى المطلب: ج ٢ ص ٦٤٩ س ٢٩.



- 
- (١) جامع المقاصد: كتاب الحج في شرائط النيابة ج ٣ ص ١٤١، تذكرة الفقهاء: كتاب الحج في شرائط النيابة ج ٧ ص ١١٠، مسالك الأفهام: في أحكام الحج بالنيابة ج ٢ ص ١٦٤.
- (٢) كما في تذكرة الفقهاء: كتاب الحج في شرائط النيابة ج ٧ ص ١١٠، والحدائق الناضرة: في حج النيابة ج ١٤ ص ٢٣٩، ورياض المسائل: كتاب الحج في النيابة ج ٦ ص ٩٠.
- (٣) المبسوط: كتاب الحج في شرائط الوجوب ج ١ ص ٣٠٢.
- (٤) كشف اللثام: كتاب الحج في شرائط الوجوب ج ٥ ص ١٤٩.
- (٥) كالعالمي مدارك الأحكام: في شروط وجوب حجة الإسلام ج ٧ ص ٢٣، والسيزوري في ذخيرة المعاد: كتاب الحج في الشرائط ص ٥٥٨ س ١٠، والطباطبائي في رياض المسائل: في شرائط حجة الإسلام ج ٦ ص ٣٧، والعلامة في التذكرة: في شرائط وجوب الحج ج ٧ ص ٢٤.
- (٦) كصاحب جامع المقاصد: في الأذان والإقامة ج ٢ ص ١٧٥، ومدارك الأحكام: في الأذان والإقامة ج ٣ ص ٢٧٠، وكشف اللثام: في الأذان والإقامة ج ٣ ص ٣٦٦.
- (٧) المبسوط: في صلاة الجماعة ج ١ ص ١٥٤.
- (٨) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٩٥ ج ١ ص ٥٥٣.
- (٩) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: في صلاة الجماعة ج ٣ ص ٥٢.
- (١٠) وقد تقدم أيضا بحثه قبيل صفحات فراجع.
- (١١) منهم: المحقق في شرائع الإسلام: في الصلاة على الأموات ج ١ ص ١٠٥ والحلي في السرائر: في أحكام صلاة الميت ج ١ ص ٣٥٨ والكركي في جامع المقاصد: في الصلاة على الميت ج ١ ص ٤٠٩ والشهيد الثاني في مسالك الأفهام: ج ١ ص ٢٦٣.

- 
- (١) الميسوط: في أحكام الجنائز ج ١ ص ١٨٤.
  - (٢) لم نجد المسألة في الخلاف فضلا عن الحكم بها إطلاقاً أو تقييداً، فراجع.
  - (٣) ذكرى الشيعة: الصلاة على الميت ج ١ ص ٤٢٢.
  - (٤) جامع المقاصد: في الصلاة على الميت ج ١ ص ٤٠٩.
  - (٥) منهم: العاملي في مدارك الأحكام: في مسائل تتعلق بقواطع الصلاة ج ٣ ص ٤٧٥، والكركي في جامع المقاصد: في تروك الصلاة ج ٢ ص ٣٥٧، والشهيد الثاني في روض الجنان: في حكم قواطع الصلاة ص ٣٣٩ س ٩.
  - (٦) منهم المحقق الأردبيلي في مجمع الفائدة والبرهان: فيما يجوز في الصلاة ج ٣ ص ١١٨.
  - (٧) غاية المراد: كتاب الحج في الشرائط ج ١ ص ٣٨٣ - ٣٨٤.

- 
- (١) مجمع الفائدة والبرهان: في شرائط الحجج ج ٦ ص ٦٦ و ٦٨. وفيه: لا ينبغي الحكم... الخ.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ٢٦ من أبواب وجوب الحجج ح ١ ج ٨ ص ٤٧.
- (٣) منهم: الشهيد الأول في الدروس: ج ٢ ص ٣٩ والعلامة في المختلف: ج ٤ ص ٤٢١  
والمحقق الأردبيلي في مجمع الفائدة والبرهان: ج ٧ ص ٤٦٥.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب أعداد الفرائض... ح ٢ ج ٣ ص ١٢.
- (٥) المصدر السابق: نفس الباب.

- 
- (١) ثواب الأعمال: في ثواب الصلاة ح ٢ ص ٥٧، وعقاب الأعمال: في عقاب من ترك الصلاة ح ١ ص ٢٧٤.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب أعداد الفرائض... ح ٥ ج ٣ ص ١٢ وفيه " مروا صبيانكم بالصلاة ".
- (٣) نهاية الوصول للعلامة: في أن الأمر بالأمر... ص ٥٢ س ٢٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٢١٧).
- (٤) قوانين الأصول: ج ١ ص ١٣٥، والفصول الغروية: ص ١١٩ (رحلي).
- (٥) منهم: العلامة في منتهى المطالب: في الاستطابة ج ١ ص ٢٦٧ - ٢٦٨، والبهبهباني في مصابيح الظلام: في الاستطابة ج ١ ص ٢٤٥ س ٨ (مخطوط في مكتبة الكليبايگاني)، والفاضل الهندي في كشف اللثام: في الاستطابة ج ١ ص ٢٠٧ حيث استدلوا بقوله (صلى الله عليه وآله).
- (٦) الوسائل: ب ٩ من أبواب أحكام الخلوة ح ٣ ج ١ ص ٢٢٢.
- (٧) لم نعثر عليه.

الفصل الثالث: في القبلة  
ومطالبه ثلاثة:  
\* (الأول) \* الماهية  
وهي الكعبة للمشاهد أو حكمه،

- 
- (١) القاموس المحيط: ج ٤ ص ٣٤ مادة (قاف).
  - (٢) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٨.
  - (٣) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥١.
  - (٤) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٥٧.
  - (٥) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١١٩.
  - (٦) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٢.

- (١) جمل العلم والعمل (رسائل المرتضى): كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٩.
- (٢) المبسوط: في ذكر القبلة ج ١ ص ٧٧.
- (٣) السرائر: في أحكام القبلة ج ١ ص ٢٠٤.
- (٤) المعتمر: في القبلة ج ٢ ص ٦٥.
- (٥) المختصر النافع: في القبلة ص ٢٣.
- (٦) إرشاد الأذهان: في الاستقبال ج ١ ص ٢٤٤ والمنتهى: في القبلة ج ٤ ص ١٦٢ والتذكرة: في القبلة ج ٣ ص ٦ والنهية: في القبلة ج ١ ص ٣٩١ والتحرير: في أحكام القبلة ج ١ ص ٢٨ س ١٧ والمختلف: في القبلة ج ٢ ص ٦١ والتبصرة: في القبلة ص ٢١، وأما التلخيص فلم نعثر عليه فيه بالصراحة إلا أنه يمكن أن يستفاد ذلك من مطاوي كلامه فراجع التلخيص (سلسلة البنايع الفقهية): ج ٢٧ ص ٥٥٧ - ٥٥٨.
- (٧) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٤ ج ١ ص ١٥٨، البيان: في القبلة ص ٥٣، الذكرى: القبلة ج ٣ ص ١٥٨، غاية المراد: في الاستقبال ج ١ ص ١١٦، اللمعة الدمشقية: كتاب الصلاة ص ١٠.
- (٨) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٦.
- (٩) المهذب البارع: في القبلة ج ١ ص ٣٠٦.
- (١٠) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٧ س ١٦ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (١١) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٤٨، والجعفرية (رسائل الكركي): ج ١ ص ١٠٣، وفوائد الشرائع: في القبلة ص ٢٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي (رحمه الله) برقم ٦٥٨٤) وأما شرح الألفية فلم نعثر عليه فيه صريحا ويمكن أن يستظهر من كلامه، فراجع رسائل الكركي: ج ٣ ص ٢٤١.
- (١٢) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٧٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي (رحمه الله) برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
- (١٣) روض الجنان: في القبلة ص ١٨٩ س ١٣.
- (١٤) الاثنا عشرية: في الاستقبال ص ٦١ (مخطوط في مكتبة المرعشي (رحمه الله) برقم ٥١١٢).
- (١٥) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١١٩.
- (١٦) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٥٧.

- 
- (١) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٥ س ٣٢.
  - (٢) رياض المسائل: في القبلة ج ٣ ص ١١١.
  - (٣) نقله عنه العلامة في المختلف: في القبلة ج ٢ ص ٦١.
  - (٤) نقله عنه المحقق في المعتمد: في القبلة ج ٢ ص ٦٥.
  - (٥) إصباح الشيعة: كتاب الصلاة ص ٦١.
  - (٦) الجمل والعقود: في القبلة وأحكامها ص ٦١.
  - (٧) الكافي في الفقه: في القبلة ص ١٣٨.
  - (٨) المهذب: في القبلة ج ١ ص ٨٤.
  - (٩) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٨.
  - (١٠) غنية النزوع: في القبلة ص ٦٨.
  - (١١) المعتمد: في القبلة ج ٢ ص ٦٥.
  - (١٢) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١١٩.
  - (١٣) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٦.
  - (١٤) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٢.
  - (١٥) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٦٢.
  - (١٦) حاشية المدارك: في بحث القبلة ص ٩٢ س ١٠ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).

- 
- (١) لم نعثر عليه في قرب الإسناد ووجدناه في الوسائل: ب ٢ من أبواب القبلة ح ١٠ ج ٣ ص ٢١٨.
- (٢) الوسائل: ب ٣ من أبواب القبلة ج ٣ ص ٢٢٠.
- (٣) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٨.
- (٤) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٢٢.
- (٥) منهم: صاحب جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٨، والروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥٠٠، والدروس: في القبلة درس ٣٤ ج ١ ص ١٥٨.
- (٦) منهم صاحب المدارك: في القبلة ج ٣ ص ١٢٢ والذكري: في القبلة ج ٣ ص ١٦٩.
- (٧) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٢٢.
- (٨) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٢.
- (٩) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٨.



- 
- (١) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٦٩.
  - (٢) الكافي: كتاب الحج ح ٤ ج ٤ ص ٢١٧.
  - (٣) من لا يحضره الفقيه: باب ابتداء الكعبة... ح ٢٣٢٢ ج ٢ ص ٢٤٧.
  - (٤) من لا يحضره الفقيه: باب القبلة ذيل ح ٨٤٥ ج ١ ص ٢٧٤.
  - (٥) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٢.
  - (٦) مفاتيح الشرائع: في وجوب استقبال القبلة ج ١ ص ١١٢.
  - (٧) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٠.
  - (٨) الوسائل: ب ٣٠ من أبواب الطواف ح ٢ ج ٩ ص ٤٢٩.
  - (٩) الوسائل: ب ٣٠ من أبواب الطواف ح ٣ ج ٩ ص ٤٣٠.

## وجهتها

- (١) السرائر: ما استطرفه من نوادر البزنطي ج ٣ ص ٥٦٢.
- (٢) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٦٦.
- (٣) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٢.
- (٤) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٧.
- (٥) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٠ س ١٠.
- (٦) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٦٠.
- (٧) الجعفرية (رسائل الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٣.
- (٨) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٠ س ٢١.
- (٩) المقاصد العلية: في القبلة ص ٨٩ س ١٥ (مخطوط في مكتبة الرضوية برقم ١٩٣٧).

- 
- (١) شرح الألفية (رسائل الكركي): في القبلة ج ٣ ص ٢٤١.
  - (٢) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٤٩.
  - (٣) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٢٨ س ٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٤) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥١.
  - (٥) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥٠٠.
  - (٦) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩١ س ١٧.
  - (٧) المقاصد العلية: في القبلة ص ٨٩ س ١٤ (مخطوط المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (٨) فوائد القواعد: في القبلة ص ٤٧ س ٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
  - (٩) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢١.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٦٠.
  - (٢) لا توجد لدينا رسالته.
  - (٣) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣١.
  - (٤) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٥٨.
  - (٥) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٠ س ١١.

- 
- (١) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٤٨ .  
(٢) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٨٩ س ٢٨ .

- 
- (١) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٠ س ٢٧ - ٣٠.  
(٢) المقاصد العلية: في القبلة ص ٨٩ مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧.  
(٣) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٥٩.  
(٤) روض الجنان: في القبلة ص ١٩١ س ١٨.  
(٥) صحيح مسلم: ح ٢٨٨٩ ج ٤ ص ٢٢١٥.

-----  
(١) لم نعثر عليه والظاهر أن هذه العبارة من الرسالة التي أفرد بها البهائي في جهة القبلة كما ذكرها الشارح في ص ٢٦١، فراجع.

- (١) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥١.
- (٢) زبدة البيان: في القبلة ص ٦٥.
- (٣) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٨٩ س ٢٤.
- (٤) زبدة البيان: في القبلة ص ٦٣.
- (٥) مفاتيح الشرائع: في وجوب استقبال القبلة ج ١ ص ١١٢.
- (٦) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١١٩.
- (٧) نقله عنه العلامة في المختلف: في القبلة ج ٢ ص ٦١.
- (٨) الكافي في الفقه: في القبلة ص ١٣٨.
- (٩) نقله عنه المحقق في المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٦٥.
- (١٠) الحمل (رسائل المرتضى): كتاب الصلاة ج ٣ ص ٢٩.
- (١١) السرائر: في أحكام القبلة ج ١ ص ٢٠٤.
- (١٢) المختصر النافع: في القبلة ص ٢٣.
- (١٣) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٦٥.
- (١٤) كشف الرموز: في القبلة ج ١ ص ١٣١.
- (١٥) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٦١، نهاية الإحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٢،  
تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٦ تبصرة المتعلمين: في القبلة ص ٢١، منتهى المطلب: في  
القبلة ج ٤ ص ١٦٢، تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٨ س ١٧ و ١٨.



- (١) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٥٨، الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٤ ج ١ ص ١٥٨، البيان: في الاستقبال ص ٥٣، اللعة الدمشقية: كتاب الصلاة - في القبلة ص ١٠.
- (٢) المهذب البارع: في القبلة ج ١ ص ٣٠٦.
- (٣) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ١٥٠.
- (٤) التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٣.
- (٥) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٤٨، الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٣، فوائد الشرائع: في القبلة ص ٢٨ س ٤ - ٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٦) المطالب المظفرية: الصلاة ٧٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
- (٧) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥١، روض الجنان: في الاستقبال ص ١٨٩ س ١٧، المقاصد العلية: في القبلة ص ٨٨ س ١٣ و ١٤ (مخطوط في مكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧)، فوائد القواعد: في القبلة ص ٤٧ س ٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢)، الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥٠٠.
- (٨) الاثنا عشرية: في الاستقبال ص ٦١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
- (٩) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٥٨.
- (١٠) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١١٩.
- (١١) مفاتيح الشرائع: في وجوب استقبال القبلة ج ١ ص ١١٢.
- (١٢) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٥ س ٣٣.
- (١٣) النهاية: في القبلة ص ٦٢.
- (١٤) المبسوط: في ذكر القبلة ج ١ ص ٧٧.
- (١٥) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٤١ ج ١ ص ٢٩٥.
- (١٦) مصباح المتعبد: في القبلة ص ٢٤.
- (١٧) مختصر المصباح: في القبلة ص ٢٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧).

- 
- (١) الجمل والعقود: في ذكر القبلة... ص ٦١.
  - (٢) إصباح الشيعة: كتاب الصلاة ص ٦١ - ٦٢.
  - (٣) المهذب: في القبلة ج ١ ص ٨٤.
  - (٤) الناقل هو الفاضل الهندي في كشف اللثام في القبلة ج ٣ ص ٣٢.
  - (٥) المراسم: في معرفة القبلة ص ٦٠.
  - (٦) شرائع الإسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٥.
  - (٧) تفسير روح الجنان لأبي الفتوح الرازي: تفسير سورة البقرة ج ١ ص ٣٥٩.
  - (٨) من لا يحضره الفقيه: باب القبلة ح ٨٤٤ ج ١ ص ٢٧٢.
  - (٩) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٤١ ج ١ ص ٢٩٥.
  - (١٠) مجمع البيان: تفسير سورة البقرة ج ١ و ٢ ص ٢٢٧.
  - (١١) ذكرى الشيعة: القبلة ج ٣ ص ١٥٩.
  - (١٢) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٨٩ س ٢١.
  - (١٣) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥٠١.
  - (١٤) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥١ وفيه " هذا قول أكثر الأصحاب "
  - (١٥) ذكرى الشيعة: القبلة ج ٣ ص ١٥٩.
  - (١٦) كشف الرموز: في القبلة ج ١ ص ١٣١.
  - (١٧) المقنعة: كتاب الصلاة - في القبلة ص ٩٥.

- 
- (١) غنية النزوع: كتاب الصلاة ج ١ ص ٦٨.
  - (٢) نقله عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٣.
  - (٣) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٤١ ج ١ ص ٢٩٥.
  - (٤) النهاية: باب معرفة القبلة ص ٦٢.
  - (٥) المراسم: في معرفة القبلة ص ٦٠.
  - (٦) مصباح المتعبد: في القبلة ص ٢٤.
  - (٧) مختصر المصباح: في القبلة ص ٢٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧).
  - (٨) مجمع البيان: تفسير سورة البقرة ج ١ و ٢ ص ٢٢٧.
  - (٩) الإقتصاد: في ذكر القبلة ص ٢٥٧.
  - (١٠) تفسير روح الجنان لأبي الفتوح الرازي: تفسير سورة البقرة ج ١ ص ٢٢٤.
  - (١١) المبسوط: في ذكر القبلة ج ١ ص ٧٧ و ٧٨.
  - (١٢) الجمل والعقود: في القبلة ص ٦١.
  - (١٣) المهذب: في القبلة ج ١ ص ٨٤.
  - (١٤) إصباح الشيعة: كتاب الصلاة ص ٦١ - ٦٢.
  - (١٥) الوسيلة: في القبلة ص ٨٥.

- 
- (١) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٦٦.
  - (٢) كشف الرموز: في القبلة ج ١ ص ١٣١.
  - (٣) المهذب البارع: في القبلة ج ١ ص ٣٠٨.
  - (٤) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٨٩ س ٢٣.
  - (٥) كشف الرموز: في القبلة ج ١ ص ١٣١.
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب القبلة ح ٢ ج ٣ ص ٢٢١.
  - (٧) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٠، الحدائق الناضرة: في القبلة ج ٦ ص ٣٧٥.
  - (٨) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب القبلة ح ١ و ٢ ج ٣ ص ٢٢٨.
  - (٩) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب القبلة ح ١ و ٢ ج ٣ ص ٢٢٨.
  - (١٠) ذكرى الشيعة: القبلة ج ٣ ص ١٥٩.

- 
- (١) علل الشرائع: ب ٣ ح ٢ ص ٣١٨.
- (٢) من لا يحضره الفقيه: باب القبلة ح ٨٤٤ ج ١ ص ٢٧٢.
- (٣) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٣.
- (٤) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٠.
- (٥) البقرة: ١٥٠.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٢٨.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ٥ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٢٢.

- 
- (١) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢١.
- (٢) حاشية مدارك الأحكام: في القبلة ص ٩٢ س ١٧ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (٣) مفاتيح الشرائع: في معرفة القبلة ج ١ ص ١١٢.
- (٤) كالفاضل الهندي كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣١ والعاملي في مدارك الأحكام: ج ٣ ص ١١٩.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب القبلة ج ٣ ص ٢١٥.
- (٦) سورة البقرة: ١٤٤ و ١٥٠.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب القبلة ح ١ و ٢ ج ٣ ص ٢٢٨.

## والمشاهد لها والمصلي في وسطها يستقبلان أي جدرانها شاءا

- (١) جاءت هذه العبارة بعينها في كشف اللثام فراجع الكشف: ج ٣ ص ١٣١.
- (٢) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٤١ ج ١ ص ٢٩٥.
- (٣) كذخيرة المعاد: في القبلة ص ٣١٥ وكشف الالتباس: في القبلة ص ٨٧ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٤) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٤.
- (٥) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٦٧.
- (٦) لم نعثر على أصل الفرع المذكور في السرائر فضلا عما اختاره فيه، راجع السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٤ - ٢٠٨.
- (٧) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٦٧.
- (٨) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٦٥.

- 
- (١) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٥.
  - (٢) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٠.
  - (٣) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٣.
  - (٤) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٤.
  - (٥) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٨٦ ج ١ ص ٤٣٩.
  - (٦) تهذيب الأحكام: ب ٢١ في دخول الكعبة ذيل ح ٩٥٢ ج ٥ ص ٢٧٩.
  - (٧) النهاية: في نفر من منى ومن دخول الكعبة ص ٢٧٠.
  - (٨) المهذب: في ما تجوز عليه الصلاة... ج ١ ص ٧٦.
  - (٩) المبسوط: في ذكر ما يجوز الصلاة فيه... ج ١ ص ٨٥.
  - (١٠) الحمل والعقود: في ما يجوز الصلاة عليه... ص ٦٥.
  - (١١) الاستبصار: في الصلاة في جوف الكعبة ذيل ح ١١٠٣ ج ١ ص ٢٩٩.
  - (١٢) النهاية: في الثياب والمكان ص ١٠١.
  - (١٣) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٧٥ - ٧٦.
  - (١٤) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٥.
  - (١٥) ذكرى الشيعة: في المكان ج ٣ ص ٨٥.
  - (١٦) تذكرة الفقهاء: في مكان المصلي ج ٢ ص ٤١٢.
  - (١٧) ذكرى الشيعة: في المكان ج ٣ ص ٨٥.
  - (١٨) جامع المقاصد: في مكان المصلي ج ٢ ص ١٣٦.



- 
- (١) روض الجنان: كتاب الصلاة في المكان ص ٢٢٩ س ٢٥.
  - (٢) مجمع الفائدة والبرهان: في مكان المصلي ج ٢ ص ١٤٢. وفيه " بالشهرة " .
  - (٣) بحار الأنوار: في الصلاة في الكعبة ج ٨٣ ص ٣٣٣.
  - (٤) كشف اللثام: في مكان المصلي ج ٣ ص ٣٠٥.
  - (٥) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٢.
  - (٦) من لا يحضره الفقيه: باب القبلة ذيل ح ٨٤٥ ج ١ ص ٢٧٤.
  - (٧) وسائل الشيعة: ب ١٧ من أبواب القبلة ح ٦ و ٣ و ٤ ج ٣ ص ٢٤٦.
  - (٨) وسائل الشيعة: ب ١٧ من أبواب القبلة ح ٦ و ٣ و ٤ ج ٣ ص ٢٤٦.
  - (٩) وسائل الشيعة: ب ١٧ من أبواب القبلة ح ٦ و ٣ و ٤ ج ٣ ص ٢٤٦.
  - (١٠) وسائل الشيعة: ب ١٧ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٤٥.
  - (١١) تهذيب الأحكام: ب ١٧ في ما يجوز الصلاة... ح ١٥٦٤ ج ٢ ص ٣٧٦.
  - (١٢) الإستبصار: الصلاة في جوف الكعبة ح ١١٠٢ ج ١ ص ٢٩٨.

- 
- (١) لقد مرت آنفا في صفحة ٢٧٤ بهامش ٨.
- (٢) حاشية مدارك الأحكام: في القبلة ص ٩٣ س ٢ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (٣) تهذيب الأحكام: ب ٢١ في دخول الكعبة ح ٩٥٤ ج ٥ ص ٢٧٩.
- (٤) حاشية مدارك الأحكام: كتاب الصلاة - في القبلة ص ٩٢ - ٩٣ س ٢٤ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).

- 
- (١) تهذيب الأحكام: ب ١٩ في الزيادات ح ١٥٩٧ ج ٢ ص ٣٨٣ وفيه " ابن جميلة ".  
(٢) صحيح البخاري: باب القبلة ج ١ ص ١١٠.  
(٣) لقد مر سابقا بهامش ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ ص ٨٠.  
(٤) لقد مر سابقا بهامش ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ ص ٨٠.  
(٥) لقد مر سابقا بهامش ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ ص ٨٠.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ١٩ من أبواب القبلة ح ١ و ٢ ج ٣ ص ٢٤٨.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ١٩ من أبواب القبلة ح ١ و ٢ ج ٣ ص ٢٤٨.
- (٣) الكافي: باب الصلاة في الكعبة... ح ١٨ ج ٣ ص ٣٩١.
- (٤) والظاهر أن عبد الله بن مروان غير صحيح والصحيح: محمد بن عبد الله بن مروان لأنه لم يذكر في الرجال من يروي بهذا العنوان أحد ويؤيده أن المروي في الوسائل وغيره أيضا كذلك فراجع وسائل الشيعة: ب ١٧ من أبواب القبلة ح ٧ ج ٣ ص ٢٤٦.
- (٥) كشف الثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٤ - ١٣٦.

- 
- (١) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٦٧.
  - (٢) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٦٥.
  - (٣) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٣.
  - (٤) بحار الأنوار: في الصلاة في الكعبة ج ٨٣ ص ٣٣٣.
  - (٥) ذكرى الشيعة: في المكان ج ٣ ص ٨٦.
  - (٦) النهاية: في ما يجوز الصلاة فيه ص ١٠١.
  - (٧) المبسوط: في ذكر ما يجوز الصلاة فيه... ج ١ ص ٨٥.
  - (٨) السرائر: في مكان المصلي ج ١ ص ٢٦٦.
  - (٩) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في المكان ج ١ ص ٣٤٥.
  - (١٠) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٦٥.
  - (١١) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٦٧.
  - (١٢) روض الجنان: كتاب الصلاة في المكان ص ٢٣٠ س ٢.
  - (١٣) تذكرة الفقهاء: في مكان المصلي ج ٢ ص ٤١٢.
  - (١٤) كشف اللثام: في مكان المصلي ج ٣ ص ٣٠٥.

ولو إلى الباب المفتوح من غير عتبة، ولو انهدمت الجدران والعياذ  
بالله استقبل الجهة، والمصلي على سطحها كذلك بعد إبراز بعضها،  
ولا يفتقر إلى نصب شيء

-----  
(١) نقل المجلسي هذه الرسالة بكمالها في بحار الأنوار: في القبلة وأحكامها ج ٨٤ ص ٧٦  
(طبع مؤسسة الوفاء).

(٢) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٠.

(٣) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٦٦.

(٤) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٦٥.

(٥) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٠ و ١١.

(٦) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٠.

- 
- (١) الموجود فيه أنه هو المشهور بين الأصحاب وليس فيه أثر من دعوى للإجماع، فراجع.
- (٢) غاية المرام: في القبلة ص ٢٨ س ٦ (من كتب مكتبة گوهرشاد).
- (٣) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٨.
- (٤) السرائر: في مكان المصلي ج ١ ص ٢٧١.
- (٥) شرائع الإسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٥.
- (٦) كشف الرموز: كتاب الصلاة - في القبلة ج ١ ص ١٣٣.
- (٧) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٥٨.
- (٨) المهذب البارع: في القبلة ج ١ ص ٣٠٨.
- (٩) التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٤.
- (١٠) غاية المرام: في القبلة ص ٢٨ س ٦ (من كتب مكتبة گوهرشاد).
- (١١) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٠.
- (١٢) روض الجنان: في الاستقبال ص ٢٠٢ السطر الأخير.
- (١٣) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٧٦.
- (١٤) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٥.
- (١٥) كالطبائبي في رياض المسائل: في القبلة ج ٣ ص ١١٨، والسبزواري في ذخيرة المعاد: في القبلة ص ٢٢١ س ٣٤.
- (١٦) المبسوط: في ذكر ما يجوز الصلاة فيه... ج ١ ص ٨٥ - ٨٦.
- (١٧) كالسيد في مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٥، والبحراني في الحدائق الناضرة: في القبلة ج ٦ ص ٢٧٧، والطبائبي في رياض المسائل: في أحكام القبلة ج ٣ ص ١١٩.
- (١٨) من لا يحضره الفقيه: باب القبلة ذيل ح ٨٤٥ ج ١ ص ٢٧٤.
- (١٩) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٨٨ ج ١ ص ٤٤١.
- (٢٠) النهاية: في ما يجوز الصلاة فيه ص ١٠١.

- 
- (١) الناقل هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٧، وهو موجود في المهذب ج ١ بحث القبلة ص ٨٥، وجواهر الفقه: في مسائل الصلاة ص ٢٠ مسألة ٥٦..
- (٢) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٨٨ ج ١ ص ٤٤١.
- (٣) من لا يحضره الفقيه: باب القبلة ذيل ح ٨٤٥ ج ١ ص ٢٧٤.
- (٤) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٨٨ ج ١ ص ٤٤١.
- (٥) النهاية: في ما يجوز الصلاة فيه ص ١٠١.
- (٦) لم يحك هذا القول في المهذب البارع عن المهذب والجواهر وإنما حكاه عنه من غير ذكر مأخذه. نعم هو موجود فيهما، راجع المهذب في القبلة ج ١ ص ٨٥ والجواهر: سائل الصلاة ص ٢٠ مسألة ٥٦.
- (٧) الجامع للشرائع: في القبلة ص ٦٤.
- (٨) كشف اللثام: في مكان المصلي ج ٣ ص ٣٠٥ - ٣٠٦.
- (٩) السرائر: في مكان المصلي ج ١ ص ٢٧١.
- (١٠) النهاية: في ما يجوز الصلاة فيه ص ١٠١.
- (١١) شرائع الإسلام: في مكان المصلي ج ١ ص ٧٢.
- (١٢) الدروس الشرعية: في مكان المصلي درس ٣١ ج ١ ص ١٥٤.
- (١٣) كالمهذب البارع: في القبلة ج ١ ص ٣٠٨.



- 
- (١) جامع المقاصد: في مكان المصلي ج ٢ ص ١٣٦.
  - (٢) السرائر: في مكان المصلي ج ١ ص ٢٧١.
  - (٣) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٦٨.
  - (٤) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٦٦ - ١٦٧.
  - (٥) كشف الرموز: في القبلة ج ١ ص ١٣٣.
  - (٦) كالعالمي في مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٦.
  - (٧) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٧ - ١٣٨.
  - (٨) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٠.
  - (٩) روض الجنان: في الاستقبال ص ٢٠٢ السطر الأخير و ص ٢٠٣ س ١.
  - (١٠) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ١٨٨ ج ١ ص ٤٤١.
  - (١١) وسائل الشيعة: ب ١٩ من أبواب القبلة ح ٢ ج ٣ ص ٢٤٨.

وكذا المصلي على جبل أبي قبيس، ولو خرج بعض بدنه عن جهة  
الكعبة بطلت صلاته،

- 
- (١) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٧.
  - (٢) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٦٨.
  - (٣) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٨.
  - (٤) مفاتيح الشرائع: في وجوب استقبال القبلة ج ١ ص ١١٢.
  - (٥) وسائل الشيعة: ب ١٨ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٤٧.
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ١٨ من أبواب القبلة ح ٢ ج ٣ ص ٢٤٧. وفيه "خالد بن أبي إسماعيل".
  - (٧) من لا يحضره الفقيه: باب ابتداء الكعبة... ح ١٣١٧ ج ٢ ص ٢٤٦.
  - (٨) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٢ - ٣٩٣.

- 
- (١) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٨ س ٢٢.
  - (٢) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١١.
  - (٣) ذكرى الشيعة: القبلة ج ٣ ص ١٧٠.
  - (٤) البيان: في معرفة القبلة ص ٥٣.
  - (٥) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٦.
  - (٦) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٧ س ٢٣ و ٢٤ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٧) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥١.
  - (٨) فوائد القواعد: في القبلة ص ٤٧ س ١١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
  - (٩) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١١.
  - (١٠) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٨.
  - (١١) تفسير روج الجنان: تفسير سورة البقرة آية ١٤٤ ج ١ ص ٣٦٤ - ٣٦٥.
  - (١٢) مجمع البيان: تفسير سورة البقرة آية ١٤٤ ج ١ ص ٢٢٧.
  - (١٣) القاموس المحيط: ج ٤ ص ٢٩٥ مادة "الوجه".
  - (١٤) البقرة: ١٤٤.
  - (١٥) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب القبلة ح ١٠ ج ٣ ص ٢١٨.
  - (١٦) وسائل الشيعة: ب ١ من أبواب أفعال الصلاة ح ١ ج ٤ ص ٦٧٣.
  - (١٧) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٩.

- (١) لم نعثر عليه.
- (٢) كالفاضل الهندي في كشف الثام: في آداب الخلوة ج ١ ص ٢١٥، والمحقق الكركي في جامع المقاصد: ج ١ ص ٩٩، والعاملي في مدارك الأحكام: ج ١ ص ١٥٩ والشهيد الثاني في المسالك: ج ١ ص ٢٨ والسيزواري في كفاية الأحكام: ص ٢.
- (٣) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١١.
- (٤) فوائد القواعد: في القبلة ص ٤٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (٥) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١١.
- (٦) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٢.
- (٧) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٨ س ٢٢.
- (٨) ذكرى الشيعة: القبلة ج ٣ ص ١٧٠.
- (٩) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٦.
- (١٠) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٧ س ٢٣ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (١١) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥١.

والصف المستطيل إذا خرج بعضه عن سمت الكعبة تبطل صلاة ذلك البعض، لأن الجهة معتبرة مع البعد ومع المشاهدة العين.

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١١.
  - (٢) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٩.
  - (٣) ذكرى الشيعة: القبلة ج ٣ ص ١٦١.
  - (٤) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٤ ج ١ ص ١٥٨.
  - (٥) البيان: في الاستقبال إلى الكعبة ص ٥٣.
  - (٦) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٦.
  - (٧) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٠.
  - (٨) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة في القبلة درس ٣٤ ج ١ ص ١٥٨.

والمصلي بالمدينة ينزل محراب الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) منزلة الكعبة.

- 
- (١) فتح العزيز بهامش المجموع: ج ٣ ص ٢٢٤.
  - (٢) صحيح مسلم: ح ٢٨٨٩ ج ٤ ص ٢٢١٥.
  - (٣) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٠.
  - (٤) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٤.
  - (٥) ذكرى الشيعة: القبلة ج ٣ ص ١٦٧.
  - (٦) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٢.
  - (٧) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٩ س ١٢ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).

- 
- (١) البيان: في القبلة ص ٥٤.
  - (٢) النغلية: في سنن المقدمات (التاسعة في القبلة) ص ١٠٧.
  - (٣) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٧٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٤) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٧.
  - (٥) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٥ السطر الأخير و ص ١٩٦ السطر الأول.
  - (٦) المقاصد العلية: في سنن المقدمات (السادس في القبلة) ص ٨٨ س ١٢ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (٧) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٦.
  - (٨) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٧٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٩) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٦.
  - (١٠) الاثنا عشرية: في الاستقبال ص ٦١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
  - (١١) إيضاح الفوائد: في أحكام القبلة ج ١ ص ٨١.
  - (١٢) إيضاح الفوائد: في أحكام القبلة ج ١ ص ٨١.
  - (١٣) زبدة البيان: في القبلة ص ٦٧ - ٦٨.
  - (١٤) يعني بالكبرى: كلما ثبت نصبه من المحارِبِ بيد علي (عليه السلام) فهو حجة وقبلة. وصغراها:  
محراب  
الكوفة نصبه علي (عليه السلام). والقضية من قضايا الشكل الأول الذي هو بديهى الانتاج عند المنطقيين.

- 
- (١) المقنعة: في القبلة ص ٩٦ .
  - (٢) المراسم: في معرفة القبلة ص ٦٠ .
  - (٣) المختصر النافع: في القبلة ص ٢٣ .
  - (٤) السرائر: في أحكام القبلة ج ١ ص ٢٠٨ .
  - (٥) نقله عنه المجلسي في بحار الأنوار: في القبلة ج ٨٤ ص ٧٧ .
  - (٦) الصحاح: ج ١ ص ٢٨٨ مادة " نكب " .
  - (٧) القاموس المحيط: ج ١ ص ١٣٤ مادة " نكب " .
  - (٨) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٨ ، المقاصد العلية: في سنن المقدمات (السادس في القبلة) ص ٩١ س ٢٠ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧)، رياض المسائل: كتاب الصلاة - في أحكام القبلة ج ٣ ص ١٢٢ .



- 
- (١) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٧ س ١١ - ٢٥.
  - (٢) زبدة البيان: في القبلة ص ٦٦.
  - (٣) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٨ - ١٢٩.
  - (٤) من لا يحضره الفقيه: باب القبلة ح ٨٦٠ ج ١ ص ٢٨٠.
  - (٥) وسائل الشيعة: ب ٥ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٢٢. وفيه " وصله " بدل " وصل ".
  - (٦) نهاية ابن الأثير: ج ٥ ص ١١٣ مادة " نكب ".
  - (٧) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٧٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٨) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٧٤.

- 
- (١) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٩.
  - (٢) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٦٩.
  - (٣) منهم المحقق الحلبي في المختصر النافع: في القبلة ص ٢٣، والشهيد الأول في الدروس الشرعية: في القبلة ج ١ ص ١٥٩ درس ٣٤، والبحراني في الحقائق الناضرة: في القبلة ج ٦ ص ٣٨٩.
  - (٤) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٥.
  - (٥) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٩ س ١٣ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٦) منهم: المحقق الكركي جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٢، مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٧، والسبزواري كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٥ س ٣٦.
  - (٧) نهاية الإحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٣.

- 
- (١) نهاية الإحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٣.
  - (٢) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٧٤.
  - (٣) ذكرى الشيعة: القبلة ج ٣ ص ١٦٨.
  - (٤) منهم: الشهيد الثاني مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٧، والبحراني في الحدائق الناضرة: في القبلة ج ٦ ص ٣٨٦.
  - (٥) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤١.
  - (٦) ظاهر العبارة أنه يرد على كشف اللثام بذلك من نفسه ولكن مفاده موجود في مدارك الأحكام: ج ٣ ص ١٢٩.

- 
- (١) كتاب الغيبة للطوسي: ص ٢٨٣.  
(٢) بحار الأنوار: في القبلة ج ٨٤ ص ٧٧.  
(٣) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٨ - ١٢٩.

وأهل كل إقليم يتوجهون إلى ركنهم. فالعراقي وهو الذي فيه  
الحجر لأهل العراق ومن والاهم،

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٥ من أبواب القبلة ح ٢ ج ٣ ص ٢٢٢ وفيه " ضعه " بدل " اجعله " .
  - (٢) كتاب الغيبة للطوسي: ص ٢٨٣ .
  - (٣) كتاب الغيبة للنعماني: باب ما جاء في ذكر الشيعة... ص ٢١٧ ح ٣ .
  - (٤) من لا يحضره الفقيه: باب فضل المساجد... ح ٦٩١ ج ١ ص ٢٣٠ .
  - (٥) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب القبلة ح ١ و ٢ ج ٣ ص ٢٢١ .
  - (٦) مستدرک الوسائل: ب ٣ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ١٨٠ .

- 
- (١) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤١.
  - (٢) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٢٩ س ١٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٣) المقنعة: في القبلة ص ٩٦.
  - (٤) المراسم: في القبلة ص ٦٠.
  - (٥) المختصر النافع: في القبلة ص ٢٣.
  - (٦) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٣.
  - (٧) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٣.
  - (٨) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٢٩ س ١٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٩) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (١٠) ذكرى الشيعة: القبلة ج ٣ ص ١٦٤.

-----  
(١) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٠ - ١٤٢.  
(٢) لم نعثر على هذا لمعاصر للفاضل الهندي باسمه ورسمه.

## وعلامتهم جعل الفجر على المنكب الأيسر، والمغرب على الأيمن،

- 
- (١) لم نعثر على هذه العبارة بتمامها فيه وإنما الموجود قوله: من كان في سمتهم من البلاد التي وراءهم، فراجع. جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٣.
- (٢) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٣.
- (٣) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٠.
- (٤) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٠.



- 
- (١) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩١ س ١٣ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (٢) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٧.
  - (٣) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٢.
  - (٤) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٧ س ٢.
  - (٥) السرائر: في أحكام القبلة ج ١ ص ٢٠٨.
  - (٦) البيان: في القبلة ص ٥٣.
  - (٧) التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٤.
  - (٨) الرسالة الجعفرية: في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
  - (٩) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٧٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (١٠) الاثنا عشرية: في القبلة ص ٦١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
  - (١١) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٨.
  - (١٢) ككشف الالتباس: في القبلة ص ٩١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (١٣) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٦ س ١٦ و ص ١٩٧ س ٢.
  - (١٤) المقنعة: في القبلة ص ٩٦.
  - (١٥) المراسم: في معرفة القبلة ص ٦٠ - ٦١.
  - (١٦) النهاية: في معرفة القبلة ص ٦٣.
  - (١٧) المختصر النافع: في القبلة ص ٢٣.
  - (١٨) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٢.

- 
- (١) الحبل المتين: في القبلة ص ١٩٣ .  
(٢) الظاهر هي رسالة جهة القبلة (راجع دليل فهارس الكتب الخطية لمكتبة المرعشي: ج ٢ ص ٢٠٦).  
(٣) جامع المقاصد في القبلة ج ٢ ص ٥٦ .

- 
- (١) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٧ السطر الأخير.
  - (٢) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٧٠.
  - (٣) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥٠٧ - ٥٠٩.
  - (٤) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٣ - ١٥٤.
  - (٥) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩١ - ٩٢ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).

-----  
(١) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٧ - ١٩٨ س ٢٢.

(٣٠١)

- 
- (١) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٢.
  - (٢) النهاية: في القبلة ص ٦٣.
  - (٣) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٨.
  - (٤) الوسيلة: في القبلة ص ٨٥.
  - (٥) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٢٩ س ١٢ - ١٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٦) حاشية الإرشاد: في القبلة ص ١٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).

## والجدي بحذاء المنكب الأيمن،

- (١) المقنعة: في القبلة ص ٩٦.
- (٢) المراسم: في معرفة القبلة ص ٦٠.
- (٣) المختصر النافع: في القبلة ص ٢٣.
- (٤) النهاية: في معرفة القبلة ص ٦٣.
- (٥) السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٨.
- (٦) نقل هذه الرسالة المجلسي في بحار الأنوار: في القبلة ج ٨٤ ص ٧٧.
- (٧) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩١ س ١٩ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧) وفيه "إعلم أن هذه العلامات الثلاث موجودة في كتب الأصحاب للعراقي".
- (٨) زبدة البيان: في القبلة ص ٦٤.
- (٩) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٨ والمذكور فيه عين ما في المقاصد.
- (١٠) ذكرى الشيعة: القبلة ج ٣ ص ١٦١.
- (١١) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٧ س ٢.
- (١٢) مفاتيح الشرائع: في معرفة القبلة ج ١ ص ١١٢.
- (١٣) كما في منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٠، وذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٦٣.
- (١٤) الموجود في التذكرة ونهاية الأحكام والذكرى الاكتفاء بالتصريح بالأوثنية والأوكدية للنجوم وليس فيها من قيد عدم الانخفاض والارتفاع ذكر، فراجع التذكرة: ج ٣ ص ١٢، ونهاية الأحكام: ج ١ ص ٣٩٥ والذكرى: القبلة ج ٣ ص ١٦٣.
- (١٥) تقدم أنفا تحت رقم ١٤.
- (١٦) تقدم أنفا تحت رقم ١٤.

- (١) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٥.
- (٢) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٢٩ س ١٤ (مخطوط مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٣) حاشية الإرشاد: في القبلة ص ١٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
- (٤) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
- (٥) التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٤.
- (٦) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٧٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٧) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٦ س ٢٠.
- (٨) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥٠٥.
- (٩) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٥.
- (١٠) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٢.
- (١١) كالمقاصد العلية: في القبلة ص ٩١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (١٢) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٧٢.
- (١٣) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٨.
- (١٤) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٢ - ١٣، نهاية الإحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٥، ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٦٣، جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٤ - ٥٥، فوائد الشرائع: في القبلة ص ٢٩ س ١١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤)، الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٣ - ١٠٤، التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٤، روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٦ س ١٧ - ٢٢، مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٥، كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٢.
- (١٥) المعتمر: في القبلة ج ٢ ص ٦٩.

- 
- (١) كشف اللثام: في القبله ج ٣ ص ١٤٤.
- (٢) لا يخفى أن العبارة المذكورة منقولة عن المدارك: ج ٣ ص ١٢٩ فراجع. وأما عبارة المجمع فتفترق عما
- حكاه عنه الشارح بكثير، فراجع مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٧١ - ٧٢.
- (٣) مدارك الأحكام: في القبله ج ٣ ص ١٢٩.
- (٤) زبدة البيان: في القبله ص ٦٧.
- (٥) المعتبر: في القبله ج ٢ ص ٦٩.
- (٦) نهاية الأحكام: في القبله ج ١ ص ٣٩٥.
- (٧) تذكرة الفقهاء: في القبله ج ٣ ص ١٢.
- (٨) ذكرى الشيعة: في القبله ج ٣ ص ١٦٣.



- 
- (١) التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٤.
  - (٢) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٥.
  - (٣) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٧٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٤) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩١ س ٣ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (٥) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٤.
  - (٦) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٤.
  - (٧) الحدائق الناضرة: في القبلة ج ٦ ص ٣٨٩.
  - (٨) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٦ س ٢٨.
  - (٩) المقنعة: في القبلة ص ٩٦.
  - (١٠) النهاية: في معرفة القبلة ص ٦٣.
  - (١١) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٨.
  - (١٢) المراسم: في معرفة القبلة ص ٦١.
  - (١٣) الوسيلة: في القبلة ص ٨٥.
  - (١٤) السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٨.
  - (١٥) المختصر النافع: في القبلة ص ٢٣.
  - (١٦) شرائع الإسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٦.
  - (١٧) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٠.
  - (١٨) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٨ س ٢٧.
  - (١٩) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٤ ج ١ ص ١٥٩.
  - (٢٠) البيان: في القبلة ص ٥٣.
  - (٢١) اللمعة الدمشقية: في القبلة ص ١٠.
  - (٢٢) مفاتيح الشرائع: في القبلة ج ١ ص ١١٣.
  - (٢٣) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٥ س ٣٥.
  - (٢٤) نقله عنه المجلسي في البحار: في القبلة ج ٨٤ ص ٧٧.
  - (٢٥) منهم: العلامة في منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٠، والسبزواري في كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٥ س ٣٥، والشهيد الأول في اللمعة الدمشقية: في القبلة ص ١٠، والمحقق الحلبي في المختصر النافع: في القبلة ص ٢٣.
  - (٢٦) منهم: العلامة في تحرير الأحكام: في القبلة ص ٢٨ س ٢٧، والشهيد الأول في البيان: في القبلة ص ٥٣، والعاملي في مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٨، والبحراني في الحدائق الناضرة: في القبلة ج ٦ ص ٣٨٩.

- 
- (١) الصحاح: ج ١ ص ٢٢٨ مادة " نكب " .
  - (٢) القاموس المحيط: ج ١ ص ١٣٤ مادة " نكب " .
  - (٣) لم نعثر عليه فيه .
  - (٤) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٦ س ١٦ .
  - (٥) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩١ س ٢٠ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧) .
  - (٦) زبدة البيان: في القبلة ص ٦٤ .
  - (٧) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٧٤ .
  - (٨) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٨ .
  - (٩) زبدة البيان: في القبلة ص ٦٤ .
  - (١٠) نهاية ابن الأثير: ج ٥ ص ١١٣ مادة " نكب " .
  - (١١) نهاية الإحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٥ .
  - (١٢) التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٤ .
  - (١٣) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٤ .
  - (١٤) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٧٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) .
  - (١٥) منهم: المحقق الكركي في جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٤، والعاملي في مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٨، والبحراني في الحقائق الناضرة: في القبلة ج ٦ ص ٣٨٩ .
  - (١٦) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٢٩ س ١٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤) .

## وعين الشمس عند الزوال على طرف الحاجب الأيمن مما يلي الأنف،

- (١) السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٤.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ٥ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٢٢ وفيه " وصله " بدل " وصل " .
- (٣) من لا يحضره الفقيه: باب القبلة ح ٨٦٠ ج ١ ص ٢٨٠.
- (٤) تفسير العياشي: تفسير سورة ح ١٢ ج ٢ ص ٢٥٦ النحل الآية ١٦.
- (٥) المختصر النافع: في القبلة ص ٢٣.
- (٦) المعتمد: في القبلة ج ٢ ص ٦٩.
- (٧) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٠، تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٢، تبصرة المتعلمين: في القبلة ص ٢٢، نهاية الإحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٤، تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٨ س ٢٧.
- (٨) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٤ ج ١ ص ١٥٩.
- (٩) البيان: في القبلة ص ٥٣.
- (١٠) المقنعة: في القبلة ص ٩٦.
- (١١) النهاية: في القبلة ص ٦٣.
- (١٢) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٨.
- (١٣) المراسم: في معرفة القبلة ص ٦١.
- (١٤) الوسيلة: في القبلة ص ٨٥.
- (١٥) شرائع الإسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٦.
- (١٦) التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٥.

- 
- (١) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٩.
  - (٢) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٥ س ٣٥ - ٣٦.
  - (٣) السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٨.
  - (٤) منهم: الفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٤.
  - (٥) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٥.
  - (٦) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٧ س ٢.
  - (٧) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٦٩.
  - (٨) راجع ص ٣٠٦ هامش ١٠.
  - (٩) راجع ص ٣٠٦ هامش ١٤.
  - (١٠) راجع ص ٣٠٦ هامش ٩.
  - (١١) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٢٩ س ١٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (١٢) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٦٤.

- 
- (١) لم نعثر على قوله في كتبه الموجودة.
- (٢) منهم: العاملي في مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٩، والبحراني في الحدائق الناضرة: في القبلة ج ٦ ص ٣٨٩، والشهيد الثاني في روض الجنان: في القبلة ص ١٩٧، والطباطبائي في رياض المسائل: كتاب الصلاة ج ٣ ص ١٢٤.
- (٣) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٤ - ١٤٥.
- (٤) راجع هذا الجزء: ص ٥٠ - ٥٨.

ويستحب لهم التياسر قليلا إلى يسار المصلي.

- 
- (١) نقله المجلسي في البحار عن الرسالة المذكورة، بحث القبلة ج ٨٤ ص ٨١.
  - (٢) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٧ و ١٤٨.
  - (٣) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٨٤.
  - (٤) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٤ ج ١ ص ١٥٩.
  - (٥) البيان: في القبلة ص ٥٤.
  - (٦) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٦.
  - (٧) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨١ س ٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٨) حاشية الإرشاد: في القبلة ص ١٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
  - (٩) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٨ س ٢١.

- 
- (١) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٠.
  - (٢) مفاتيح الشرائع: في القبلة ج ١ ص ١١٣.
  - (٣) شرائع الإسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٦.
  - (٤) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٨ س ٣١.
  - (٥) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٦٤.
  - (٦) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٨٤.
  - (٧) مصباح المتهجد: في القبلة ص ٢٤.
  - (٨) الجامع للشرائع: في القبلة ص ٦٣.
  - (٩) التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٥.
  - (١٠) كشف الرموز: في القبلة ج ١ ص ١٣١.
  - (١١) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٩.
  - (١٢) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٨.
  - (١٣) النهاية: في القبلة ص ٦٣.
  - (١٤) الخلاف: في القبلة مسألة ٤٢ ج ١ ص ٢٩٧.
  - (١٥) الحمل والعقود: في القبلة ص ٦٢.
  - (١٦) الوسيلة: في القبلة ص ٨٥.
  - (١٧) نقله عنه المجلسي في البحار: في القبلة ج ٨٤ ص ٧٧ عن رسالته "إزاحة العلة" التي نقلها بتمامها في البحار. في الجزء المذكور من صفحة ٧٣ إلى صفحة ٨٩.
  - (١٨) تفسير روح الجنان: ج ١ ص ٢٢٤.
  - (١٩) الخلاف: في القبلة مسألة ٤٢ ج ١ ص ٢٩٧.
  - (٢٠) تفسير روح الجنان: ج ١ ص ٢٢٤.
  - (٢١) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٦.

- 
- (١) المقنعة: في القبلة ص ٩٦.
  - (٢) المراسم: في القبلة ص ٦١.
  - (٣) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٦.
  - (٤) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٤ ج ١ ص ١٥٩.
  - (٥) البيان: في القبلة ص ٥٤.
  - (٦) المختصر النافع: في القبلة ص ٢٤.
  - (٧) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٦٩.
  - (٨) الرد الذي أشار إليه الشارح عن كشف الرموز إنما هو رد من حيث السند، لأن سند الوجوب والاستحباب خبر مفضل بن عمر وهو ضعفه وحكى عن النجاشي أنه كان فاسد المذهب، لا رده من حيث دلالته، راجع كشف الرموز: في القبلة ج ١ ص ١٣١ - ١٣٢.
  - (٩) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٩.
  - (١٠) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧١.
  - (١١) التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٦.
  - (١٢) السرائر: في القبلة ج ١ ص ١٧٦.
  - (١٣) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٧.
  - (١٤) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٢٩ - ٣٠ س ١٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (١٥) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٨ - ١٩٩.
  - (١٦) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٥.
  - (١٧) فوائد القواعد: في القبلة ص ٥٢ س ٥ - ٩ (مخطوط في مكتبة مجلس الشورى الإسلامي برقم ٨١٦).
  - (١٨) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (١٩) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٠ - ١٣١.
  - (٢٠) مفاتيح الشرائع: في القبلة ج ١ ص ١١٣.



- 
- (١) كذا في النسخة المصححة المطبوعة والصحيح: بالمتع من الوجوب والاستحباب.
- (٢) لم نعثر على الناقل عن الفخر وأما المنقول عنه فلم نظفر عليه في إيضاحه ولا في الحاشية النيلية المحتملة نسبتها إليه، وأما غيرهما من كتبه فليس بأيدينا منها شيء.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب القبلة ح ٢ ج ٣ ص ٢٢١.
- (٤) نقله عنه الشارح بتفضيله في ص ٢٩٦ نقلا عن كشف اللثام: ج ٣ ص ١٤٠ - ١٤٢ وأما قائله فلم نجد باسمه ورسمه.

- 
- (١) المهذب البارع: في القبلة ج ١ ص ٣١٢ - ٣١٣.  
(٢) المهذب البارع: في القبلة ج ١ ص ٣١٧.  
(٣) لم نعثر عليه.  
(٤) لقد مر سابقا في ص ٢٥٨ و ص ٢٦٩ و ٢٧٦ و ٣٠٨.  
(٥) لقد مر سابقا في ص ٢٥٨ و ص ٢٦٩ و ٢٧٦ و ٣٠٨.  
(٦) فقه الرضا (عليه السلام): ص ٩٨.

## والشامي لأهل الشام، وعلاماتهم جعل بنات النعش حال غيوبتها خلف الأذن اليمنى،

- (١) نقل هذه الرسالة بتمامها المجلسي في البحار: باب القبلة وأحكامها ج ٨٤ ص ٧٩، فراجع.
- (٢) الوسيلة: فصل في بيان القبلة ص ٨٦.
- (٣) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٠، تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٢، تحرير الأحكام: في أحكام القبلة والاستقبال ج ١ ص ٢٨ س ٢٨، إرشاد الأذهان: في الاستقبال ج ١ ص ٢٤٥.
- (٤) الدروس الشرعية: في القبلة ج ١ ص ١٥٩.
- (٥) البيان: في الاستقبال ص ٥٣.
- (٦) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٦٣.
- (٧) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٧.
- (٨) حاشية الإرشاد: في القبلة ص ١٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
- (٩) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
- (١٠) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (١١) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٩ س ٩.
- (١٢) فوائد القواعد: في القبلة ص ٤٧ س ٢١ (مخطوط مكتبة المرعشي الرقم ٤٢٤٢).
- (١٣) المفاتيح: في القبلة ج ١ ص ١١٢.
- (١٤) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٨.
- (١٥) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٧.
- (١٦) حاشية الإرشاد: في القبلة ص ١٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
- (١٧) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (١٨) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٩ س ١٠.

## والجدي خلف الكتف اليسرى إذا طلع،

- (١) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٣ س ١٨ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٩٣٧).
- (٢) فوائد القواعد: في القبلة ص ٤٧ س ٢٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (٣) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٣ س ١٨ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٩٣٧).
- (٤) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٧.
- (٥) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٩ س ١٠.
- (٦) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٣ س ١٧ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٩٣٧).
- (٧) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٨.
- (٨) راجع المصادر المتقدمة في ص ٣١٦ من هامش ١ إلى ١٥ خلا الذكرى.
- (٩) اللعة دمشقية: في القبلة ص ١٠.
- (١٠) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥١٢.
- (١١) البيان: في القبلة ص ٥٣.
- (١٢) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
- (١٣) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (١٤) حاشية الإرشاد: في القبلة ص ١٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).

## ومغيب سهيل على العين اليمنى وطلوعه بين العينين،

- (١) روض الجنان: في القبلة ص ١٩٩ س ١٢.
- (٢) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥١٢.
- (٣) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٤ س ٥.
- (٤) راجع المصادر المتقدمة من هامش ١ - ١٥، خلا الذكرى المذكور في هامش ٦، وراجع أيضا فوائد القواعد: في القبلة ص ٤٨ س ١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (٥) اللعة الدمشقية: في القبلة ص ١٠.
- (٦) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٧.
- (٧) روض الجنان: في القبلة ص ١٩٩ س ١٤.

## والصبا على الخد الأيسر، والشمال على الكتف الأيمن.

- 
- (١) ذخيرة المعاد: في القبلة وعلامتها ص ٢٢١ س ٣.
  - (٢) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٧.
  - (٣) روض الجنان: في القبلة ص ١٩٩ س ١٥.
  - (٤) فوائد القواعد: في القبلة ص ٤٨ س ٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
  - (٥) كشف اللثام: القبلة ج ٣ ص ١٥٠.
  - (٦) نقل هذه الرسالة المجلسي في البحار: في القبلة ج ٨٤ ص ٧٩.
  - (٧) الوسيلة: في القبلة ص ٨٦.

- 
- (١) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩.
  - (٢) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٠.
  - (٣) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٢.
  - (٤) إرشاد الأذهان: في الاستقبال ج ١ ص ٢٤٥.
  - (٥) نهاية الإحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٤.
  - (٦) ذكرى الشيعة: القبلة ج ٣ ص ١٦٢.
  - (٧) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٨.
  - (٨) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٠ س ١٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٩) روض الجنان: في القبلة ص ١٩٩ س ١٩.
  - (١٠) ذكرى الشيعة: القبلة ج ٣ ص ١٦٢، روض الجنان: في القبلة ص ١٩٩ س ٢٠.
  - (١١) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٨.
  - (١٢) منهم: الشهيد الأول في الذكرى: القبلة ج ٣ ص ١٦٢، والمحقق الثاني في جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٨، والشهيد الثاني في الروض: في القبلة ص ١٩٩ س ١٩.
  - (١٣) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٨.

والغربي لأهل المغرب، وعلامتهم جعل الثريا على اليمين،  
والعيق على اليسار، والجدي على صفحة الخد الأيسر.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: القبلة ج ٣ ص ١٦٣.
  - (٢) نقله عنه المجلسي في البحار: في القبلة ج ٨٤ ص ٧٨ - ٧٩، والفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٨.
  - (٣) الوسيلة: في بيان القبلة ص ٨٦.
  - (٤) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٠.
  - (٥) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٤.
  - (٦) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٢.



- 
- (١) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٨ س ٣٠.
  - (٢) البيان: في معرفة القبلة ص ٥٣.
  - (٣) الدروس الشرعية: في القبلة ج ١ ص ١٥٩.
  - (٤) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
  - (٥) مفاتيح الشرائع: في كيفية معرفة القبلة ج ١ ص ١١٣.
  - (٦) نقله عنه المجلسي في البحار: في معرفة القبلة ج ٨٤ ص ٨٠.
  - (٧) الذكرى: في القبلة ج ٣ ص ١٦٤.
  - (٨) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٨.
  - (٩) حاشية الإرشاد: في القبلة ص ٢٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٩).
  - (١٠) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٠ س ٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (١١) روض الجنان: في الاستقبال ص ٢٠٠ س ١٩.
  - (١٢) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥١٣.
  - (١٣) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٩.
  - (١٤) ذكرى الشيعة: في ج ٣ ص ١٦٣.
  - (١٥) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٥٨.
  - (١٦) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٠ س ٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (١٧) روض الجنان: في الاستقبال ص ٢٠٠ س ١٥.
  - (١٨) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٩.
  - (١٩) اللعة دمشقية: في القبلة ص ١٠.
  - (٢٠) الألفية: في القبلة ص ٥٣.
  - (٢١) روض الجنان: في الاستقبال ص ٢٠٠ س ١٧ - ٢١.
  - (٢٢) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥١٣ - ٥١٤.
  - (٢٣) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٤ س ١٠ - ٢١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).

- 
- (١) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٥ س ١٤ - ٢٩ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (٢) نقله عنه المجلسي في البحار: في القبلة وأحكامها ج ٨٤ ص ٧٩ - ٨٠ وفيه تقديم وتأخير.

واليماني لأهل اليمن، وعلامتهم جعل الجدي وقت طلوعه بين العينين، وسهيل وقت غيوبته بين الكتفين، ومهب الجنوب على مرجع الكتف اليمنى.

- 
- (١) نقله عنه المجلسي في البحار: في القبلة وأحكامها ج ٨٤ ص ٨٠ - ٨١.
- (٢) الوسيلة: في بيان القبلة ص ٨٦.
- (٣) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٠ - ١٧١، تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٢، نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٥، تحرير الأحكام: في القبلة ص ٢٨ س ٣٠، إرشاد الأذهان: في الاستقبال ج ١ ص ٢٤٥.
- (٤) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٤ ج ١ ص ١٥٩.
- (٥) منهم: الشهيد الثاني في الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥١٤ والمحقق الكركي في الجعفرية: ج ١ في القبلة ص ١٠٤.

- 
- (١) فوائد القواعد: في القبلة ص ٤٨ س ٧ - ١٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
  - (٢) روض الجنان: في القبلة ص ٢٠٠ س ٢٢.
  - (٣) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥١٤ - ٥١٥.
  - (٤) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٤ س ١٨ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٩٣٧).
  - (٥) اللعة دمشقية: في القبلة ص ١٠.
  - (٦) الألفية: في القبلة ص ٥٣.
  - (٧) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.

\* (المطلب الثاني) \* المستقبل له:  
يجب الاستقبال في فرائض الصلاة مع القدرة،

- 
- (١) جامع المقاصد: في القبلة ج ١ ص ٥٩.
  - (٢) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٣) إزاحة العلة المنقولة في بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٨١.
  - (٤) منتهى المطلب: كتاب الصلاة فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٦٨.

## وفي الندب قولان،

- (١) منتهى المطلب: كتاب الصلاة فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٨٠.
- (٢) منهم: المحقق الحلبي في المعتبر: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٦٤، والفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٠، والسبزواري في ذخيرة المعاد: في القبلة ص ٢١٥ س ١٢.
- (٣) غاية المراد: كتاب الصلاة في المقدمات ج ١ ص ١١٨.
- (٤) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٠.
- (٥) غاية المراد: كتاب الصلاة في المقدمات ج ١ ص ١١٧.
- (٦) الوسيلة: في القبلة ص ٨٦.
- (٧) شرائع الإسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٧.
- (٨) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة في الاستقبال ج ١ ص ٢٤٤.
- (٩) تلخيص المرام (سلسلة الينايع الفقهية): كتاب الصلاة ج ٢٧ ص ٥٥٨.
- (١٠) المهذب البارع: في القبلة ج ١ ص ٣٠٥.
- (١١) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٧.
- (١٢) كشف الالتباس: في القبلة ص ٩٠ س ١٧ و ١٨ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (١٣) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصلاة في الاستقبال ج ٢ ص ٦٠ - ٦٢.
- (١٤) ذكرى الشيعة: مكان المصلي ج ٣ ص ٨٦.

- 
- (١) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): المجموعة الثالثة في صلاة المسافر ص ٤٧.
  - (٢) زبدة البيان: في القبلة ص ٦٩.
  - (٣) البقرة: ١١٥.
  - (٤) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٦.
  - (٥) غاية المراد: كتاب الصلاة في الاستقبال ج ١ ص ١١٧ و ١١٨.
  - (٦) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٩٠.
  - (٧) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧٣.
  - (٨) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة فيما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٤.
  - (٩) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٧.
  - (١٠) كشف الالتباس: في القبلة ص ٩٠ س ١٨ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (١١) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٠.
  - (١٢) حاشية الإرشاد: في القبلة ص ١١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
  - (١٣) فوائد القواعد: في القبلة ص ٥٣ س ٣ (مخطوط في مكتبة الشورى الإسلامي برقم ٨١٦).
  - (١٤) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٩.
  - (١٥) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٧.
  - (١٦) مفاتيح الشرائع: في القبلة ج ١ ص ١١٢.
  - (١٧) حاشية المدارك: لم نعثر عليه في مبحث القبلة.
  - (١٨) غاية المراد: كتاب الصلاة في الاستقبال ج ١ ص ١١٩.

- 
- (١) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ١٩٢ س ١٢.
  - (٢) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٥ س ٣٣.
  - (٣) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧٣.
  - (٤) غاية المراد: كتاب الصلاة في الاستقبال ج ١ ص ١١٧.
  - (٥) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٠.
  - (٦) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥١.
  - (٧) الخلاف: في القبلة ج ١ ص ٢٩٩ مسألة ٤٥ و ص ٣٠٠ مسألة ٤٦.
  - (٨) البقرة: ١١٥.
  - (٩) الكافي: باب التطوع في السفر ج ٣ ص ٤٤٠ ح ٥ و ٨ و ص ٤٤١ ح ٩، من لا يحضره الفقيه: باب صلاة المسافر ج ١ ص ٤٤٦ ح ١٢٩٧، تهذيب الأحكام: باب ٢٣ في صلاة السفر ج ٣ ص ٢٣٠ ح ٥٩١.
  - (١٠) الأم: في القبلة ج ١ ص ٩٧، نيل الأوطار: في أبواب استقبال القبلة ج ٢ ص ١٨٣، المجموع: باب استقبال القبلة ج ٣ ص ٢٣٥.



- 
- (١) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٩.
  - (٢) النهاية: كتاب الطهارة في معرفة القبلة وأحكامها ص ٦٤.
  - (٣) المختصر النافع: في القبلة ص ٢٤.
  - (٤) مصباح المتعبد: في القبلة ص ٢٥.
  - (٥) الخلاف: في جواز التنفل على الراحلة في السفر مسألة ٤٣ ج ١ ص ٢٩٨.
  - (٦) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩٢.
  - (٧) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٥ - ٧٦.
  - (٨) الخلاف: في جواز التنفل على الراحلة في السفر مسألة ٤٤ ج ١ ص ٢٩٩.
  - (٩) منتهى المطلب: كتاب الصلاة فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٨٥.
  - (١٠) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩٢.
  - (١١) الجمل والعقود: في القبلة وأحكامها ص ٦٢.
  - (١٢) تحرير الأحكام: في أحكام القبلة والاستقبال ج ١ ص ٢٩ س ٢٣.
  - (١٣) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): المجموعة الثالثة في صلاة السفر ص ٤٧.
  - (١٤) المراسم: في صلاة المسافر ص ٧٥.

- 
- (١) البيان: في معرفة القبلة ص ٥٢ و ٥٣.
  - (٢) من لا يحضره الفقيه: باب القبلة ذيل ح ٨٥٧ ج ١ ص ٢٧٩.
  - (٣) الدروس الشرعية: في الأذان والإقامة ج ١ ص ١٦١.
  - (٤) المقنع: باب الصلاة في السفينة ص ١٢٤.
  - (٥) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧٣.
  - (٦) الجامع للشرائع: في القبلة ص ٦٤.
  - (٧) الجامع للشرائع: في القبلة ص ٦٤.
  - (٨) السرائر: في أحكام القبلة ج ١ ص ٢٠٨.
  - (٩) لا يوجد لدينا كتابه، نعم حكاه عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥١.
  - (١٠) إيضاح الفوائد: كتاب الصلاة في المستقبل له ج ١ ص ٧٨.
  - (١١) مر سابقا في ص ٣٢٨.
  - (١٢) وسائل الشيعة: ب ٩ من أبواب القبلة ح ٢ ج ٣ ص ٢٢٧.

- 
- (١) صحيح البخاري: كتاب الصلاة ج ١ ص ١٦٢ و ١٦٣، السنن الكبرى: كتاب الصلاة ج ٢ ص ٣٤٥.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ٩ من أبواب القبلة ح ٢ و ٣ ج ٣ ص ٢٢٧.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ٩ من أبواب القبلة ح ٢ و ٣ ج ٣ ص ٢٢٧.

- 
- (١) انظر مفتاح الكرامة: ج ١ ص ٢٤٠ س ١٠ - ١٣.
- (٢) منهم: المحقق الكركي في جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٠، والعاملي في مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٧، والشهيد الأول في غاية المراد: في القبلة ص ١١٨.
- (٣) البقرة: ١٤٤.
- (٤) تفسير القمي: ج ١ ص ٥٨، وفيه "عن العالم (عليه السلام) "
- (٥) النهاية: في معرفة القبلة ص ٦٤.
- (٦) مجمع البيان: ج ١ ص ٢٢٨ سورة البقرة.
- (٧) مسائل علي بن جعفر: في قواطع الصلاة مسألة ٥٧٤ ص ٢٤٣.
- (٨) مر في الصفحة السابقة هامش ٢ و ٣.
- (٩) الخلاف: في جواز التنفل على الراحلة في السفر مسألة ٤٥ ج ١ ص ٢٩٩.

- (١) وسائل الشيعة: ب ١٥ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٣٩.
- (٢) الظاهر إبقاء لفظ "الحضر" الأول على حاله كما يدل عليه التصريح به في الخلاف وظهور خبر عبد الرحمن في ذلك ولزوم إبدال لفظ "الحضر" الثاني بالسفر كما تدل عليه عبارة المنتهى والمعتبر على ما حكاهما عنهما في كشف اللثام: ج ٣ ص ١٥٣ ويؤيده التصريح بذلك أيضا في المعتبر: ج ٢ ص ٧٦ - ٧٧، والذكرى: ج ٣ ص ١٩٢ فراجع.
- (٣) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٦.
- (٤) منتهى المطلب: كتاب الصلاة فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٨٥.
- (٥) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩٢.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ١٥ من أبواب القبلة ح ٦ و ٧ ج ٣ ص ٢٤٠.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ١٥ من أبواب القبلة ح ٢ ج ٣ ص ٢٣٩.
- (٨) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٣.
- (٩) بل ذكره في الخلاف المطبوع الذي بأيدينا صريحا، راجع الخلاف: ج ١ ص ٢٩٨.
- (١٠) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٤٤.
- (١١) الأم: في استقبال القبلة ج ١ ص ٩٧، المجموع: في القبلة ج ٣ ص ٢٣٧.
- (١٢) وسائل الشيعة: ب ١٥ من أبواب القبلة ح ١٣ ج ٣ ص ٢٤١.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب القبلة ح ٦ ج ٣ ص ٢٤٥.
- (٢) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٧.
- (٣) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩٣.
- (٤) غاية المراد: في الاستقبال ج ١ ص ١٢٠.
- (٥) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٠.
- (٦) كشف الالتباس: في القبلة ص ٩٠ س ١٧ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٧) منها: تحرير الأحكام: في أحكام القبلة والاستقبال ج ١ ص ٢٩ س ٢٣، منتهى المطلب: فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٩٠، تذكرة الفقهاء: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩، مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧٣.
- (٨) منهم: المحقق في شرائع الإسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٧، والآبي في كشف الرموز: في القبلة ج ١ ص ١٣٣، وابن حمزة في الوسيلة: في بيان القبلة ص ٨٦.
- (٩) تقدم سابقا في ص ٣٢٩.

- 
- (١) البيان: في بيان استقبال الكعبة ص ٥٣.
  - (٢) من لا يحضره الفقيه: باب القبلة ذيل ح ٨٥٧ ج ١ ص ٢٧٩.
  - (٣) الخلاف: في جواز التنفل على الراحلة مسألة ٤٦ ج ١ ص ٣٠٠.
  - (٤) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩٣.
  - (٥) تحرير الأحكام: في أحكام القبلة والاستقبال ج ١ ص ٢٩ س ٢٧.
  - (٦) منتهى المطلب: فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٩٠.
  - (٧) نهاية الإحكام: فيما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٥ و ٤٠٦.
  - (٨) تذكرة الفقهاء: ما يستقبل له ج ٣ ص ٢٠.
  - (٩) البيان: في معرفة القبلة ص ٥٣.
  - (١٠) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٥.

- 
- (١) السرائر: باب القبلة ج ١ ص ٢٠٨.
  - (٢) تقدم سابقا في ص ٣٢٩.
  - (٣) نهاية الأحكام: فيما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٥.
  - (٤) كشف الالتباس: في القبلة ص ٩٠ س ٩ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٥) نهاية الأحكام: فيما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٦.
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب قواطع الصلاة ح ٨ ج ٤ ص ١٢٤٩.
  - (٧) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب القبلة ح ١٣ ج ٣ ص ٢٤١.



- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٤٤.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ١٥ من أبواب القبلة ح ١٠ ج ٣ ص ٢٤٠.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ١٥ و ١٦ من أبواب القبلة ج ٣ ص ٢٣٩ - ٢٤٥.
- (٤) تهذيب الأحكام: باب ٢٣ الصلاة في السفر ح ٩٠ ج ٣ ص ٢٢٨.
- (٥) الكافي: باب التطوع في السفر ح ٥ ج ٣ ص ٤٤٠.
- (٦) لم نجد في الأخبار ما روي عن يسمى بالعجلي والظاهر أنه البجلي فصحف بالعجلي والمراد منه هو عبد الرحمن بن حجاج الكوفي، فإن المروي في الفقيه هو الذي رواه في الحدائق: ج ٦ ص ٤٢٦ واستدل به على جواز النافلة إلى غير القبلة، فراجع الفقيه: صلاة المسافرين ح ١٢٩٧ ج ١ ص ٤٤٦.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ٢٦ في أبواب أعداد الفرائض ونوافلها ح ٣ ج ٣ ص ٦٨.

- (١) نقله عنه المحقق في المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٥.
- (٢) نقله عنه ولده في الفقيه: في القبلة ذيل الحديث ٨٥٧ ج ١ ص ٢٧٩، والمقنع: ص ١٢٤.
- (٣) المذكور في جمل الشيخ هو اشتراط القبلة في التحريمة، فراجع الجمل والعقود: ص ٦٢.
- (٤) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): المجموعة الثالثة في صلاة المسافر ص ٤٧.
- (٥) المراسم: في ذكر صلاة المسافر ص ٧٥.
- (٦) في ص ٣٣٦.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ١٥ في أبواب القبلة ح ١٨ و ١٩ و ٢٣ ج ٣ ص ٢٤٢ - ٢٤٣.
- (٨) وسائل الشيعة: ب ١٥ في أبواب القبلة ح ٦ و ٧ ج ٣ ص ٢٤٠.
- (٩) وسائل الشيعة: ب ١٥ في أبواب القبلة ح ٦ و ٧ ج ٣ ص ٢٤٠.
- (١٠) وسائل الشيعة: ب ١٥ في أبواب القبلة ح ١ و ٢ ج ٣ ص ٢٣٩.
- (١١) وسائل الشيعة: ب ١٥ في أبواب القبلة ح ١ و ٢ ج ٣ ص ٢٣٩.
- (١٢) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب القبلة ح ٦ ج ٣ ص ٢٤٥، المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٧.
- (١٣) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب القبلة ح ٦ ج ٣ ص ٢٤٥، المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٧.
- (١٤) تقدم في ص ١٠١ هامش ١ و ٣.
- (١٥) تقدم في ص ١٠١ هامش ١ و ٣.

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: في ما يستقبل له ج ٣ ص ٢١.
  - (٢) نهاية الأحكام: فيما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٥.
  - (٣) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٦١.
  - (٤) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٥.
  - (٥) تذكرة الفقهاء: في ما يستقبل له ج ٣ ص ٢١ وفيه " قال بعض الشافعية "
  - (٦) منتهى المطلب: فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٩٢.

- 
- (١) بل مر الاستثناء المذكور من أكثر في عشر كتب راجع ص ٣٢٨.
  - (٢) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٦١.
  - (٣) البيان: في معرفة القبلة ص ٥٢.
  - (٤) القائل هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٢.
  - (٥) مر في ص ٣٢٩.
  - (٦) غاية المراد: في الاستقبال ج ١ ص ١٨١.
  - (٧) الخلاف: في مسائل القبلة مسألة ٤٣ ج ١ ص ٢٩٨.
  - (٨) الجامع للشرائع: باب القبلة ص ٦٤.
  - (٩) وسائل الشيعة: ب ١٦ في أبواب القبلة ح ٥ ج ٣ ص ٢٤٤.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ١٦ في أبواب القبلة ح ٢ ج ٣ ص ٢٤٤.
  - (٢) منتهى المطلب: في ما يستقبل له ج ٤ ص ١٩٢.
  - (٣) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٨.
  - (٤) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٩.
  - (٥) المبسوط: في ذكر القبلة وأحكامها ج ١ ص ٨١ - ٨٢.
  - (٦) النهاية: في الصلاة في السفينة ص ٦٢ - ٦٣.
  - (٧) المراسم: في باقي القسمة ص ٧٦.
  - (٨) المراسم: في باقي القسمة ص ٧٦.
  - (٩) الوسيلة: في بيان الصلاة في السفينة ص ١١٥.
  - (١٠) المبسوط: في ذكر القبلة وأحكامها ج ١ ص ٧٩ - ٨٠.

## وعند الذبح وبالميت في أحواله السابقة

- (١) من لا يحضره الفقيه: في القبلة ح ٨٥٨ ج ١ ص ٢٨٠.
- (٢) تهذيب الأحكام: في صلاة السفينة ح ٤ ج ٣ ص ١٧١.
- (٣) الغنية: في الصيد والذبائح ص ٣٩٧.
- (٤) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٥٧.
- (٥) الإلتصار: في الذبائح ص ١٩٠.
- (٦) الخلاف: كتاب الضحايا مسألة ١١ ج ٦ ص ٥٠.
- (٧) الدروس الشرعية: كتاب التذكية درس ٢٠٠ ج ٢ ص ٤١٣.
- (٨) المهذب البارع: في القبلة ج ١ ص ٣٠٥.
- (٩) مجمع الفائدة والبرهان: كتاب الصيد وتوابعه ج ١١ ص ١١٣ و ١١٤.
- (١٠) روض الجنان: كتاب الصلاة - في الاستقبال ص ١٨٩ س ١٥.

## ويستحب للجلوس للقضاء والدعاء.

- (١) المبسوط: كتاب آداب القضاء ج ٨ ص ٩٠.
- (٢) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٨٨.
- (٣) المقنعة: في آداب القاضي ص ٧٢٢.
- (٤) النهاية: في آداب القضاء ص ٣٣٨.
- (٥) الكافي في الفقه: فصل من تنفيذ الأحكام ص ٤٤٤.
- (٦) الوسيلة: في صفة القاضي وآداب القضاء ص ٢٠٩.
- (٧) السرائر: في صفات القاضي ج ٢ ص ١٥٦.
- (٨) المهذب البارع: كتاب القضاء في الآداب ج ٤ ص ٤٥٩.
- (٩) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦١.
- (١٠) قواعد الأحكام: كتاب القضاء في الآداب ج ٢ ص ١٥٤.
- (١١) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٤.
- (١٢) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٨٨.
- (١٣) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٤.
- (١٤) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦١.
- (١٥) المهذب البارع: في القبلة ج ١ ص ٣٠٦.

## ولا تجوز الفريضة على الراحلة اختيارا

- (١) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٥.
- (٢) منتهى المطلب: فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٨٣.
- (٣) إيضاح الفوائد: في القبلة ج ١ ص ٧٩.
- (٤) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٨٨.
- (٥) كشف الالتباس: في القبلة ص ٩٠ س ١٣ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٦) تذكرة الفقهاء: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٦.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب القبلة ح ٦ ج ٣ ص ٢٣٨.
- (٨) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٩.



## وإن تمكن من استيفاء الأفعال على إشكال،

- (١) حاشية المدارك: في القبلة ص ٩٣ س ١٨ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (٢) تقدم سابقا ص ١٠٤ هامش ٣٤.
- (٣) الخلاف: في جواز صلاة الفريضة... مسألة ٤٧ ج ١ ص ٣٠٠.
- (٤) منتهى المطلب: فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٨٤.
- (٥) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٥.
- (٦) تذكرة الفقهاء: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٦.
- (٧) المجموع: فيما لو حضرت الصلاة المكتوبة... ج ٣ ص ٢٤٢.
- (٨) تذكرة الفقهاء: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٨.
- (٩) منتهى المطلب: في المياه ج ١ ص ٥٢.
- (١٠) مختلف الشيعة: في انفعال الماء القليل ج ١ ص ١٨٢.

- (١) تذكرة الفقهاء: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٦.
- (٢) نهاية الأحكام: في ما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٤.
- (٣) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٣.
- (٤) المراد من النهاية هو نهاية الشيخ أبي جعفر وعبارته هكذا: فأما الفرائض فلا بد منها من استقبال القبلة على كل حال، إنتهى. النهاية ونكتها: ج ١ ص ٢٨٦. وهذه العبارة تعطي أنه لو أخل في الصلاة على الراحلة بالاستقبال فلا يجوز فإن الصلاة على الراحلة حال من أحوالها يجب رعاية الاستقبال فيه.
- (٥) السرائر: في القبلة وكيفية التوجه إليها ج ١ ص ٢٠٨.
- (٦) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٢.
- (٧) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٣.
- (٨) تحرير الأحكام: فيما يستقبل له ج ١ ص ٢٩ س ٢٩.
- (٩) منتهى المطلب: فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٨٣.
- (١٠) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٨٨.
- (١١) البيان: في معرفة القبلة ص ٥٢.
- (١٢) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٦١.
- (١٣) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦١ - ٦٢.
- (١٤) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): المجموعة الأولى في القبلة ص ١٠٥.
- (١٥) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٣ س ٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
- (١٦) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٩.
- (١٧) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ١٩٢ س ١٧.

- 
- (١) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٣.
  - (٢) المبسوط: في ذكر القبلة وأحكامها ج ١ ص ٨٠.
  - (٣) إرشاد الأذهان: في الاستقبال ج ١ ص ٢٤٤.
  - (٤) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٧.
  - (٥) تهذيب الأحكام: باب ٣٠ في صلاة المضطر ح ٣٠ ج ٣ ص ٣٠٨.
  - (٦) رجال العلامة الحلي: ٣٠.
  - (٧) إيضاح الفوائد: في المستقبل له ج ١ ص ٧٨.
  - (٨) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٩ ولم نجد في كتب الشهيد الأول التوصيف بالصحة والذي وجدناه في الذكرى الاستدلال بهذه الرواية فقط، راجع الذكرى: كتاب الصلاة في ما يستقبل له ج ٣ ص ١٨٩.
  - (٩) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦١.
  - (١٠) رجال الكشي: ٤١٢.
  - (١١) لم نجد في المجمع ما يدل على ما حكاه عنه في الشرح، بل الذي وجدنا فيه هو التصريح بأنه رأى الصحيحة في الأصول في آخر باب صلاة المضطر من الزيادات، فراجع مجمع الفائدة: في القبلة ج ٢ ص ٦٣.
  - (١٢) البقرة: ٢٣٨.

## ولا صلاة جنازة

- (١) عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٣١ ح ٧٦.
- (٢) إيضاح الفوائد: في المستقبل له ج ١ ص ٧٩.
- (٣) منهم: الفاضل الهندي في كشف اللثام: في الصلاة ج ٣ ص ١٥٤، والشهيد الثاني في مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٩.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب القبلة ج ٣ ص ٢٣٦.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب القبلة ح ٧ ج ٣ ص ٢٣٨.
- (٦) وسائل الشيعة: باب ٤ من أبواب القبلة ح ٤ ج ٣ ص ٢٣٧ ضعفه من جهة إنهم رموه بالغلو ثم بالكذب ولكن التحقيق أنه لا عبرة بالتضعيفات المستندة إلى الغلو وبيانه موكول إلى محله.
- (٨) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٥.
- (٩) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (١٠) منهم: المحقق الثاني في جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٢، والفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٥.

## لأن الركن الأظهر فيها القيام،

- (١) تذكرة الفقهاء: في ما يستقبل له ج ٣ ص ١٦.
- (٢) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٨٨.
- (٣) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٥.
- (٤) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٨٨.
- (٥) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٢.
- (٦) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٣ س ١٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٧) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٢.
- (٨) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٥.

وفي صحة الفريضة على بعير معقول أو أرجوحة معلقة بالحبال نظر.

- (١) تذكرة الفقهاء: في ما يستقبل له ج ٣ ص ١٦.
- (٢) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في ما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٤.
- (٣) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٣ - ٦٤.
- (٤) البيان: في معرفة القبلة ص ٥٢.
- (٥) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٩٠.
- (٦) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٦١.
- (٧) منتهى المطلب: في ما يستقبل له ج ٤ ص ١٩٣.
- (٨) إيضاح الفوائد: في القبلة ج ١ ص ٨٠.
- (٩) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٧.
- (١٠) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٥.
- (١١) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٣ س ٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
- (١٢) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩ س ٣١.
- (١٣) ذكرى الشيعة: في ما يستقبل له ج ٣ ص ١٨٩.
- (١٤) البيان: في القبلة ص ٥٢.

- 
- (١) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٦١.
- (٢) مسالك الإفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٩.
- (٣) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ١٩٢ س ٢٢.
- (٤) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٥.
- (٥) ذكرى الشيعة: في ما يستقبل له ج ٣ ص ١٩٠.
- (٦) إيضاح الفوائد: في القبلة ج ١ ص ٨٠.
- (٧) المذكور في كشف اللثام المطبوع قوله: وأما الرف فالمعروف منه المسمر بالمسامير، إشكال في الصلاة عليه كالغرف وبه صحيح علي بن جعفر سأل أخاه (عليه السلام) عن الرجل هل يصلح له أن يصلي على الرف المعلق بين نخلتين؟ فقال (عليه السلام): إن كان مستويا يقدر على الصلاة عليه فلا بأس، إنتهى. ولا شك أن العبارة المطبوعة في كشف اللثام غلط نشأ من عدم الضبط والصحيح أن تكون بعد قوله " بالمسامير " فلا إشكال في الصلاة عليه. كما في الشرح، وذلك أولاً بقرينة قوله كالغرف، وثانياً بقرينة استشهاده بالصحيحة، راجع كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٦، فتأمل حتى تعرف.
- (٨) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٣.
- (٩) وسائل الشيعة: ب ٣٦ من أبواب مكان المصلي ح ١ و ٢ ج ٣ ص ٤٦٧.

## وتجوز الصلاة في السفينة السائرة والواقفة،

- (١) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في ما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٦.
- (٢) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٣.
- (٣) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): المجموعة الأولى في القبلة ص ١٠٥.
- (٤) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
- (٥) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٤.
- (٦) نقله عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٦.
- (٧) الهداية: باب صلاة السفينة ص ١٤٨.
- (٨) النهاية: في صلاة السفينة ص ١٣٢.
- (٩) المبسوط: في ذكر القبلة وأحكامها ج ١ ص ٨١.
- (١٠) الوسيلة: في صلاة السفينة ص ١١٥.
- (١١) نقله عنهما الفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٦.
- (١٢) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٩٤.
- (١٣) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٧.
- (١٤) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩٠.



- 
- (١) نقله عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٧.
- (٢) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٣.
- (٣) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): المجموعة الأولى في القبلة ص ١٠٥.
- (٤) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
- (٥) المبسوط: في ذكر صلاة أصحاب الأعدار... ج ١ ص ١٣٠ - ١٣١.
- (٦) النهاية: في صلاة السفينة ص ١٣٣.
- (٧) الوسيلة: في بيان صلاة السفينة ص ١١٥.
- (٨) نقله عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٧.
- (٩) نهاية الإحكام: في ما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٦ - ٤٠٧.
- (١٠) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٥ و ١٤٦.
- (١١) الهداية: في صلاة السفينة ص ١٤٨.
- (١٢) المبسوط: في ذكر صلاة أصحاب الأعدار... ج ١ ص ١٣٠ - ١٣١.
- (١٣) النهاية: في صلاة السفينة ص ١٣٢ - ١٣٣.
- (١٤) الوسيلة: في بيان صلاة السفينة ص ١١٥.
- (١٥) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في ما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٦ - ٤٠٧.
- (١٦) المبسوط: في ذكر صلاة أصحاب الأعدار... ج ١ ص ١٣٠.

- 
- (١) النهاية: في صلاة السفينة ص ١٣٣.
  - (٢) الوسيلة: في بيان صلاة السفينة ص ١١٥.
  - (٣) النهاية: في صلاة السفينة ص ١٣٣.
  - (٤) الوسيلة: في بيان صلاة السفينة ص ١١٥.
  - (٥) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩١.
  - (٦) كالفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٨.
  - (٧) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩٠.
  - (٨) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): المجموعة الثالثة في صلاة المسافر ص ٤٧.
  - (٩) المراسم: كتاب الصلاة في باقي القسمة ص ٧٦.
  - (١٠) الكافي في الفقه: في كيفية صلاة المضطر ص ١٤٧.
  - (١١) الوسيلة: في بيان صلاة السفينة ص ١١٥.
  - (١٢) غنية النزوع: في كيفية صلاة المضطر ص ٩٢.
  - (١٣) السرائر: في صلاة المسافر ج ١ ص ٣٣٦.
  - (١٤) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٦١.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩١.
  - (٢) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٧.
  - (٣) مسالك الإفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٩.
  - (٤) روض الجنان: كتاب الصلاة - في الاستقبال ص ١٩٢ س ٢٤.
  - (٥) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٥.
  - (٦) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩١.
  - (٧) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٨.
  - (٨) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٤.
  - (٩) المبسوط: في ذكر صلاة أصحاب الأعداء... ج ١ ص ١٣٠.
  - (١٠) الوسيلة: في بيان الصلاة في السفينة ص ١١٥.
  - (١١) نهاية الأحكام: فيما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٦ - ٤٠٧.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩١. مسالك الإِفهام: كتاب الصلاة في القبلة ج ١ ص ١٥٩.
- (٢) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٦.
- (٣) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٦ س ٤.
- (٤) تهذيب الأحكام: باب ٢٨ من أبواب الصلاة في السفينة ح ٢ ج ٣ ص ٢٩٥.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب القيام ح ١١ ج ٤ ص ٧٠٧.
- (٦) من لا يحضره الفقيه: باب الصلاة في السفينة ح ١٣٢١ ج ١ ص ٤٥٦.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب القبلة ح ٥ و ح ١١ ج ٣ ص ٢٣٣ و ٢٣٥.
- (٨) قرب الإسناد: باب صلاة المسافرين ص ٢١٦ ح ٨٤٩.
- (٩) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب القبلة ح ٣ و ح ١٠ ج ٣ ص ٢٣٣ و ٢٣٤، و ب ١٤ من أبواب القيام ح ١١ ج ٤ ص ٧٠٧.
- (١٠) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٤.
- (١١) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب القيام ح ٤ و ح ٨ ج ٤ ص ٧٠٥ و ٧٠٦.
- (١٢) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب القيام ح ٤ و ح ٨ ج ٤ ص ٧٠٥ و ٧٠٦.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب القبلة ح ٨ و ١٤ ج ٣ ص ٢٣٤ و ٢٣٥.
  - (٢) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب القيام ح ١١ ج ٤ ص ٧٠٧.
  - (٣) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٦.
  - (٤) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٤.
  - (٥) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب القبلة ح ٨ ج ٣ ص ٢٣٤.
  - (٦) تقدم سابقا في ص ١٠٧ هامش ٥٠ و ٥١.

وتجوز النوافل سفرا وحضرا على الراحلة وإن انحرفت الدابة،  
ولا فرق بين راكب التعاسيف وغيره.  
ولو اضطر في الفريضة صلاحها كذلك، فإن صلى والدابة إلى القبلة  
فحرفها عنها عمدا لا لحاجة بطلت صلاته، وإن كان لجماح الدابة  
لم تبطل وإن طال الانحراف إذا لم يتمكن من الاستقبال،

-----  
(١) تقدمت المسائل الخمسة في ص ٣٣٥ - ٣٤٠.

(٢) منتهى المطلب: فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٨٤.

(٣) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٢١.

ويؤمى بالكوع والسجود، ويستقبل بتكبيرة الافتتاح وجوبا مع  
المكنة، وكذا لا تبطل لو كان مطلبه يقتضي الاستدبار،

- 
- (١) كفاح الأحيار: في الاستقبال ج ١ ص ٦١، المغني المحتاج: في استقبال القبلة ص ١٤٣، فتح العزيز (المجموع): في استقبال القبلة ج ٣ ص ٢١٥ و ٢١٦.
  - (٢) منتهى المطلب: فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٨١.
  - (٣) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة في المستقبل ج ١ ص ٦٧.
  - (٤) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩٢، وروض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ١٩٢ س ٢٧.
  - (٥) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٧.
  - (٦) كشف الالتباس: في القبلة ص ٩٠ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٧) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٦.
  - (٨) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٩.
  - (٩) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب صلاة الخوف والمطاردة ح ٨ ج ٥ ص ٤٨٤.

## ويجعل السجود أخفض،

- 
- (١) منتهى المطلب: فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٩١.
  - (٢) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٣٦.
  - (٣) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في ما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٧.
  - (٤) عوالي اللآلي: ج ٤ ص ٥٨.
  - (٥) الوسائل: ب ١٥ من أبواب القبلة ح ٤ ج ٣ ص ٢٤٠.
  - (٦) منتهى المطلب: فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٩١.
  - (٧) الوسائل: ب ١٥ من أبواب القبلة ح ١٤ و ١٥ و ١٧ ج ٣ ص ٢٤١ - ٢٤٢، وباب ١٦ من أبواب القبلة ح ٣ و ح ٤ ج ٣ ص ٢٤٤.



## والماشي كالراكب

- (١) نهاية الإحكام: فيما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٧.
- (٢) منتهى المطلب: فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٩١.
- (٣) منتهى المطلب: فيما يستقبل له ج ٤ ص ١٩١.
- (٤) منهم: العلامة في نهاية الإحكام: كتاب الصلاة فيما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٨ والشهيد الثاني في مسالك الإفهام: كتاب الصلاة - في القبلة ج ١ ص ١٥٩، والصيمري في كشف الالتباس: في القبلة ص ٩٠ س ٤ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٥) نهاية الإحكام: كتاب الصلاة في ما يستقبل له ج ١ ص ٤٠٨.
- (٦) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة في المستقبل ج ١ ص ٦٧.
- (٧) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٢.
- (٨) فقه الرضا: باب ١٤ في صلاة الخوف ص ١٤٨.

ويسقط الاستقبال مع التعذر كالمطاردة والدابة الصائلة والمرتدية.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: فيما يستقبل له ج ٣ ص ١٩٤.
  - (٢) مسالك الإفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٨.
  - (٣) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ١٩٦ س ١٠.
  - (٤) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٢.
  - (٥) مسالك الإفهام: كتاب الصلاة - في القبلة ج ١ ص ١٥٨.
  - (٦) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٤٢.
  - (٧) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ١٩٦ س ١١.
  - (٨) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٩٤.
  - (٩) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب الذبائح ج ١٦ ص ٢٦٠.

\* (المطلب الثالث) \* في المستقبل:  
ويجب الاستقبال مع العلم بالجهة، فإن جهلها عول على ما  
وضعه الشرع أمانة،

- 
- (١) بدائع الصنائع: ج ١ ص ٢٤٥.
  - (٢) لا يوجد لدينا حواشي الشهيد ونقله عنه المحقق الثاني في جامع المقاصد: في القبله ج ٢ ص ٦٨.
  - (٣) جامع المقاصد: في القبله ج ٢ ص ٦٨.
  - (٤) المعتبر: في القبله ج ٢ ص ٧٠.
  - (٥) منتهى المطلب: في القبله ج ٤ ص ١٧٢.
  - (٦) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٢.
  - (٧) تحرير الأحكام: في المستقبل ج ١ ص ٢٩ س ٢.
  - (٨) جامع المقاصد: في المستقبل ج ٢ ص ٦٩.

- 
- (١) فوائد القواعد: في القبلة ص ٤٩ س ٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
  - (٢) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٦.
  - (٣) كشف اللثام: في المستقبل ج ٣ ص ١٦٠ - ١٦١.
  - (٤) فوائد القواعد: في القبلة ص ٤٩ س ٢ و ٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
  - (٥) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ١٨٩ س ١٥.
  - (٦) فوائد القواعد: في القبلة ص ٤٩ س ٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
  - (٧) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة - في المستقبل ج ١ ص ١٥٥ - ١٥٦.
  - (٨) فوائد الشرائع: كتاب الصلاة - في القبلة ص ٣٠ س ٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).

## والقادر على العلم لا يكفيه الاجتهاد المفيد للظن،

- (١) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٢.
- (٢) مفاتيح الشرائع: في القبلة ج ١ ص ١١٣ - ١١٤.
- (٣) منهم: الشيخ البحراني في الحدائق الناضرة: في القبلة ج ٦ ص ٣٧٦ والشهيد الأول في ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٦٩، والصيمري في كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٧ س ١٩ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٤) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٨.
- (٥) لم نعثر عليه.
- (٦) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٢.
- (٧) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٤ ج ١ ص ١٥٨.
- (٨) الموجز الحاوي (الرسائل العشر لابن فهد): في القبلة ص ٦٦.
- (٩) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٧ س ٢٢ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (١٠) غاية المرام: في القبلة ص ١١ س ١٥ (من كتب مكتبة گوهرشاد برقم ٢٧٣٣).

-----  
(١) المذكور في الذكرى: ج ٣ ص ١٦٩ حكايته عن الشيخ والفاضل موحدا لا تشنية والفاضل حسب الاصطلاح بين المتأخرين هو العلامة أو المحقق الأول إلا أنه ليس في كتب المحقق ذلك الذي حكاها، فمن القريب أن يكون المراد هو العلامة هذا إذا كان المنقول عنه هو الفاضل موحدا، وأما لو كان تشنية فالمراد هو العلامة والمحقق إلا أن المحذور منه هو عدم ذكره في كتب المحقق كما بيناه، ولكن ذلك أيضا ينافي ما حكاها الشارح قبل ذلك عن المحقق إلا أن يقال: إن المراد به المحقق الثاني وعليه فالعبارة بضبط الفاضلين صحيحة، إلا أننا لم نتذكر التعبير عن الكركي بالفاضل في كتب القوم.

(٢) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٦٩.

(٣) لا نرى في كلامه (رحمه الله) غرابة فإنه قال في بحث ماهية القبلة: ويجوز أن يستقبل الحجر لأنه عندنا من الكعبة. ومراده من كلمة "عندنا" أنه منه برأيه ونظرة ولذا قال في بحث الاجتهاد في القبلة: ففي استقبال الحجر لمشاهد الكعبة إشكال ينشأ من كونه من الكعبة بالاجتهاد لا بالنص، والأقرب الجواز لأنه منها، انتهى. ومفاد هذا الكلام أن احتساب الحجر من الكعبة بالاجتهاد ولا نص فيه حتى نقطع به بسببه، واجتهادنا أنه منها على الأقرب. ولعل الشارح حمل كلمة "عندنا" على الاتفاق بين الأصحاب فحسبه مع كلامه الآخر منها، فتأمل، وراجع نهاية الأحكام: ج ١ ص ٣٩٢ - ٣٩٦.

## والقادر على الاجتهاد لا يكفيه التقليد.

- (١) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٢.
- (٢) المعتمر: في القبلة ج ٢ ص ٧٠.
- (٣) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٢.
- (٤) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٢.
- (٥) تحرير الأحكام: في المستقبل ج ١ ص ٢٩ س ٢.
- (٦) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٨ س ١٠ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٧) نهاية الإحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٦ - ٣٩٧.
- (٨) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٦٢.
- (٩) ذكرى الشيعة: في المستقبل ج ٣ ص ١٧٣.
- (١٠) جامع المقاصد: في المستقبل ج ٢ ص ٦٩.
- (١١) كمدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٥، ونهاية الإحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٨.
- (١٢) جامع المقاصد: في المستقبل ج ٢ ص ٦٩.
- (١٣) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٥.

- 
- (١) كشف اللثام: في المستقبل ج ٣ ص ١٦٢.
  - (٢) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٨.
  - (٣) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٥٩.
  - (٤) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧١.
  - (٥) الموجز الحاوي (الرسائل العشر لابن فهد): في القبلة ص ٦٦.
  - (٦) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٧ س ١١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٧) كشف اللثام: في المستقبل ج ٣ ص ١٦٤.
  - (٨) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٧.
  - (٩) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٣.
  - (١٠) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٤.
  - (١١) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٥٩.
  - (١٢) البيان: في القبلة ص ٥٤.
  - (١٣) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٩.
  - (١٤) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٤.



- 
- (١) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٦٨.
- (٢) منهم: الصيمري في كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٩ س ١٧ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣) والمحقق في الشرائع: كتاب الصلاة في المستقبل ج ١ ص ٦٦.
- (٣) كشف اللثام: في المستقبل ج ٣ ص ١٦٢.
- (٤) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧١.
- (٥) تهذيب الأحكام: باب ٥ في القبلة ذيل ح ١٤٨ ج ٢ ص ٤٦ والاستبصار: أبواب القبلة ذيل ح ١٠٨٩ ج ١ ص ٢٩٥ - ٢٩٦.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب القبلة ح ٥ ج ٣ ص ٢٢٦.
- (٢) تهذيب الأحكام: ب ٥ في القبلة ح ١٤٦ ج ٢ ص ٤٥، الإستبصار: أبواب القبلة ح ١٠٨٧ ج ١ ص ٢٩٥، وسائل الشيعة: ب ٦ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٢٣.
- (٣) تهذيب الأحكام: ب ٥ في القبلة ح ١٤٧ ج ٢ ص ٤٦، الإستبصار: أبواب القبلة ح ١٠٨٨ ج ١ ص ٢٩٥، وسائل الشيعة: ب ٦ من أبواب القبلة ح ٢ ج ٣ ص ٢٢٣.
- (٤) حاشية المدارك: في القبلة ص ٩٣ س ٢٢ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).

-----  
(١) الوافي: في القبلة ج ٧ ص ٥٥٠ ذيل ح ٦٥٦٩.

(٣٧٣)

- 
- (١) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٨٢.
  - (٢) الوسيلة: في القبلة ص ٨٦.
  - (٣) المقنعة: في القبلة ص ٩٦، المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٨.
  - (٤) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٦٣ - ١٦٤.
  - (٥) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٩.
  - (٦) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧١.

- 
- (١) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧١ و ٧٢.
- (٢) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧١ و ٧٢.
- (٣) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٥.
- (٤) البيان: في القبلة ص ٥٤.
- (٥) الألفية: في القبلة ص ٥٣.
- (٦) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥١٧.
- (٧) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة في المستقبل ج ١ ص ٦٦.
- (٨) اللمعة الدمشقية: في القبلة ص ٢٩.
- (٩) الدروس الشرعية: في القبلة ج ١ ص ١٥٩ و ١٦٠.
- (١٠) عبارة شرح الألفية هنا غير مفيدة للمحكي عنه، فإنه (رحمه الله) نسب إلى ظاهر المصنف في الألفية فيمن فقد الأمارات أن إفتاءه بالتقليد في المقام خلاف ما في سائر كتبه ولم يتذكر لقول سائر الأصحاب، ثم قال في الفرع الآخر وهو ما لو جهل الأمارات: أن المصنف وعامة الأصحاب جوزوا التقليد، وأما ما حكاه عنه الشارح في المقام من إنكاره ذهاب أحد من القوم إلى جواز التقليد في فاقد الأمارات فلم نعثر عليه في شرحه. فراجع شرح الألفية (رسائل المحقق الكركي): ج ٣ ص ٢٤٤. فما نسبه إلى عامة الأصحاب ليس ما هو فرعنا وهو ما لو فقد الأمارات، وما هو فرعنا المذكور لم يتعرض فيه لفتوى الأصحاب إلا فتوى الشهيد في كتبه، ثم إن غالب ما رأيناه في كتب القوم في الفرع المبحوث عنه - إلا الذكرى - هو ذهابهم إلى جواز التقليد كالشهيد في الدروس والبيان واللمعة والألفية، فلو كان المراد عدم ذهابهم إلى التقليد في المقام فهو خلاف ما في كتبهم، فتأمل.
- (١١) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨٠.

- 
- (١) منهم: الفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٧١، والعلامة في منتهى  
المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٥.
- (٢) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧١.
- (٣) الخلاف: في القبلة ج ١ ص ٣٠٢ مسألة ٤٩.
- (٤) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٧١.
- (٥) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩ س ٢ و ٣.
- (٦) نهاية الإحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٧.
- (٧) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٢٨.
- (٨) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٢.
- (٩) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧١.
- (١٠) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
- (١١) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (١٢) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة - في الاستقبال ج ١ ص ٢٤٥.
- (١٣) المهذب: في القبلة ج ١ ص ٨٥.
- (١٤) الجامع للشرائع: في القبلة ص ٦٣.
- (١٥) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٧.

- 
- (١) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧١.
  - (٢) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٢٧ - ٢٨.
  - (٣) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧١.
  - (٤) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٨ س ١٥ - ٢٠ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٥) روض الجنان: في القبلة ص ١٩٣ س ٢٣ - ٣٠.
  - (٦) الحجرات: ٦.
  - (٧) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٦٦.
  - (٨) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٧١.
  - (٩) منهم: العلامة في مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧١ - ٧٢.

## ولو تعارض الاجتهاد وإخبار العارف رجع إلى الاجتهاد،

- (١) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٧٢.
- (٢) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٢.
- (٣) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧١ و ٧٢.
- (٤) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٩ س ١١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٥) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٣.
- (٦) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٥ س ٣٨.
- (٧) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٨.
- (٨) تحرير الأحكام: في القبلة ص ٢٩ س ١٣.
- (٩) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٦٩ - ٧٠.
- (١٠) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٣٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).



- 
- (١) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٦.
  - (٢) تقدم في ص ١١١ هامش ٢٠.
  - (٣) تلخيص المرام (سلسلة الينايع الفقهية): في القبلة ج ٢٧ ص ٥٥٨.
  - (٤) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة - في القبلة ج ١ ص ١٦٠.
  - (٥) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧١.
  - (٦) البيان: في القبلة ص ٥٤.
  - (٧) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٦.
  - (٨) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٥ س ٣٨.
  - (٩) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٣.
  - (١٠) غاية المرام: في القبلة ص ١١ س ١٨ (من كتب مكتبة گوهرشاد برقم ٥٨).
  - (١١) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٣.
  - (١٢) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٦٤.
  - (١٣) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٩ س ١١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (١٤) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٠.
  - (١٥) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٦.

## والأعمى يقلد المسلم العارف بأدلة القبلة،

- (١) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٠.
- (٢) تقدم في ص ٣٦٨.
- (٣) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٦٠.
- (٤) البيان: في القبلة ص ٥٤.
- (٥) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٦.
- (٦) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٦٤.
- (٧) تقدم في ص ٣٦٩ - ٣٧٠.
- (٨) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٦٤.
- (٩) روض الجنان: في القبلة ص ١٩٥ س ١٠.
- (١٠) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٥ س ١٢ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (١١) الاثنا عشرية: في الاستقبال ص ٦١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
- (١٢) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٩.
- (١٣) شرائع الإسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٦.
- (١٤) المهذب: في القبلة ج ١ ص ٨٧.
- (١٥) إصباح الشيعة: في القبلة ص ٦٢.
- (١٦) منهم: الفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٦٥، والشهيد الثاني في مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٧.

- 
- (١) الخلاف: في القبلة مسألة ٤٩ ج ١ ص ٣٠٢.
  - (٢) الألفية: في القبلة ص ٥٣.
  - (٣) المقنعة: في القبلة ص ٩٦.
  - (٤) النهاية: في القبلة ص ٦٣.
  - (٥) المراسم: في القبلة ص ٦١.
  - (٦) الوسيلة: في القبلة ص ٨٦.
  - (٧) السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٥.
  - (٨) الخلاف: في القبلة مسألة ٤٩ ج ١ ص ٣٠٢.
  - (٩) الحجرات: ٦.
  - (١٠) وسائل الشيعة: ب ٧ من أبواب القبلة ج ٣ ص ٢٢٥.
  - (١١) منهم: الفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٦٥.

- 
- (١) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٩.
  - (٢) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٧.
  - (٣) منهم: الكيدري في إصباح الشيعة: في القبلة ص ٦٢.
  - (٤) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٨.
  - (٥) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٦٥.
  - (٦) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٦٦.
  - (٧) الجامع للشرائع: في القبلة ص ٦٣ و ٦٤.
  - (٨) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٥٩.
  - (٩) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٤.
  - (١٠) مجمع الفائدة والبرهان: في القبلة ج ٢ ص ٦٩.
  - (١١) شرائع الإسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٦.
  - (١٢) إرشاد الأذهان: في القبلة ج ١ ص ٢٤٥.
  - (١٣) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٨ السطر الأخير.
  - (١٤) تلخيص المرام (سلسلة الينايع الفقهية): في القبلة ج ٢٧ ص ٥٥٨.
  - (١٥) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٦.
  - (١٦) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٠.
  - (١٧) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
  - (١٨) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (١٩) كالشهيد الثاني في روض الجنان: في القبلة ص ١٩٥، والشيخ البحراني في الحدائق الناضرة: في القبلة ج ٦ ص ٤٠٢.

- 
- (١) الاثنا عشرية: في الاستقبال ص ٦١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
  - (٢) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٩ و ٨٠.
  - (٣) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧٢.
  - (٤) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٢٥.
  - (٥) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٨.
  - (٦) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٣.
  - (٧) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٥٩.
  - (٨) البيان: في القبلة ص ٥٤.
  - (٩) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٦.
  - (١٠) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٠.
  - (١١) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
  - (١٢) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
  - (١٣) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٣٠ س ١٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٤٨).
  - (١٤) الروض: في القبلة ص ١٩٥ س ١١.
  - (١٥) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥١٧.
  - (١٦) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٧.
  - (١٧) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٦٦.
  - (١٨) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٦٦.
  - (١٩) المهذب: في القبلة ج ١ ص ٨٧.
  - (٢٠) إصباح الشيعة: في القبلة ص ٦٢.
  - (٢١) منها المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨٠، وذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٣، والدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٥٩، ونهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٧، الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥١٧.

- 
- (١) البيان: في القبلة ص ٥٤.
  - (٢) شرائع الإسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٦.
  - (٣) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٨ السطر الأخير.
  - (٤) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٦.
  - (٥) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة - في القبلة ج ١ ص ٢٤٥.
  - (٦) كالجوامع للشرائع: في القبلة ص ٦٣ واللمعة الدمشقية: في القبلة ص ٢٩.
  - (٧) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧٢.
  - (٨) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٨ السطر الأخير.
  - (٩) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨٠.
  - (١٠) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧١.
  - (١١) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٦.
  - (١٢) شرائع الإسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٦.
  - (١٣) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧٢.
  - (١٤) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٠ س ٤.
  - (١٥) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٧.
  - (١٦) البيان: في القبلة ص ٥٤.
  - (١٧) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٠.
  - (١٨) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
  - (١٩) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
  - (٢٠) روض الجنان: في القبلة ص ١٩٥ س ١٣.
  - (٢١) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٢٥.
  - (٢٢) كالدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٥٩.

- 
- (١) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨٠.
  - (٢) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٧.
  - (٣) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٢٥.
  - (٤) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٠.
  - (٥) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
  - (٦) روض الجنان: في القبلة ص ١٩٥ س ١٣ - ١٥.
  - (٧) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٣٠ س ١١ - ١٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٨) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٠ س ١ - ٢.
  - (٩) منتهى المطلب: في أحكام الخلل ج ٤ ص ٢٠١.
  - (١٠) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٣.
  - (١١) روض الجنان: في القبلة ص ١٩٥ س ١٦.
  - (١٢) شرائع الإسلام: في المستقبل ج ١ ص ٦٦.
  - (١٣) البيان: في القبلة ص ٥٤.
  - (١٤) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٣.
  - (١٥) مفاتيح الشرائع: في القبلة ج ١ ص ١١٤.
  - (١٦) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٦.
  - (١٧) غاية المرام: في القبلة ص ١١ س ٢٦ (من كتب مكتبة گوهرشاد برقم ٥٨).

- (١) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٨ س ٢٢ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٢) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٧.
- (٣) الموجود في التذكرة والمنتهى والذكرى والروض يفترق عما حكى عنها في الشرح، فإن الموجود فيها هو الرجوع إلى الأعلم الأوثق، ولا شك عند العارف بالاصطلاح أن الأوثقية تفترق عن الأعدلية بكثير، فالموجود في الكتب المذكورة متفق مع ما حكاه عن التحرير لفظاً ومعنى، راجع تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٧، ومنتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٩ وذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٣ وروض الجنان: في القبلة ص ١٩٥ س ٢٠، ثم مع ذلك لم يكن في المنتهى الحكم برجوع الأعمى والمقلد إلى الأعلم صريحا بل اقتصر فيه على الحكم برجوعه إلى أوثق المجتهدين عدالة ومعرفة في نفسه. نعم قال بعد ذلك: ولو قلد المفضول لم تصح صلاته خلافاً للشافعي، وهذا يمكن أن يراد به الرجوع إلى الأعلم، ويحتمل أن يراد به الرجوع إلى العامي أو غير العالم بقواعد القبلة.
- (٤) تقدم أنفا تحت رقم ٣.
- (٥) تقدم أنفا تحت رقم ٣.
- (٦) تقدم أنفا تحت رقم ٣.
- (٧) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة في المستقبل ج ١ ص ٢٩ س ١٦.
- (٨) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٥٩.
- (٩) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٦.
- (١٠) البيان: في القبلة ص ٥٤.
- (١١) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٩.
- (١٢) الموجود في نهاية الأحكام: ج ١ ص ٣٩٨ هو قوله بعد فرض اختلاف المجتهدين في بيان القبلة: ولو تفاوتوا تعين قبول الأفضل الأعدل، إنتهى. وهذا وإن يستلزم عادة الحكم ببطلان الصلاة في فرض رجوعه إلى المفضول إلا أن انتساب البطلان إليه بمثل هذه العبارة مشكل لا سيما بناء على ما هو الحق المحقق بين المحققين من عدم انتزاع الأحكام الوضعية من الأحكام التكليفية.
- (١٣) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٧.



- (١) ليس في الذكرى ما يدل على ما في الشرح صريحا فإنه بعد فرض المسألة فيما لو وجد المجتهدان مع كون أحدهما الأعم والأوثق واحتمال التساوي في الرجوع قال: ويضعف بأنه رجوع إلى المرجوح مع وجود الراجح فامتنع كالفتاوى، انتهى. فإن تضعيفه الرجوع إلى المرجوح لا يدل على بطلان الصلاة إذا رجع إليه على نحو ما بيناه آنفا. راجع الذكرى: في القبلة ج ٣ ص ١٧٣.
- (٢) كشف الالتباس: في القبلة ص ٧٩ س ٤ - ٧ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٣) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٩.
- (٤) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩ س ١٧.
- (٥) المجموع: ج ٣ ص ٢٢٧ و ٢٢٨، المغني لابن قدامة: ج ١ ص ٤٧٣ - ٤٧٤، الشرح الكبير: ج ١ ص ٤٩٠.
- (٦) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩.
- (٧) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٩.
- (٨) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٨.
- (٩) ذكرى الشيعة: في المستقبل ج ٣ ص ١٧٣.
- (١٠) ما في الموجز إنما يدل على ما حكى عنه في الشرح بالمفهوم والملازمة لا بالصراحة لأنه قال: ولو تعدد المخبر أخذ عن العالم وترك المجتهد وعن الأعم لو تساويا، إنتهى. ومحل استفادة الحكم المذكور في الشرح في عبارته قوله: وعن الأعم لو تساويا فإنه إذا وجب عليه الرجوع إلى المخبر الأعم إذا كان متساويين في المخبرية فبحكم العقل والشرع يجب عليه الرجوع إلى أيهما شاء إذا تساويا ولم يكن أحدهما أعلم. راجع الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٦.
- (١١) غاية المرام: في القبلة ص ١١ س ٢٥ (من كتب مكتبة گوهرشاد برقم ٥٨).
- (١٢) روض الجنان: في القبلة ص ١٩٥ س ٢١.

## ولو فقد المبصر العلم والظن قلد كالأعمى

- (١) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٣٢.
- (٢) روض الجنان: في القبلة ص ١٩٣ س ٢٩.
- (٣) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٧.
- (٤) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٥ س ١٢ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٩٣٧).
- (٥) الاثنا عشرية: في الاستقبال ص ٤ س ١٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
- (٦) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٧.
- (٧) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٣.
- (٨) إيضاح الفوائد: في القبلة ج ١ ص ٨١ - ٨٢.
- (٩) ذكرى الشيعة: في المستقبل ج ٣ ص ١٧٣.
- (١٠) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧١.
- (١١) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
- (١٢) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
- (١٣) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٧.
- (١٤) روض الجنان: في القبلة ص ١٩٣ س ٢٩.

- 
- (١) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٥ س ٢ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (٢) منهم: السيد العاملي في مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٤، والمحقق في المعتمد: في القبلة ج ٢ ص ٧١، والشهيد في الذكرى: ص ١٦٥ س أول.
- (٣) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٥.
- (٤) المعتمد: في القبلة ج ٢ ص ٧١.
- (٥) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٥.
- (٦) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٦٦.
- (٧) شرائع الإسلام: في المستقبل ج ١ ص ٦٦.
- (٨) منهم: السيد العاملي في مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٤، والشهيد الثاني في مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٧.
- (٩) منهم المحقق الثاني في فوائد الشرائع: في القبلة ص ٣٠ س ١٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (١٠) البيان: في القبلة ص ٥٤.
- (١١) اللمعة الدمشقية: في القبلة ص ٢٩.
- (١٢) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٥٩.

- 
- (١) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩ س ٥.
  - (٢) حاشية الإرشاد: في القبلة ص ٢٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
  - (٣) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٦ س ١.
  - (٤) المسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٩.
  - (٥) الخلاف: في القبلة ج ١ ص ٣٠٢ مسألة ٤٩.
  - (٦) تقدم في ص ٣٨١ - ٣٨٢.
  - (٧) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧١.
  - (٨) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٥.
  - (٩) منهم: السيد العاملي في مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٤، وفخر المحققين في الإيضاح: في القبلة ج ١ ص ٨٢، والشهيد الثاني في الروض: في القبلة ص ١٩٣.
  - (١٠) إرشاد الأذهان: في القبلة ج ١ ص ٢٤٥ ولم نجد فيه الحكم المذكور إلا في هذا الموضع، فراجع.
  - (١١) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧١.

## مع احتمال تعدد الصلاة،

- 
- (١) إيضاح الفوائد: في القبلة ج ١ ص ٨١.
  - (٢) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧١.
  - (٣) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب القبلة ج ٣ ص ٢٢٥.
  - (٤) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٧٢.

## ويعول على قبة البلد مع انتفاء علم الغلط.

- (١) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٥.
- (٢) كشف الالتباس: في القبة ص ٨٩ س ١٤ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٣) شرائع الإسلام: في القبة ج ١ ص ٦٦.
- (٤) إرشاد الأذهان: في الاستقبال ج ١ ص ٢٤٥.
- (٥) اللعة دمشقية: في القبة ص ١٠، والدروس الشرعية: في القبة ج ١ ص ١٦٠، ذكرى الشيعة: في القبة ص ١٦٤ س ٥، البيان: في القبة ص ٥٤، الروضة البهية: في القبة ج ١ ص ٥١٦، مسالك الأفهام: في القبة ج ١ ص ١٥٧، روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٥ س ٢٣ - ٢٦.
- (٦) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبة ص ٦٦.
- (٧) جامع المقاصد: في القبة ج ٢ ص ٧٢.
- (٨) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبة ج ١ ص ١٠٣.
- (٩) المطالب المظفرية: في القبة ص ٧٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
- (١٠) حاشية الإرشاد: في القبة ص ٢٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
- (١١) غاية المرام: في القبة ص ١١ س ٢٧ (من كتب مكتبة گوهرشاد برقم ٥٨).
- (١٢) مفاتيح الشرائع: في القبة ج ١ ص ١١٤.
- (١٣) مدارك الأحكام: في القبة ج ٣ ص ١٣٣.

- 
- (١) حاشية الإرشاد: في القبلة ص ٢٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
  - (٢) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ٢٠٠.
  - (٣) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٣ - ١٣٤.
  - (٤) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٩.
  - (٥) المهذب: في القبلة ج ١ ص ٨٦.
  - (٦) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٧.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٦٨.
  - (٢) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٦٠.
  - (٣) البيان: في القبلة ص ٥٤.
  - (٤) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٢.
  - (٥) حاشية الإرشاد: في القبلة ص ٢٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
  - (٦) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٣.
  - (٧) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٧٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
  - (٨) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٧.
  - (٩) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ١٩٥ س ٢٧.
  - (١٠) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥١٦.
  - (١١) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩١ س ٩ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (١٢) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٨ س ٥ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (١٣) غاية المراد: في القبلة ص ١١ س ٢٧ (من كتب مكتبة گوهرشاد برقم ٥٨).
  - (١٤) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٤.
  - (١٥) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٦ س ٢.
  - (١٦) مفاتيح الشرائع: في القبلة ج ١ ص ١١٤.
  - (١٧) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٣. تقدم سابقا في ص ٨٦ من مفتاح الكرامة بهامش ٧.
  - (١٨) راجع ص ٢٨٧ و ٢٩١ و ٢٩٢.



## ولو فقد المقلد، فإن اتسع الوقت صلى كل صلاة أربع مرات لأربع جهات،

- 
- (١) منهم: المحقق الكركي في جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٢، والشهيد الثاني في مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٧، والشهيد الأول في ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٦٨.
- (٢) لم نجد في عبارات القوم ما يظهر منه هذا الاحتمال إلا في المنتهى حيث قال في أحكام الخلل: الثاني لو أفاد قول الكافر أو الفاسق الظن للمتحير ففي المصير إلى قولهما نظر أقربه اتباع ظنه، وكذا لو وجد قبلة للمشركين كالنصارى إذا وجد في كنائسهم محاريب إلى المشرق هل يستدل به على المشرق؟ فيه التوقف، انتهى. وعبارته ظاهرة في جواز التعويل بشرط إفادته الظن لا مطلقاً، راجع المنتهى: ج ١ ص ٢٠١.
- (٣) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٧٤.
- (٤) غنية النزوع: في القبلة ص ٦٩.
- (٥) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٠.
- (٦) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٢.
- (٧) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٨.
- (٨) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧١ و ١٧٢.
- (٩) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧١ و ١٧٢.

- 
- (١) البيان: في القبلة ص ٥٤.
  - (٢) الاثنا عشرية: في القبلة ص ٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
  - (٣) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥١٧.
  - (٤) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ١٩٥ س ٢ - ٦.
  - (٥) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٢٦.
  - (٦) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٧.
  - (٧) مفاتيح الشرائع: في القبلة ج ١ ص ١١٤.
  - (٨) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧١.
  - (٩) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٧.
  - (١٠) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٥ السطر الأخير.
  - (١١) المقنعة: في القبلة ص ٩٦.
  - (١٢) النهاية: في القبلة ص ٦٣.
  - (١٣) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٨.
  - (١٤) المراسم: في القبلة ص ٦١.
  - (١٥) الوسيلة: في القبلة ص ٨٦.
  - (١٦) السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٥.
  - (١٧) كالمعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٠، والكافي في الفقه: الصلاة ص ١٣٩، والمهذب: في القبلة ج ١ ص ٨٥.

- 
- (١) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٦٧.
  - (٢) من لا يحضره الفقيه: في القبلة ح ٨٤٦ ج ١ ص ٢٧٦.
  - (٣) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٦٨.
  - (٤) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٨٢.
  - (٥) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٩.
  - (٦) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٥ السطر الأخير.
  - (٧) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٥.
  - (٨) مفاتيح الشرائع: في القبلة ج ١ ص ١١٤.
  - (٩) لم نعثر عليه في كتبه الموجودة.
  - (١٠) الأمان من أخطار الزمان: ص ٩٤.
  - (١١) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٧٥.
  - (١٢) المقنعة: كتاب الصلاة - في القبلة ص ٩٦.
  - (١٣) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): المجموعة الثالثة في مقدمات الصلاة ص ٢٩.
  - (١٤) السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٥.
  - (١٥) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥١٧.
  - (١٦) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٤ س ١٥ - ١٦.
  - (١٧) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٨.
  - (١٨) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٦ س ١٠ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (١٩) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٧.

- 
- (١) البيان: في القبلة ص ٥٥ - ٥٦.  
(٢) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٧٤.  
(٣) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٨.  
(٤) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٦ س ١٩ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٩٣٧).  
(٥) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ١٩٤ س ١٧.

- 
- (١) البيان: في القبلة ص ٥٦، روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٥ س ٥.
  - (٢) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٨.
  - (٣) راجع حاشية السلطان على الروضة البهية (الرحلية): ج ١ ص ٨٦.
  - (٤) تهذيب الأحكام: ب ٥ من أبواب القبلة ح ١٤٤ و ١٤٥ ج ٢ ص ٤٥.
  - (٥) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٨٢.
  - (٦) تقدم هذا الجواب وجواب الذكرى الذي أشار إليه الشارح بعد ذلك في ص ٣٧٤.
  - (٧) منهم: صاحب مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٣٦.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب القبلة ح ٢ ج ٣ ص ٢٢٦.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٢٨.
- (٣) البقرة: ١١٥.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب القبلة ح ٣ ج ٣ ص ٢٢٦.
- (٥) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٦٨.
- (٦) تقدم أيضا في ص ٣٢٨.
- (٧) تفسير الصافي: ج ١ ص ١٦٦.
- (٨) حاشية مدارك الأحكام: في القبلة ص ٩٣ س ١٩ و ٢٠ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).

- (١) راجع الحدائق: ج ٦ ص ٤٠٠، والمصاييح: ج ٢ ص ١٠٧.
- (٢) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٢.
- (٣) لعل مراده (رحمه الله) أن عبارات الأصحاب الذين حكموا بالصلاة إلى أربع جهات مطلقة بالنسبة إلى من كان عليه فرضان في أنه يصلي كل واحد منهما إلى الأربع منفردا أو يصليهما منضما.
- (٤) راجع المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٩ وذكرى الشيعة: في المستقبل ج ٣ ص ١٧١ وكشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٦٣.
- (٥) نهاية الإحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٧.
- (٦) لم نظفر في المدارك على أصل المسألة فضلا عن أن يختار منها قولاً، فراجع المدارك: في القبلة ج ٣ ص ١٣٧.
- (٧) لم نظفر على مذهبه في الدرّة ولا مصاييحه فراجع لعلك تجده في غيرهما من كتبه إن عثرت عليه.
- (٨) لم نجد هذا المذهب في كشف الغطاء، وأما غيره فليس بموجود لدينا.
- (٩) يمكن الاستظهار لتلك النسبة من كلام العلامة في النهاية: ج ١ ص ٣٩٨ في سطور ويمكن استفادته من كلامه بعد ذلك في الصفحات أيضا، أما في غيره فلم نعثر عليه.
- (١٠) لم نعثر على هذا الظهور.

- 
- (١) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٦.
  - (٢) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٩ س ١٧ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٣) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٦ س ٤ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (٤) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٥٨.
  - (٥) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ١٩٤ س ١٢.
  - (٦) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ١٩٤ س ١٤.
  - (٧) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٦.
  - (٨) كشف الالتباس: في القبلة ص ٨٩ س ١٩ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).



## فإن ضاق الوقت صلى المحتمل،

- (١) منهم المحقق الثاني في جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٢، والفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٧٥، والمحقق الأول في شرائع الإسلام: كتاب الصلاة في المستقبل ج ١ ص ٦٦.
- (٢) المقنعة: في القبلة ص ٩٦.
- (٣) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): المجموعة الثالثة في مقدمات الصلاة ص ٢٩.
- (٤) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨٠.
- (٥) مصباح المتهجد: في القبلة ص ٢٤.
- (٦) الوسيلة: في القبلة ص ٨٦.
- (٧) السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٥.
- (٨) المقنعة: في القبلة ص ٩٦.
- (٩) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٧ س ١١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (١٠) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٧.

## ويتخير في الساقطة والمأتي بها.

- (١) كشف اللثام: في القبله ج ٣ ص ١٧٦.
- (٢) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٨.
- (٣) المعتبر: في القبله ج ٢ ص ٧١.
- (٤) منتهى المطلب: في القبله ج ٤ ص ١٧٤.
- (٥) جامع المقاصد: في القبله ج ٢ ص ٧٣.
- (٦) كشف اللثام: في القبله ج ٣ ص ١٧٦.
- (٧) جامع المقاصد: في القبله ج ٢ ص ٧٣.

١ - فروع  
الأول: لو رجع الأعمى إلى رأيه مع وجود المبصر لأمانة  
حصلت له صحت صلاته، وإلا أعاد وإن أصاب.

- 
- (١) راجع ص ٤٠٣.
  - (٢) راجع ص ٣٨٩.
  - (٣) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧٢.
  - (٤) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٨.
  - (٥) البيان: في القبلة ص ٥٤.
  - (٦) الدروس الشرعية: في القبلة ج ١ ص ١٦٠.
  - (٧) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٦٠.
  - (٨) روض الجنان: في الاستقبال ص ١٩٥ س ١٩.
  - (٩) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٠.
  - (١٠) الجامع للشرائع: في القبلة ص ٦٣.
  - (١١) الأم: ج ١ ص ٩٤.

الثاني: لو صلى بالظن أو لضيق الوقت ثم تبين الخطأ أجزأ إن كان الانحراف يسيراً،

- 
- (١) الخلاف: في القبلة مسألة ٥٠ ج ١ ص ٣٠٣.
  - (٢) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨٠.
  - (٣) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٦.
  - (٤) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧١.
  - (٥) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩ س ١ و ٢.
  - (٦) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨٠.
  - (٧) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧١.
  - (٨) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٦.
  - (٩) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٢.
  - (١٠) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٩٥.
  - (١١) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥١.
  - (١٢) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٩.
  - (١٣) التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٧.
  - (١٤) المقاصد العلية: في القبلة ص ٩٧ س ١٠ - ١٢ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (١٥) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ٢٠٣ س ٢٢.
  - (١٦) مفاتيح الشرائع: في القبلة ج ١ ص ١١٤.
  - (١٧) شرائع الإسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٧ - ٦٨.

- 
- (١) كشف الرموز: في القبلة ج ١ ص ١٣٣ - ١٣٤.
- (٢) في منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٩٥ وغيرها.
- (٣) منهم: الشهيد الأول في الدروس: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٦٠ والعامل في مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥١ والمحقق الثاني في جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٣ - ٧٤.
- (٤) مصباح المتهجد: في القبلة ص ٢٥.
- (٥) المقنعة: في القبلة ص ٩٧.
- (٦) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): المجموعة الثالثة في القبلة ص ٢٩.
- (٧) النهاية: في القبلة ص ٦٤.
- (٨) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨٠.
- (٩) الخلاف: في القبلة مسألة ٥١ ج ١ ص ٣٠٣.
- (١٠) المراسم: في القبلة ص ٦١.
- (١١) الوسيلة: في القبلة ص ٩٩.
- (١٢) غنية النزوع: في القبلة ص ٦٩ س ٥.
- (١٣) السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٥.
- (١٤) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٦٩.
- (١٥) الكافي في الفقه: في القبلة ص ١٣٨.
- (١٦) من لا يحضره الفقيه: باب القبلة ح ٨٤٦ ج ١ ص ٢٧٦.
- (١٧) الخلاف: في القبلة مسألة ٥١ ج ١ ص ٣٠٤.
- (١٨) السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٥.
- (١٩) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٧٨.
- (٢٠) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة في الاستقبال ج ١ ص ٢٤٥، روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ٢٠٣، الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥٢٠.
- (٢١) مصباح المتهجد: في القبلة ص ٢٥.

- 
- (١) منهم: العلامة في مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧٣، والمفيد في المقنعة: في القبلة ص ٩٧، وسلار في المراسم: في القبلة ص ٦١.
  - (٢) شرح جمل العلم والعمل: في القبلة ص ٧٨.
  - (٣) المختصر النافع: في القبلة ص ٢٤.
  - (٤) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٢.
  - (٥) النهاية ونكتها: الفرائض والسنن ج ١ ص ٣١٥.
  - (٦) كشف الرموز: في القبلة ج ١ ص ١٣٣.
  - (٧) كتحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩ س ٣٣، ومنتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٩٤ - ١٩٥، ونهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٩، وإرشاد الأذهان: في القبلة ج ١ ص ٢٤٥، وتذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ٢٩.
  - (٨) البيان: في القبلة ص ٥٥.
  - (٩) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٤.
  - (١٠) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٣٠ س ١٣ - ١٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (١١) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
  - (١٢) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
  - (١٣) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥١.
  - (١٤) الاثنا عشرية: في القبلة ص ٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
  - (١٥) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٥ س ٦.
  - (١٦) مفاتيح الشرائع: في القبلة ج ١ ص ١١٤.
  - (١٧) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥٢٠.
  - (١٨) فوائد القواعد: في القبلة ص ٥٠ س ٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).

- 
- (١) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٤.
- (٢) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
- (٣) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨١ - ٨٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
- (٤) فوائد القواعد: في القبلة ص ٥٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (٥) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٦٠.
- (٦) اللعة الدمشقية: في القبلة ص ١٠.
- (٧) روض الجنان: في الاستقبال ص ٢٠٣ س ٢٤.
- (٨) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥٢٠.
- (٩) ذكرى الشيعة: في المستقبل ج ٣ ص ١٨٠.
- (١٠) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب القبلة ح ٤ ج ٣ ص ٢٢٩.
- (١١) المتوهم هو الفاضل الهندي كشف اللثام ج ٣ ص ١٧٨.
- (١٢) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٧٩ - ١٨٠.

- 
- (١) روض الجنان: في الاستقبال ص ٢٠٣ س ١٤.
  - (٢) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٧٧.
  - (٣) روض الجنان: في الاستقبال ص ٢٠٣ س ٢٢.
  - (٤) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٦٠.



- 
- (١) فوائد القواعد: في القبلة ص ٥٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (٢) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥٢٠.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ٩ من أبواب القبلة ح ٢ ج ٣ ص ٢٢٧.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٢٨.
- (٥) قرب الإسناد: ح ٣٩٤ ص ١١٣ - ١١٤.
- (٦) لم نجد في المطبوع ونقله عنه في بحار الأنوار: في القبلة ح ٢٦ ج ٨٤ ص ٦٩.

## وإلا أعاد في الوقت،

- (١) وسائل الشيعة: ب ٩ من أبواب القبلة ح ٥ ج ٣ ص ٢٢٨.
- (٢) تهذيب الأحكام: ب ٥ القبلة ح ١٤٩ ج ٢ ص ٤٦.
- (٣) الأصح أنه معمر بن يحيى بن سام على ما ضبطه أصحابنا وأهل السنة في معاجمهم فإنه هو الذي يروي عن أبي عبد الله (عليه السلام) وأما عمرو بن يحيى بن سالم فهو يروي عن حسن بن محبوب الذي كان يعيش في أواخر القرن الثاني وأوائل القرن الثالث ومات في سنة ٢٢٤ هـ وهو إنما يروي عن الكاظم والرضا (عليهما السلام) وتؤيده رواية علي بن الحسن بن الفضال عنه، فتأمل...
- (٤) المقنعة: في القبلة ص ٩٧، المبسوط ج ١ ص ٨٠.
- (٥) كالعلامة في مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧٣، وسائر المراسم: في معرفة القبلة ص ٦١.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب القبلة ج ٣ ص ٢٢٩.

- 
- (١) الخلاف: في القبلة مسألة ٥١ ج ١ ص ٣٠٤.
  - (٢) السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٥.
  - (٣) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٧٩.
  - (٤) منتهى المطلب: في أحكام الخلل ج ٤ ص ١٩٥.
  - (٥) التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٧.
  - (٦) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥١.
  - (٧) شرح جمل العلم والعمل: في القبلة ص ٧٨.
  - (٨) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٣٣.
  - (٩) نهاية الإحكام: في القبلة ج ١ ص ٤٠٠.
  - (١٠) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٣.
  - (١١) منتهى المطلب: في أحكام الخلل ج ٤ ص ١٩٥.
  - (١٢) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥١.
  - (١٣) كذخيرة المعاد: في القبلة ص ٢٢٢ س ١٩ - ٢٠.

## ولو بان الاستدبار أعاد مطلقا.

- (١) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب القبلة ح ١ و ٥ و ٨ ج ٣ ص ٢٢٩ - ٢٣١.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب القبلة ح ٦ ج ٣ ص ٢٣٠.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ٩ من أبواب القبلة ح ٥ ج ٣ ص ٢٢٨.
- (٤) المقاصد العلية: في المنافيات ص ١٢٧ س ١٨ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (٥) التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٧.
- (٦) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٧) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥٢٤.
- (٨) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٤.
- (٩) المقنعة: في القبلة ص ٩٧.
- (١٠) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨٠، الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٥١ ج ١ ص ٣٠٣، النهاية: في القبلة ص ٦٤.
- (١١) المراسم: في القبلة ص ٦١.
- (١٢) غنية النزوع: في القبلة ص ٦٩.
- (١٣) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٩.
- (١٤) تلخيص المرام (سلسلة الينايع الفقهية): كتاب الصلاة ج ٢٧ ص ٥٥٨.
- (١٥) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة في الاستقبال ج ١ ص ٢٤٥.
- (١٦) اللعة الدمشقية: في القبلة ص ٢٩.
- (١٧) التنقيح الرائع: في القبلة ج ١ ص ١٧٧.
- (١٨) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٤.

- 
- (١) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٣٠ س ١٤ - ١٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٢) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
  - (٣) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
  - (٤) الوسيلة: في تروك الصلاة ص ٩٨.
  - (٥) الناقل هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: ج ٣ ص ١٨٠.
  - (٦) لقد مر سابقا من نفس الصفحة برقم ١٠.
  - (٧) وسائل الشيعة: ب ٩ من أبواب القبلة ح ١ ج ٣ ص ٢٢٧.
  - (٨) الناصريات: في القبلة ص ٢٠٢ مسألة ٨٠.
  - (٩) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): المجموعة الثالثة في مقدمات الصلاة ج ٣ ص ٢٩.
  - (١٠) النهاية: في القبلة ص ٦٤.
  - (١١) السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٥.
  - (١٢) تهذيب الأحكام: ب ٥ في القبلة ذيل ح ١٥٠ ج ٢ ص ٤٧.
  - (١٣) الإستبصار: ب ١٦١ من أبواب القبلة ذيل ح ١٠٩٩ ج ١ ص ٢٩٨.
  - (١٤) الخلاف: في القبلة مسألة ٥١ ج ١ ص ٣٠٢.
  - (١٥) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب القبلة ج ٣ ص ٢٢٨.
  - (١٦) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب القبلة ج ٣ ص ٢٢٨.

- (١) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): المجموعة الثالثة في مقدمات الصلاة ج ٣ ص ٢٩.
- (٢) الناصريات: في القبلة ص ٢٠٢ المسألة ٨٠.
- (٣) السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٥.
- (٤) المعتمر: في القبلة ج ٢ ص ٧٣.
- (٥) كشف الرموز: في القبلة ج ١ ص ١٣٥.
- (٦) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١٥٤.
- (٧) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٦٩.
- (٨) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٩٥.
- (٩) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٦٠.
- (١٠) البيان: في القبلة ص ٥٦.
- (١١) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٨٠.
- (١٢) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٧.
- (١٣) كشف الالتباس: في القبلة ص ٩١ س ١٠ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (١٤) الظاهر أن نهاية المرام اشتباه وتصحيف، والصحيح أنه غاية المرام فإن نهاية المرام للسيد العملي صاحب المدارك، وليس فيه موضع لمثل هذا البحث، ويدل عليه أنه في المقام بصدد ذكر المؤلف وتأليفه معاً، وكيف كان فالمراد هو غاية المرام للصيمري صاحب شرح الموجز: ص ١٢ س ٩ - ١٠.
- (١٥) الروضة البهية: في القبلة ج ١ ص ٥٢٠، مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٦١، روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ٢٠٤ س ٢، حاشية الإرشاد (المطبوع بهامش غاية المراد): كتاب الصلاة في الاستقبال ج ١ ص ١٢٠، فوائد القواعد: في القبلة ص ٥٠ س ٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (١٦) الاثنا عشرية: في القبلة ص ٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
- (١٧) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٢.
- (١٨) الظاهر أن المراد هو الشيخ نجيب الدين ولم نعثر له على تأليف.
- (١٩) مفاتيح الشرائع: في حكم من تبين خطأه في القبلة ج ١ ص ١١٥.

- 
- (١) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٦ س ٥.
  - (٢) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨١.
  - (٣) المهذب البارع: في القبلة ج ١ ص ٣١٨ - ٣١٩.
  - (٤) الجامع للشرائع: في القبلة ص ٦٣.
  - (٥) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨٠.
  - (٦) الخلاف: في القبلة مسألة ٥١ ج ١ ص ٣٠٣.
  - (٧) كشف الالتباس: في القبلة ص ٩١ س ٢٠ - ٢١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٨) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٥.
  - (٩) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٩.
  - (١٠) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٢.
  - (١١) لقد مر سابقا في ص ٤٠٨ - ٤١٠.
  - (١٢) المقاصد العلية: في المنافيات ص ١٢٧ س ٦ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).

- 
- (١) منهم: الشيخ في المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨١، والسيد العاملي في المدارك: في القبلة ج ٣ ص ١٥١، والعجلي في السرائر: في القبلة ج ١ ص ٢٠٥.
- (٢) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨١.
- (٣) الجامع للشرائع: في القبلة ص ٦٤ والناقل عنه هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٣.
- (٤) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٤.
- (٥) لقد مر سابقا في ص ٤٠٧ - ٤١٢.
- (٦) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨١.
- (٧) شرائع الاسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٨.
- (٨) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٢.
- (٩) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٩٤.
- (١٠) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩ س ٣٣.
- (١١) إرشاد الأذهان: كتاب الصلاة في الاستقبال ج ١ ص ٢٤٥.
- (١٢) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٩.
- (١٣) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٨٠.
- (١٤) البيان: في القبلة ص ٥٤ - ٥٥.
- (١٥) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ٢٠٣ س ٢٩ - ٣٠.
- (١٦) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٦١.
- (١٧) فوائد القواعد: في القبلة ص ٥٠ س ٧ - ١١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (١٨) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٤.



- 
- (١) كفاية الأحكام: في القبلة ص ١٦ س ٦.
- (٢) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٣.
- (٣) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٨١.
- (٤) بعد أن ذكر المحقق الثاني القول بالإعادة في الوقت وخارجه وجعله أصح القولين للأصحاب وحكى عن المرتضى (رحمه الله) عدمها في خارجه مع الاستدلال عليه قال: وفيه قوة والعمل على الأول، انتهى. وهذه العبارة ذات احتمالين، الأول: أن القول الثاني أقوى ولكن العمل الاحتياطي على الأول، والثاني: أن القول الثاني قوي ولكن الأول أقوى، وليس في العبارة استظهار ظاهر لأحد القولين فضلا عن الاستظهار الصريح، راجع جامع المقاصد: ج ٢ ص ٧٤ - ٧٥.
- (٥) أما الشهيد الأول فالظاهر أن المراد ما في ذكره حيث ذكر ما لو تبين الانحراف كثيرا وفسره بما كان إلى اليمين واليسار أو الاستدبار ثم ذكر ما يدل على الإعادة وعدمها، فراجع ذكرى الشيعة: ج ٣ ص ١٨٠، وأما الشهيد الثاني فهو في الروض ضعف الإعادة وقوى عدمها صريحا، فراجع روض الجنان: ص ٢٠٤ س ٢.
- (٦) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٤.
- (٧) المذكور في المدارك المطبوع بأيدينا نسبته إلى الشهيدين لا الشهيد فقط، فراجع المدارك: ج ٣ ص ١٥٤.

- 
- (١) لقد مر سابقا في ص ١٢٦ بهامش ٨ و ٩.
  - (٢) لقد مر سابقا في ص ١٢٦ بهامش ٨ و ٩.
  - (٣) المقنعة: في القبلة ص ٩٧.
  - (٤) النهاية: في القبلة ص ٦٤.
  - (٥) المختصر النافع: في القبلة ص ٢٤.
  - (٦) تلخيص المرام (سلسلة الينايع الفقهية): في القبلة ج ٢٧ ص ٥٥٨.
  - (٧) تبصرة المتعلمين: في القبلة ص ٢٢.
  - (٨) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٨١.
  - (٩) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٦٠.
  - (١٠) البيان: في القبلة ص ٥٦.
  - (١١) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ٢٠٣ س ٢٠.
  - (١٢) مجمع الفائدة والبرهان: في الاستقبال ج ٢ ص ٧٦.
  - (١٣) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في القبلة ج ١ ص ١٠٤.
  - (١٤) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٤.
  - (١٥) المذكور في كشف الرموز: ج ١ ص ١٣٥ هو نقل ما حكاه عنه عن الشيخ ثم رده بقوله:  
والأشبه أن عليه الإعادة على التقديرين (في الوقت وخارجه) لأن صلاته غير مأمور بها فلا  
تكون مجزية، إنتهى. فما في الكشف خلاف ما حكاه عنه، فلا تغفل.

### الثالث: لا يتكرر الاجتهاد بتعدد الصلاة

- (١) نهاية الإحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٩.
- (٢) مختلف الشيعة: في القبلة ج ٢ ص ٧٣.
- (٣) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٧.
- (٤) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٢.
- (٥) المطالب المظفرية: في القبلة ص ٨٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٦) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٣.
- (٧) شرائع الإسلام: في القبلة ج ١ ص ٦٨.
- (٨) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٥.
- (٩) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٥.
- (١٠) فوائد الشرائع: في القبلة ص ٣٠ س ١٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (١١) روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ٢٠٤ س ٥ - ٨.
- (١٢) مسالك الأفهام: في القبلة ج ١ ص ١٦١ - ١٦٢.
- (١٣) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٥.

- 
- (١) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨١.
  - (٢) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٢.
  - (٣) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٤.
  - (٤) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩ س ٤.
  - (٥) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٥، روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ٢٠٤ س ٧.
  - (٦) الحدائق الناضرة: في القبلة ج ٦ ص ٤٤١.
  - (٧) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٤.
  - (٨) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٥.
  - (٩) الأول في ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٥، والثاني في روض الجنان: كتاب الصلاة في الاستقبال ص ٢٠٤ س ٩.
  - (١٠) راجع قوانين الأصول وحواشيه ج ٢ ص ٢٤٨، والفصول الغروية ص ٤٠٩ - ٤١٠.

إلا مع تجدد شك.  
الرابع: لو ظهر خطأ الاجتهاد بالاجتهاد ففي وجوب القضاء  
إشكال.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٥.
  - (٢) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٤.
  - (٣) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٥.
  - (٤) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩ س ٦.
  - (٥) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٣١.
  - (٦) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٨٣.
  - (٧) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٤.
  - (٨) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٤.
  - (٩) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٣٠.
  - (١٠) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩ س ٧.
  - (١١) إيضاح الفوائد: كتاب الصلاة في المستقبل ج ١ ص ٨٢ - ٨٣.
  - (١٢) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٦.
  - (١٣) كشف الالتباس: في القبلة ص ٩١ س ٤ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).

- 
- (١) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٥.
  - (٢) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٥، تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٣٠.
  - (٣) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٦.
  - (٤) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٨١.
  - (٥) تقدم في ص ٤٢١.
  - (٦) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٤٠٠.
  - (٧) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٨٦.

الخامس: لو تضاد اجتهاد اثنين لم يأتهم أحدهما بالآخر

- 
- (١) تحرير الأحكام: في القبله ج ١ ص ٢٩ س ٧.
  - (٢) منتهى المطلب: في القبله ج ٤ ص ١٧٦.
  - (٣) لقد مر سابقا في ص ٤١٩.
  - (٤) لقد مر سابقا في ص ٤١٩.

- 
- (١) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٥.
  - (٢) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٦.
  - (٣) المبسوط: في القبلة ج ١ ص ٧٩.
  - (٤) المعتبر: في القبلة ج ٢ ص ٧٢.
  - (٥) منتهى المطلب: في القبلة ج ٤ ص ١٧٨.
  - (٦) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٤٠١.
  - (٧) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩ س ١٣.
  - (٨) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٦.
  - (٩) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٧.
  - (١٠) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٥ - ٧٦.
  - (١١) كشف الالتباس: في القبلة ص ٩١ س ٧ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (١٢) فوائد القواعد: في القبلة ص ٥٠ س ٩ (مخطوط مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
  - (١٣) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٦.
  - (١٤) مدارك الأحكام: في القبلة ج ٣ ص ١٥٥.
  - (١٥) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٦.
  - (١٦) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٦.
  - (١٧) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٦.
  - (١٨) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٧.



## بل يحل له ذبيحته

- (١) ليس في استدلال المنتهى ما نسبه إليه الشارح فإن استدلاله على المنع هكذا: لنا أن كل واحد منهما يعتقد خطأ صاحبه فلا يجوز له أن يأتيه به، انتهى. وهذا الاستدلال كما ترى خال عن فرض توجه أحدهما حين الائتمام إلى قبلة صاحبه، فراجع المنتهى: ج ٤ ص ١٧٨.
- (٢) تذكرة الفقهاء: في المستقبل ج ٣ ص ٢٧.
- (٣) نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٤٠٢.
- (٤) ذكرى الشيعة: في القبلة ج ٣ ص ١٧٧.
- (٥) البيان: في القبلة ص ٥٥.
- (٦) الدروس الشرعية: في القبلة درس ٣٥ ج ١ ص ١٦٠.
- (٧) فوائد القواعد: في القبلة ص ٥٠ س ١٠ - ١١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٢٤٢).
- (٨) تذكرة الفقهاء: في القبلة ج ٣ ص ١١، نهاية الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٣٩٢.

ويجتزي بصلاته على الميت، ولا يكمل عدده به في الجمعة،  
ويصليان جمعيتين بخطبة واحدة اتفقتا أو سبق أحدهما

- 
- (١) منهم: المحقق الكركي في جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٦، وابن فهد في الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٧، والصميري في كشف الالتباس: في القبلة ص ٩١ س ١٢ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٢) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٨.
  - (٣) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٧.
  - (٤) كشف الالتباس: في القبلة ص ٩١ س ١٥ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٥) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٦.
  - (٦) البيان: في القبلة ص ٥٥.
  - (٧) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٨.
  - (٨) لقد مر سابقا في ص ٤٢٦.

## ويقلد العامي والأعمى الأعلم منهما بأدلة القبلة

- (١) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في القبلة ص ٦٧.
- (٢) كشف الالتباس: في القبلة ص ٩١ س ١١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٣) جامع المقاصد: في القبلة ج ٢ ص ٧٦.
- (٤) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٩.
- (٥) كشف اللثام: في القبلة ج ٣ ص ١٨٩.
- (٦) تحرير الأحكام: في القبلة ج ١ ص ٢٩ س ١٦.
- (٧) المغني لابن قدامة: ج ١ ص ٤٧٤.
- (٨) راجع ص ٣٨٠ - ٣٨٨.

الفصل الرابع: في اللباس

وفيه مطلبان [وخاتمة]:

(الأول) في جنسه:

إنما تجوز الصلاة في الثياب المتخذة من النبات أو جلد ما يؤكل لحمه مع التذكية أو صوفه أو شعره أو وبره أو ريشه

- 
- (١) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٦٣.
  - (٢) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٣.
  - (٣) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ٣٠.
  - (٤) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨١.

- 
- (١) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ١٠٣ - ١٠٤.
  - (٢) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٧.
  - (٣) المقاصد العلية: في ستر العورة ص ٨٢ س ٧ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (٤) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٦ س ٧.
  - (٥) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب لباس المصلي ح ٤ ج ٣ ص ٢٦١.

## أو الخز الخالص

- (١) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٦.
- (٢) لم نر اسما لهذا الفاضل في الكتب التي تفحصنا بعينه إلا أن الكركي في شرح الألفية (رسائل المحقق الكركي): ج ٣ ص ٢٣٦ عبر عنه ببعض من لا تحصيل له، وفي المقاصد العلية: ص ٨٢ س ١ عبر عنه ببعض الشراح، فراجع.
- (٣) المقاصد العلية: في لباس المصلي ص ٨٢ وفيه: "وبأن المصنف وأكثر الأصحاب...".
- (٤) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٤.
- (٥) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٤.
- (٦) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٨.
- (٧) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٥.
- (٨) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٨.
- (٩) حاشية الإرشاد: في لباس المصلي ص ٢٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي (رحمه الله) برقم ٧٩).
- (١٠) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٦٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).

- 
- (١) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٦ س ١٧ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٢) غاية المرام: الصلاة في لباس المصلي ص ١٢ س ٢٣ (من كتب مكتبة گوهرشاد برقم ٥٨).
  - (٣) روض الجنان: الصلاة في لباس المصلي ص ٢٠٦ س ٢٠.
  - (٤) مسالك الأفهام: الصلاة في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٣.
  - (٥) المقاصد العلية: الصلاة في لباس المصلي ص ٨٢ س ١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (٦) غنية النزوع: الصلاة في ستر العورة ص ٦٦.
  - (٧) التنقيح الرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٧٨.
  - (٨) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣٠ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٩) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨٢.
  - (١٠) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٠٩.
  - (١١) منتهى المطلب: فيما يحرم الصلاة فيه ج ٤ ص ٢١٠ فيما تجوز الصلاة فيه ص ٢٣٧.
  - (١٢) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٩٣.
  - (١٣) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٤.
  - (١٤) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٨ - ٤٦٩.
  - (١٥) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٨ - ٤٦٩.
  - (١٦) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٤.
  - (١٧) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٦ س ١٧ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (١٨) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٨.
  - (١٩) غنية النزوع: الصلاة في ستر العورة ص ٦٦.

- 
- (١) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٣٧.
  - (٢) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٧.
  - (٣) الوسيلة: فيما يجوز فيه الصلاة ص ٨٧.
  - (٤) المراسم: أحكام ما يصلّى فيه ص ٦٣.
  - (٥) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦١.
  - (٦) شرائع الإسلام: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٩.
  - (٧) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٥.
  - (٨) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٥.
  - (٩) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٣٩.
  - (١٠) من لا يحضره الفقيه: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٣ ذيل ح ٨٠٩.
  - (١١) الخلاف: في لباس المصلي مسألة ٢٥٧ ج ١ ص ٥١٣.
  - (١٢) المقنعة: فيما تجوز الصلاة فيه من اللباس ص ١٥٠.
  - (١٣) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٢.
  - (١٤) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٤٠.



-----  
(١) لم يكن في المقام خبران مرفوعان مستقلان متنا وسندا كما هو ظاهر عبارة الشارح، بل هنا متن واحد رواه الشيخ في التهذيب: ج ٢ ص ٢١٢ ح ٣٩ بسنده عن أيوب بن نوح رفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام) تارة والكليني في الكافي: ج ٣ ص ٤٠٣ ح ٢٦ بسنده إلى أحمد بن محمد مرفوعاً إليه (عليه السلام) أخرى، فتذكر.

(٢) تحرير الأحكام: فيما يجوز الصلاة فيه ج ١ ص ٣٠ س ٣٢.

(٣) ظاهر عبارة التحرير الحكم بجواز الصلاة في الخبز الخالص فإنه بعد العبارة المحكية عنه في الشرح بأسطر قال: تجوز الصلاة في الخبز الخالص لا المغشوش بوبر الثعالب والأرانب، إنتهى. فبقريئة هذه العبارة الصريحة في حكمه بالجواز يحمل قوله "على قول" في عبارته المحكية على تعلقه بقوله "والحواصل والسنجاب" لا بقوله "إلا الخبز الخالص" فتدبر. ولعل منشأ نسبة المسألة إليه على قول هو كشف اللثام حيث إنه صرح فيه بذلك، راجع كشف اللثام: ج ٣ ص ١٩٣.

(٤) البيان: في لباس المصلي ص ٥٧.

(٥) الهداية: باب ما يجوز الصلاة وما لا يجوز ص ١٤٠.

(٦) عمل اليوم والليلة (الرسائل العشر للطوسي): ص ١٤٤ والناقل هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: ج ٣ ص ٢٠٧.

(٧) تبصرة المتعلمين: في لباس المصلي ص ٢٢.

(٨) أمالي الصدوق: المجلس ٩٣ ص ٥١٣.

- (١) المقنعة: فيما تجوز الصلاة فيه من اللباس ص ١٥٠.
- (٢) من لا يحضره الفقيه: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٣ ذيل ح ٨٠٩.
- (٣) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٢.
- (٤) الخلاف: في لباس المصلي مسألة ٢٥٧ ج ١ ص ٥١٣.
- (٥) مصباح المتهجد: في لباس المصلي ص ٢٥.
- (٦) المراسم: أحكام ما يصلى فيه ص ٦٣.
- (٧) الوسيلة: في بيان ما يجوز فيه الصلاة ص ٨٧.
- (٨) غنية النزوع: في ستر العورة ص ٦٦.
- (٩) كالحمل والعقود: فيما تجوز الصلاة فيه من اللباس ٦٣، وشرائع الإسلام: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٩، وكفاية الأحكام: في لباس المصلي ص ١٦ س ١٣.
- (١٠) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٨.
- (١١) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٢.
- (١٢) الوسيلة: في بيان ما يجوز فيه الصلاة ص ٨٨.
- (١٣) كنهاية الشيخ: فيما يجوز الصلاة فيه... ص ٩٧ وغنية النزوع: في ستر العورة ص ٦٦.
- (١٤) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦١.
- (١٥) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٤٠.
- (١٦) تحرير الأحكام: فيما يجوز الصلاة فيه ج ١ ص ٣٠ س ٣٣.
- (١٧) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٩٥.
- (١٨) استفادة التردد من عبارة غاية المرام مشكلة، فإنه قال: يجوز الصلاة في وبر الخالص إجماعاً وفي جلده على خلاف، ولم يحصل الفرق بين الوبر والجلد إلا هنا، إنتهى. والظاهر أن قوله "على خلاف" يشير إلى مجرد وجود الخلاف هنا ووجود الاتفاق في وبر الخنز الخالص، لا إلى ترده في الجلد، ولا أقل من احتمال ذلك فلا ظهور لعبارة في ترده في الفتوى، راجع غاية المرام ص ١٢ س ٢٣ (من كتب مكتبة گوهرشاد برقم ٥٨).

- 
- (١) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٥.
  - (٢) مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٧.
  - (٣) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٩.
  - (٤) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٥.
  - (٥) الدروس الشرعية: في لباس المصلي ج ١ ص ١٥٠.
  - (٦) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٦.
  - (٧) النغلية: في سنن الستر ص ١٠٢.
  - (٨) البيان: في لباس المصلي ص ٥٨.
  - (٩) التنقيح الرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٧٨.
  - (١٠) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٨.
  - (١١) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (١٢) حاشية الإرشاد: الصلاة في لباس المصلي ص ٢٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
  - (١٣) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في ستر العورة ج ١ ص ١٠١.
  - (١٤) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٦٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
  - (١٥) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ١١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (١٦) روض الجنان: في لباس المصلي ج ص ٢٠٦ س ٢١.

- 
- (١) مسالك الأفهام: في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٣.
  - (٢) المقاصد العلية: في لباس المصلي ص ٨٢ س ١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (٣) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦٩.
  - (٤) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلي فيه ج ٢ ص ٩٧.
  - (٥) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٠٩.
  - (٦) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ١١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٧) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٦.
  - (٨) منهم: المحقق الكركي في جامعه: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٩، والشهيد الثاني في روضه: في لباس المصلي ص ٢٠٦ س ٢٨،  
والمحقق السبزواري في ذخيرته: فيما يجوز الصلاة فيه ص ٢٢٥ س ١٩.
  - (٩) كما في التنقيح الرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٧٨ وجامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٨ ومسالك الأفهام: كتاب الصلاة في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٣ ومدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦٩.
  - (١٠) وسائل الشيعة: ب ١٠ من أبواب لباس المصلي ح ١٤ ج ٣ ص ٢٦٥.
  - (١١) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٦.
  - (١٢) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ١٠ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (١٣) كجامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٨.

- 
- (١) النغلية: في سنن الستر ص ١٠٢.
  - (٢) مسالك الأفهام: في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٣.
  - (٣) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٥.
  - (٤) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٦ س ٢٣.
  - (٥) المقاصد العلية: في لباس المصلي ص ٨٢ س ٢ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (٦) المعتبر: كتاب الصلاة في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٤.
  - (٧) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٦.
  - (٨) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٩.
  - (٩) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٩.
  - (١٠) كروض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ٤.

- 
- (١) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٨.
  - (٢) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣٠ س ٢١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٣) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٤.
  - (٤) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨٢.
  - (٥) الإحتجاج: ج ٢ ص ٤٩٢.
  - (٦) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٨.
  - (٧) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٤.
  - (٨) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٣٧.
  - (٩) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٩.

- 
- (١) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٤.  
(٢) التنقيح الرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٧٨.  
(٣) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٨.  
(٤) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٦ س ٢٠.  
(٥) المقاصد العلية: في لباس المصلي ص ٨٢ س ٢١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).  
(٦) كمدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦٧، وذخيرة المعاد: فيما يصلى فيه ص ٢٢٥ س ٣٠، وبحار الأنوار: باب ما تجوز الصلاة فيه ج ٨٣ ص ٢١٩ ذيل ح ٣.  
(٧) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب لباس المصلي ح ٤ ج ٣ ص ٢٦١.  
(٨) وسائل الشيعة: ب ٣٩ من أبواب الأطعمة المحرمة ح ٢ ج ١٦ ص ٣٧٢.  
(٩) السرائر: كتاب الصيد والذبائح باب ما يستباح أكله من الحيوانات ج ٣ ص ١٠٢.  
(١٠) المعتبرة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٤.  
(١١) نقله عنه الفاضل الهندي في كشف الثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٩١.

## أو الممتزج بالإبريسم لا بوبر الأرانب والثعالب.

- 
- (١) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٦.
  - (٢) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٩٢.
  - (٣) كفاية الأحكام: في لباس المصلي ص ١٦ س ١٣.
  - (٤) مجمع البحرين: مادة (خز) ج ٤ ص ١٨.
  - (٥) هو عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشته المعروف بابن ملك، فقيه حنفي من المبرزين، له: مبارك الأزهار في شرح مشارق الأنوار في الحديث وشرح تحفة الملوك لمحمد بن أبي بكر الرازي في الفقه وشرح مجمع البحرين لابن الساعاتي في الفقه وشرح المنار في الأصول وبدر الواعظين وذخر العابدين وغير ذلك، كذا قال الزركلي في الأعلام: ج ٤ ص ٥٩.



- (١) علل الشرائع: ب ٥٧ ح ١ و ٣ ص ٣٤٨.
- (٢) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٢.
- (٣) ما نسب روايته إلى ثقة الإسلام الظاهر كونه الكليني (رحمه الله) في الكافي لم يروه فيه، وإنما رواه الشيخ أبو جعفر في التهذيب ولا يخفى أن الخبر طويل روى ذيله الكليني في الكافي: ج ٣ ص ٤٠٠ ح ١٣ وبصدره وذيله رواه الشيخ في التهذيب: ج ٢ ص ٢٢٧ ح ١٠٢.
- (٤) تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٢٧ ح ١٠٢ و ص ٣٧٢ ح ٨٠.
- (٥) فقه الرضا: باب اللباس ص ١٥٧.
- (٦) من لا يحضره الفقيه: في لباس المصلي ح ٧٧٥ ج ١ ص ٢٥٣.
- (٧) إصباح الشيعة: في لباس المصلي ص ٦٣ والناقل عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: ج ٣ ص ١٩٧.
- (٨) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧١.
- (٩) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٧.

- 
- (١) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ٢٥.
  - (٢) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
  - (٣) البيان: في لباس المصلي ص ٥٨.
  - (٤) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٧.
  - (٥) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٧.
  - (٦) الألفية: في المقدمات في الساتر ص ٥١.
  - (٧) المقاصد العلية: في المقدمات في الساتر ص ٨٣ س ١١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (٨) الاثنا عشرية: في لباس المصلي ص ٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
  - (٩) المقاصد العلية: في المقدمات في الساتر ص ٨٣ س ١٢ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (١٠) الموجز الحاوي (الرسائل العشر) في لباس المصلي ص ٦٩.
  - (١١) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ٢٢ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (١٢) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي) ج ١ ص ١٠٢ و ١٠١.
  - (١٣) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٧٠ س ١١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.

- 
- (١) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٣١ - ٢٣٢.
  - (٢) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٢.
  - (٣) غنية النزوع: في ستر العورة ص ٦٦.
  - (٤) الكافي في الفقه: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ١٤٠.
  - (٥) إشارة السبق: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٨٤.
  - (٦) الوسيلة: كتاب المباحات فصل في أحكام الملبوسات ص ٣٦٨.
  - (٧) كشف الثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٩٦.

- 
- (١) الكافي: ج ٦ ص ٤٨٢ ح ٣.  
(٢) حاشية المدارك: كتاب الصلاة في لباس المصلي ص ٩٧ س ٢ (مخطوط المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).  
(٣) وسائل الشيعة: ب ٤٧ من أبواب تروك الإحرام ج ٩ ص ١٢٨.  
(٤) وسائل الشيعة: ب ٣٠ من أبواب لباس المصلي ح ٥ ج ٣ ص ٣٠٠، و ب ٣٢ منها ح ٦ ص ٣٠٤.  
(٥) الكافي: ج ٣ ص ٤٠٠ ح ١٣.  
(٦) وسائل الشيعة: ب ٦٤ من أبواب أحكام الملابس ح ٣ ج ٣ ص ٤١٣، الكافي: ج ٦ ص ٤٧٥ ح ٧.  
(٧) وسائل الشيعة: ب ٦٤ من أبواب أحكام الملابس ح ١ ج ٣ ص ٤١٣، الكافي: ج ٦ ص ٤٧٥ ح ٥.

## وفي السنجاب قولان.

- (١) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٢ - ٨٣.
- (٢) الإستبصار: أبواب ما يجوز الصلاة فيه... ح ٣ - ٦ ج ١ ص ٣٨٤.
- (٣) النهاية: باب ما يجوز الصلاة فيه... ص ٩٧.
- (٤) المراسم: في أحكام ما يصلى فيه ص ٦٤.
- (٥) ليس في الوسيلة كتاب الأطعمة مستقلا وإنما أتى به في فصل بيان أحكام الملبوسات. فراجع الوسيلة: ص ٣٦٧.
- (٦) شرائع الإسلام: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٩.
- (٧) المختصر النافع: في لباس المصلي ص ٢٤.
- (٨) المعتمد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٥ - ٨٦.
- (٩) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢١٨.
- (١٠) إرشاد الأذهان: فيما يصلى فيه ج ١ ص ٢٤٦.
- (١١) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٨.
- (١٢) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
- (١٣) البيان: في لباس المصلي ص ٥٧.
- (١٤) اللعة الدمشقية: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٢٩.
- (١٥) الألفية: في ستر العورة ص ٥١.
- (١٦) التنقيح الرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٧٩.
- (١٧) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٩.
- (١٨) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): ج ١ ص ١٠١.
- (١٩) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٦٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).

- (١) حاشية الإرشاد: في لباس المصلي ص ٢٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
- (٢) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٣) روض الجنان: فيما يصلى فيه ص ٢٠٧ س ٥.
- (٤) الروضة البهية: كتاب الصلاة في ستر العورة ج ١ ص ٥٢٨.
- (٥) المقاصد العلية: في المقدمات في الساتر ص ٨٢ س ٧ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (٦) الاثنا عشرية: في لباس المصلي ص ٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
- (٧) كفاية الأحكام: في لباس المصلي ص ١٦ س ١٤.
- (٨) الوسيلة: في بيان ما يجوز فيه الصلاة ص ٨٧.
- (٩) المقنع: باب ما يصلى فيه... ص ٧٩.
- (١٠) مسالك الأفهام: في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٣.
- (١١) ظاهر المحكي عن القطب في كشف الرموز يعطي أن النسبة إليه ليست على ما ينبغي، فإنه بعد ذكر مستند الجواز ومستند المنع قال: وذهب السعيد قطب الدين إلى أنه لا يؤكل لحمه وتجوز الصلاة فيه، فالأظهر بين الطائفة الجواز والذي أراه الاجتناب احتياطاً إذ الخلاف موجود، إنتهى. فإن ظاهر الكلام أن قوله: فالأظهر... الخ من كلام اليوسفي مؤلف الكتاب لا من المنقول عن القطب، فراجع كشف الرموز: ج ١ ص ١٣٧ - ١٣٨.
- (١٢) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٣.
- (١٣) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٩.
- (١٤) الأنوار القمرية: في لباس المصلي (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٤٩٧٨).

- (١) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٦.
- (٢) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧١.
- (٣) منهم: المحقق الكركي في جامعه: ج ٢ ص ٧٩، وفوائده: ص ٣١ س ٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤)، والشهيد الثاني في روضه: ص ٢٠٧ س ١١، روضته: ج ١ ص ٥٢٨، ومسالكه: ج ١ ص ١٦٣، ومقاصده العلية: ص ٨٢ س ٧، والسيد العاملي في مداركه: ج ٣ ص ١٧١.
- (٤) من لا يحضره الفقيه: في لباس المصلي ذيل ح ٨٠٥ ج ١ ص ٢٦٢.
- (٥) الخلاف: كتاب الطهارة مسألة ١١ ج ١ ص ٦٤ وكتاب الصلاة مسألة ٢٥٦ ج ١ ص ٥١١.
- (٦) ذكره في النهاية في كتاب الصيد والذبائح ص ٥٨٦ - ٥٨٧، وأما في الأطعمة فليس منه عين ولا أثر. فراجع النهاية، ولعله تبع في النقل كشف اللثام حيث نقله فيه عن أطعمة النهاية راجع كشف اللثام: ج ٣ ص ١٩٨.
- (٧) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٢.
- (٨) ظاهر عبارة كشف الرموز هو اختيار الجواز لا المنع، وإنما الذي صرح به هو الاحتياط في العمل على طبق المنع، وقد ذكرنا عبارته آنفا في ص ٤٤٨ تحت رقم ١١ وذكرنا أن قوله: " فالأظهر بين الطائفة الجواز " من كلام المؤلف لا من كلام القطب وعليه فمختاره في المقام إنما هو الجواز، وأما المنع فهو احتياط منه لا فتواه، فتأمل. راجع كشف الرموز: ج ١ ص ١٣٨.
- (٩) الموجود في التذكرة هو اختيار الاحتياط في المنع لا الفتوى به، راجع التذكرة: ج ٢ ص ٤٧٠.
- (١٠) مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٦.
- (١١) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٥.
- (١٢) المهذب البارع: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٢١.
- (١٣) المقتصر: في لباس المصلي ص ٧١.

- 
- (١) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ١٠٠.
  - (٢) حاشية المدارك: كتاب الصلاة في لباس المصلي ص ٩٦ س ٢٥ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
  - (٣) المقنعة: فيما تجوز الصلاة فيه... ص ١٥٠.
  - (٤) الهداية: باب ما يجوز الصلاة فيه... ص ١٤٠.
  - (٥) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): ج ٣ ص ٢٨.
  - (٦) الجمل والعقود: فيما تجوز الصلاة فيه... ص ٦٣ والناقل هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: ج ٣ ص ١٩٨.
  - (٧) مصباح المتعبد: في لباس المصلي ص ٢٥.
  - (٨) مختصر المصباح: في ما يجوز الصلاة فيه ص ٢٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧).
  - (٩) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): ص ٦٩.
  - (١٠) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٥.
  - (١١) الكافي في الفقه: كتاب الصلاة في طهارة اللباس... ص ١٤٠ والناقل عن الكاتب والتقي هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: ج ٣ ص ١٩٨.
  - (١٢) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ٨.
  - (١٣) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٧.
  - (١٤) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٩.
  - (١٥) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٢.
  - (١٦) الخلاف: كتاب الصلاة في ستر العورة مسألة ٢٥٦ ج ١ ص ٥١١.
  - (١٧) غنية النزوع: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٦٦.
  - (١٨) فقه الرضا: باب اللباس... ص ١٥٧.



- 
- (١) إيضاح الفوائد: في أحكام لباس المصلي ج ١ ص ٨٣.
- (٢) غاية المرام: في لباس المصلي ص ١٢ س ٢٨ - ٣٠.
- (٣) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ١٢ - ١٣ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٤) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ١٣.
- (٥) تلخيص المرام (سلسلة الينايع الفقهية): كتاب الصلاة في لباس المصلي ج ٢٧ ص ٥٥٨.
- (٦) المراسم: أحكام ما يصلى فيه ص ٦٤.
- (٧) أمالي الصدوق: مجلس ٩٣ ص ٥١٣.
- (٨) حاشية المدارك: في لباس المصلي ص ٩٦ س ١٣ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (٩) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب لباس المصلي ح ٢ ج ٣ ص ٢٥٢.
- (١٠) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب لباس المصلي ح ٥ ج ٣ ص ٢٥٣.
- (١١) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب لباس المصلي ح ١ ج ٣ ص ٢٥٢ و ص ٢٥٤ ح ٢.

- (١) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ح ١ ج ٣ ص ٢٥٠.
- (٢) مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٦.
- (٣) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٧، وروض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ٦.
- (٤) كالسيد في المدارك: ج ٣ ص ١٧٠، والفاضل الهندي في كشفه: ج ٣ ص ١٩٩، والبحراني في حدائقه: ج ٧ ص ٦٨.
- (٥) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٦.
- (٦) المذكور في المنتهى والذكرى: هو أبو علي بن راشد لا علي بن راشد، نعم ذكر الشهيد الثاني في الروض: علي بن راشد. فراجع المنتهى: ج ٤ ص ٢١٦، والذكرى: ج ٣ ص ٣٧، والروض: ص ٢٠٧ س ٦.
- (٧) تقدم أنفا تحت رقم ١٠.
- (٨) كالمحقق الكركي في جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٩.
- (٩) لم نجد هذه النسخة التي أشار إليها الشارح في جميع كتب الحديث. نعم ذكر في حاشية من حواشي التهذيب القديم المعلقة على الخبر المزبور في ج ١ ص ١٩٥ س ٢٦ ما نصه: هذا هو المنقول عن خط المصنف، وفي نسخة معتبرة للمعتبر: علي بن راشد، وكذا في شرح الإرشاد للشهيد الثاني والمنتهى للعلامة وبعض نسخ الذكرى واتفاق نسخ التهذيب والاستبصار يدفعه، وقد وصفها الشهيد بالصحة مع أن علي بن راشد لم يكن موجودا في كتب الرجال ولم يعهد في شيء من الأخبار. وفي موضع من المنتهى على ما هنا ولم يتفطن، كذا قيل. وأقول: قد وصفها العلامة في المختلف بالصحة أيضا ونقلها عن أبي علي بن راشد، والذي شهد به الاعتبار أن المراد به الحسن بن راشد وأبي جعفر الجواد (عليه السلام) وهو ثقة على ما ذكره الشيخ في الرجال، إنتهى. فمن ذلك يظهر أن الاختلاف إنما هو بين كتب الحديث وكتب الاستدلال لا بين نسخ كتب الحديث نفسها، فتأمل.
- (١٠) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٦.
- (١١) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧١.

- 
- (١) كالكافي: ج ٣ ص ٤٠٠ ح ١٤، والتهذيب: ج ٢ ص ٢١٠ ح ٣٠، والاستبصار:  
ج ١ ص ٣٨٤ ح ٤، والوافي: ج ٧ ص ٤٠٣ ح ٦١٩٦ - ٥، ووسائل الشيعة: ج ٣  
ص ٢٥٣ ح ٥.
- (٢) عبارة المبسوط: ج ١ ص ٨٢ - ٨٣ هكذا: فأما السنجاب والحواصل فإنه لا خلاف أنه  
يجوز الصلاة فيهما، إنتهى. وقد تقدم منا غير مرة أن مثل هذه التعبيرات لا يغني عن إفادة  
الإجماع المصطلح حسب اصطلاح القوم في الفن.
- (٣) الخلاف: كتاب الصلاة في ستر العورة مسألة ٢٥٦ ج ١ ص ٥١١.
- (٤) غنية النزوع: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٦٦.
- (٥) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٢.

وتصح الصلاة في صوف ما يؤكل لحمه وشعره ووبره وريشه  
وإن كان ميتة مع الجز أو غسل موضع الاتصال.

- 
- (١) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٣.
  - (٢) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٣٥.
  - (٣) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٦.
  - (٤) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٠.
  - (٥) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨١.
  - (٦) كمدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦٣.
  - (٧) المراسم: في أحكام ما يصلى فيه ص ٦٣.
  - (٨) المجموع: ج ١ ص ٢٣٦.
  - (٩) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨١.
  - (١٠) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٣٦.
  - (١١) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٤.

- 
- (١) النهاية: باب ما يحل من الميتة... ص ٥٨٥.
- (٢) نقله عنهما الفاضل الهندي في كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٠٠.
- (٣) السرائر: باب ما يحل من الميتة... ج ٣ ص ١١١.
- (٤) المعتبر: كتاب الصلاة في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٤.
- (٥) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٣٦.
- (٦) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٠٠.
- (٧) الوسيلة: في بيان ما يجوز فيه الصلاة ص ٨٧، وفي بيان ما يحرم من الذبيحة ويحل من الميتة ص ٣٦١ - ٣٦٢. وما ذكره الشارح من كتاب الأطعمة من سهو القلم.

## ولا تجوز الصلاة في جلد الميتة وإن كان من مأكول اللحم، دبغ أو لا،

- (١) الخلاف: في نجاسة جلد الميتة مسألة ٩ ج ١ ص ٦٢.
- (٢) غنية النزوع: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٦٦.
- (٣) المعتمر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٧.
- (٤) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٠٢.
- (٥) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٣.
- (٦) ذكرى الشيعة: في المستعمل ج ١ ص ١٣٣ وفي الساتر ج ٣ ص ٢٦.
- (٧) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٦ س ١٣ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٨) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٠.
- (٩) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢١٢ س ٢٥.
- (١٠) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٩٣.
- (١١) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٥٧.
- (١٢) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٠٨.
- (١٣) كالذخيرة: في لباس المصلي ص ٢٣٢ س ١٥، وكشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٠٠، والحدائق: فيما يجوز لبسه للمصلي... ج ٧ ص ٥٠.
- (١٤) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٢٨.
- (١٥) تقدم في ج ٢ ص ٩٣.

- (١) مجمع الفائدة والبرهان فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٩٣.
- (٢) ذكرى الشيعة: في المستعمل ج ١ ص ١٣٤.
- (٣) منهم: العلامة في المنتهى: ج ٤ ص ٢٠٥، والمحدث الكاشاني في المفاتيح: ج ١ ص ١٠٨، والطباطبائي في رياضه: ج ٣ ص ١٥١، والشهيد الثاني في الروض: ص ٢١٢ س ٢٧، والكركي في المدارك: ج ٣ ص ١٦١.
- (٤) وسائل الشيعة: باب ١٤ من أبواب لباس المصلي ح ٦ ج ٣ ص ٢٧٣.
- (٥) منهم: السبزواري في كفاية الأحكام ص ١٦ س ١٥، والشهيد في الذكرى: في الساتر ج ٣ ص ٢٨، والكركي في جامع المقاصد: ج ٢ ص ٨٠.
- (٦) الحبل المتين: في حكم الصلاة في جلد الميتة ص ١٨٠ س ١٠ و ١٦.
- (٧) المعتمد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٧ - ٧٨.
- (٨) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٠٢.
- (٩) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٢٨.
- (١٠) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (١١) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٦ س ٣.
- (١٢) المقاصد العلية: في المقدمات في الساتر ص ٨٢ س ٣ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (١٣) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦١.
- (١٤) الحدائق الناضرة: في لباس المصلي ج ٧ ص ٥٦.
- (١٥) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٠٨.

- 
- (١) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٢) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٦ س ٣.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ٨ من أبواب لباس المصلي ح ٤ ج ٣ ص ٢٦١.
- (٤) تهذيب الأحكام: فيما يجوز الصلاة فيه... ح ٣٤ ج ٢ ص ٣٦٣.
- (٥) من لا يحضره الفقيه: في لباس المصلي ح ٨١٠ ج ١ ص ٢٦٣.
- (٦) المقاصد العلية: في المقدمات في الساتر ص ٨٢ س ٣ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (٧) تقدم نقل المحقق الكركي كلام المعتبر في أول بحث لباس المصلي عن الذكرى وشرح الألفية، وتقدم أيضا ما نقله عن شرح القواعد من أن النسبة المذكورة إلى المعتبر وهم نشأ من عبارة الذكرى، فراجع ٤٣١.
- (٨) تقدم في ج ٢ ص ٩٣.



- 
- (١) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٠٦.
  - (٢) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٣.
  - (٣) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٤.
  - (٤) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ١٠.
  - (٥) لم نجد في الفوائد ما نسبه الشارح إليه إلا ما ذكره في فرو السنجاب، فراجع فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٦) حاشية الإرشاد: لم نعر عليه فيه.
  - (٧) كشف اللثام: في النجاسات ج ١ ص ٤٢٣.
  - (٨) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة في الخلل ج ١ ص ٢٨٥.
  - (٩) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٠٦.
  - (١٠) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه ج ١ ص ٨٣.
  - (١١) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢١٣ س ١.
  - (١٢) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٦ س ٢٢ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).

- 
- (١) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٨.
  - (٢) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة في الخلل ج ١ ص ١١٤.
  - (٣) لم نعثر في الإرشاد على إباحة ما يؤخذ من مستحل الميتة بالدبغ ومستحل ذباجة أهل الكتاب، فراجع.
  - (٤) الدرّة النجفية: في الستر والساتر ص ١٠٣.
  - (٥) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): ص ٦٩.
  - (٦) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٥٨.
  - (٧) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٠٨.
  - (٨) البيان: في لباس المصلي ص ٥٧.
  - (٩) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٢٩.
  - (١٠) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
  - (١١) كفاية الطالبين لابن المتوج البحراني، ينقل عنه في مفتاح الكرامة في باب صلاة الكسوف نسخة منه عند السيد شهاب الدين بقم (الذريعة: ج ١٨ ص ٩٣).
  - (١٢) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): ج ١ ص ١٠١.
  - (١٣) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٦٩ سطر ١٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (١٤) البيان: في لباس المصلي ص ٥٧.
  - (١٥) وسائل الشيعة: ب ٣١ من أبواب أحكام الخلوة ح ٥ ج ١ ص ٢٤٨.
  - (١٦) كشف اللثام: المقصد الرابع في توابع الصلاة ج ٤ ص ٤١٨ - ٤١٩.
  - (١٧) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣١.

- 
- (١) كشف اللثام: المقصد الرابع في توابع الصلاة ج ٤ ص ٤٢٠.
- (٢) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٢.
- (٣) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٥٩ - ١٦٠.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٣٨ من أبواب لباس المصلي ح ٢ ج ٣ ص ٣١٠.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ٥٠ من أبواب النجاسات ح ٣ و ٦ ج ٢ ص ١٠٧١ - ١٠٧٢، و ج ٣ ص ٣٣٢ ح ١.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ٥٥ من أبواب لباس المصلي ح ١ ج ٣ ص ٣٣٢.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ٥٥ من أبواب لباس المصلي ح ٤ ج ٣ ص ٣٣٣.
- (٨) تذكرة الفقهاء: لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٤.
- (٩) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٣.

- 
- (١) نهاية الإحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٣.
  - (٢) كشف اللثام: المقصد الرابع في توابع الصلاة ج ٤ ص ٤١٩.
  - (٣) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠، البيان: ص ٥٧.
  - (٤) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): ج ١ ص ١٠١.
  - (٥) روض الجنان: كتاب الصلاة في لباس المصلي ص ٢١٣ س ١٣.
  - (٦) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٠.
  - (٧) مسالك الأفهام: كتاب الصيد والذبابة في اللواحق ج ١١ ص ٤٩٢.
  - (٨) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٢٩.
  - (٩) الحدائق الناضرة: في لباس المصلي ج ٧ ص ٥٤.
  - (١٠) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٥٧ و ١٥٨.
  - (١١) وسائل الشيعة: ب ٥٥ من أبواب لباس المصلي ج ٣ ص ٣٣٢.
  - (١٢) الحدائق الناضرة: في لباس المصلي ج ٧ ص ٥٥.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٣٤ من أبواب الأظعمة المحرمة ج ١٦ ص ٣٦٨.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ح ١ و ٢ ج ٣ ص ٢٥٠ و ٢٥١.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ح ١ و ٢ ج ٣ ص ٢٥٠ و ٢٥١.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٦١ من أبواب النجاسات ح ٤ ج ٢ ص ١٠٨١.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ٥٠ من أبواب النجاسات ح ٥ و ٧ ج ٢ ص ١٠٧٢ و ب ١٤ منها ص ١٠٢٠ ذيل ح ١٠.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ٥٠ من أبواب النجاسات ح ١ - ٤ ج ٢ ص ١٠٧١ و ص ١٠٧٣ ح ٩ و ١٠، و ج ١٦ ص ٢٩٤ ب ١٩ من أبواب الصيد والذبائح ح ١، ب ٥٥ من أبواب لباس المصلي و ج ٣ ص ٣٣٢.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٢٠ من أبواب النجاسات ح ١ و ٥ و ٦ و ٨ ج ٢ ص ١٠٢٦ - ١٠٢٧.
- (٢) وسائل الشيعة: ب ٢٣ من أبواب النجاسات ج ٢ ص ١٠٣٠.
- (٣) ظاهر العبارة أن الخبر المروي ورد في دم ما لا نفس له وفي الدم المتخلف، والظاهر أن الأمر ليس كذلك فإن الخبر إنما ورد في ما لا نفس له وأما الدم المتخلف فلم يرد فيه نص وإنما استنبطوا طهارته من مفهوم الوصف في قوله تعالى: \* (إلا أن يكون دما مسفوحا) \* فتأمل.
- (٤) تقدم في ص ١٣٩ برقم ٢٠ - ٢٣.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ٥٠ من أبواب النجاسات ح ٤ ج ٢ ص ١٠٧٢.
- (٦) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣١.
- (٧) تقدم في ص ١٣٩ برقم ١٧.
- (٨) تهذيب الأحكام: ب ما يجوز الصلاة فيه ح ٧٦ ج ٢ ص ٣٧١.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٧٩ من أبواب النجاسات ح ١ ج ٢ ص ١٠٩٩.
  - (٢) وسائل الشيعة: ب ٥٥ من أبواب لباس المصلي ح ٣ ج ٣ ص ٣٣٢.
  - (٣) ورد في بعض النسخ " المصلين " بدل " المسلمين " والظاهر أنه غلط مصحف ولا يعتنى به، راجع التهذيب: ج ٢ ص ٢٣٤ ح ١٣٠، والوافي: ج ٧ ص ٤١٨ ح ٦٢٣٧ - ٩.
  - (٤) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٠٤.
  - (٥) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ٧.
  - (٦) كنهاية الإحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٣.
  - (٧) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢١٣ س ١٥.
  - (٨) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة في الخلل ج ١ ص ٢٨٥.
  - (٩) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٠.

## ولا في جلد ما لا يؤكل لحمه وإن ذكي ودبغ،

- (١) الخلاف: في استعمال جلود ما لا يؤكل لحمه مسألة ١١ ج ١ ص ٦٤.
- (٢) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٥.
- (٣) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٠٩.
- (٤) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٣.
- (٥) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٦ س ١٤ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٦) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨١.
- (٧) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢١٣ س ٢٣.
- (٨) حاشية المدارك: في لباس المصلي ص ٩٦ س ٣ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (٩) حاشية المدارك: في لباس المصلي ص ٩٦ س ٣ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (١٠) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٩.
- (١١) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٦٩ سطر ٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (١٢) حاشية المدارك: في لباس المصلي ص ٩٥ س ١١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (١٣) كتذكرة الفقهاء ونهاية الأحكام وجامع المقاصد وروض الجنان وكشف الالتباس.



- 
- (١) غنية النزوع: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٦٦.  
(٢) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦٢ - ١٦٣.  
(٣) جوابات أهل الموصل في العدد والرؤية (مصنفات الشيخ المفيد): ج ٩ ص ٢٥.  
(٤) حاشية المدارك: في لباس المصلي ص ٩٥ س ١٣ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).

- 
- (١) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٨.
  - (٢) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٠٧.
  - (٣) الخلاف: في استعمال جلود ما لا يؤكل لحمه مسألة ١١ ج ١ ص ٦٤.
  - (٤) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٨.
  - (٥) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٠٧.
  - (٦) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٣.
  - (٧) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٥.
  - (٨) كشف الثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٠١.
  - (٩) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٩ - ٨٠.
  - (١٠) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٠٨ - ٢٠٩.

- 
- (١) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦٢.
- (٢) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٢.
- (٣) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٠٢ - ٢٠٣.

- 
- (١) الإنتصار: في أحكام اللباس ص ١٣٥ مسألة ٣٢.
  - (٢) كشف الرموز: في لباس المصلي ج ١ ص ١٣٨.
  - (٣) كشف الرموز: في لباس المصلي ج ١ ص ١٣٨.
  - (٤) المهذب البارع: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٢٣.
  - (٥) التنقيح الرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٨٠.
  - (٦) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
  - (٧) البيان: في لباس المصلي ص ٥٧.
  - (٨) المختصر النافع: في لباس المصلي ص ٢٤.
  - (٩) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢١٤.
  - (١٠) كفاية الأحكام: في لباس المصلي ص ١٦ س ١٩.
  - (١١) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٨.
  - (١٢) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦٩.
  - (١٣) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦٩.
  - (١٤) مجمع الفائدة والبرهان: في لباس المصلي ج ٢ ص ١٠٠.
  - (١٥) شرائع الإسلام: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٩.
  - (١٦) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ١٣ وفيه: "الأقوى المنع".

- 
- (١) المقنعة: في لباس المصلي ص ١٥٠.
  - (٢) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٧ - ٨٦.
  - (٣) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٦ - ٨٧.
  - (٤) مجمع الفائدة والبرهان: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٩ - ١٠٠.
  - (٥) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٠٩.
  - (٦) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٣.
  - (٧) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب لباس المصلي ح ٢ ج ٣ ص ٢٥٤.
  - (٨) وسائل الشيعة: ب ٥ من أبواب لباس المصلي ح ١ ج ٣ ص ٢٥٥.
  - (٩) وسائل الشيعة: ب ٧ من أبواب لباس المصلي ح ٩ ج ٣ ص ٢٥٩، والتهذيب: ج ٢ ص ٢٠٦ ح ١٧.

- 
- (١) تهذيب الأحكام: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ح ٥٩ ج ٢ ص ٣٦٧، والاستبصار: أبواب ما يجوز الصلاة فيه... ح ٦ ج ١ ص ٣٨٢ وفيهما " عن الحسن بن شهاب ".
- (٢) حاشية المدارك: في لباس المصلي ص ٩٦ س ٢ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (٣) تهذيب الأحكام: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ذيل ح ١٧ ج ٢ ص ٢٠٦.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٧ من أبواب لباس المصلي ح ٤ ج ٣ ص ٢٥٨.
- (٥) لم نعثر على خبر من علي بن مهزيار يشتمل على حكم الشعرات الملقاة، والخير المشار إليه في الشرح إنما روي عن إبراهيم بن محمد الهمداني، راجع الوسائل: ج ٣ ص ٣٧٥.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ٧ من أبواب لباس المصلي ح ١ ج ٣ ص ٢٥٨.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ٧ من أبواب لباس المصلي ح ٩ ج ٣ ص ٢٥٩.
- (٨) وسائل الشيعة: ب ٥ من أبواب لباس المصلي ح ٢ ج ٣ ص ٢٥٦ و ب ١٤ منها ح ٥ ص ٢٧٣.
- (٩) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ح ١ ج ٣ ص ٢٥٠.
- (١٠) فقه الرضا: باب اللباس وما لا يجوز فيه الصلاة ص ١٥٧.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب لباس المصلي ج ٤ ج ٣ ص ٢٧٣.
- (٢) الذي يظهر من الموارد المتعددة في المدارك خلاف تلك النسبة ومن تلك الموارد ما ذكره في بحث الصلاة في فرو السنجاب بقوله: وفي الأولتين من حيث المتن لتضمنهما جواز الصلاة في غير السنجاب أيضا من غير المأكول ولا نعلم به قائلًا إلا أن ذلك غير قادح عند التحقيق كما بيناه مرارا، انتهى فراجع المدارك: الصلاة ج ٣ ص ١٧١.
- (٣) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٢.
- (٤) الخلاف: في لباس المصلي مسألة ٢٥٦ ج ١ ص ٥١١.
- (٥) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ١٣.
- (٦) المراسم: أحكام ما يصلى فيه ص ٦٤.
- (٧) الوسيلة: في بيان ما يجوز فيه الصلاة ص ٨٨.
- (٨) الإستبصار: في الصلاة في الفنك والسمور ذيل ج ٧ ص ١ ص ٣٨٥، والتهديب: ج ٢ ص ٢١١ ذيل ج ٣٤.
- (٩) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
- (١٠) البيان: في لباس المصلي ص ٥٧.

- (١) نهاية الإحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٥.
- (٢) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٠.
- (٣) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٨.
- (٤) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي مفتاح ١٢٤ ج ١ ص ١٠٩.
- (٥) كفاية الأحكام: كتاب الصلاة في لباس المصلي ص ١٦ س ١٩.
- (٦) المعبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٦ - ٨٧.
- (٧) منتقى الجمال: في أحكام الملابس ج ١ ص ٤٦١.
- (٨) النهاية: في ما يجوز الصلاة فيه من الثياب ص ٩٧.
- (٩) السرائر: المستطرفات ج ٣ ص ٥٨٣.
- (١٠) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٢.
- (١١) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٠٤.
- (١٢) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ح ١ ج ٣ ص ٢٥٠.
- (١٣) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب لباس المصلي ح ٤ ج ٣ ص ٢٥٣.
- (١٤) الظاهر من كتب التراجم هو أن بشار - بالباء والشين المشدد - ابن يسار بالياء والشين غير المنقوطة، أو بشر - بالباء والشين المنقوطة المسكونة - ابن يسار هما واحد منسوب إلى الكوفة وقبيلة ضبعة العجلي، وهو الذي يروي عنه أبان بن عثمان وابن أبي عمير، وهو الذي يروي عن الباقر والصادق (عليهما السلام) وقيل عن الكاظم (عليه السلام) أيضا وقد يضبط هذا الاسم بلفظ بشير بالياء والشين مع الياء بعده على وزن خمير. وفطير ابن بشار بالياء والشين المشدد مع الألف بعده أو بشر على وزن عسر والعدر ابن بشار وهما أيضا واحد منسوب إلى النيشابور عم أبي عبد الله الشاذاني، روى عنه سهل بن زياد الآدمي وداود الصرمي وهو الذي يروي عن الهادي، والمراد من المروي عنه في الشرح هو الأول فلا تغفل حتى تجعل نفسك في التحير، فإن الأول وثقه أهل الفن بخلاف الثاني، فراجع.



- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ٤ و ٧ من أبواب لباس المصلي ج ٣ ص ٢٥٤ و ص ٢٥٨.
  - (٢) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٢.
  - (٣) الإستبصار: ب ٢٢٤ الصلاة في الفنك... ح ٥ ج ١ ص ٣٨٤ - ٣٨٥.
  - (٤) النهاية: فيما يجوز الصلاة فيه من الثياب ص ٩٧.
  - (٥) نقله عنهما الفاضل الهندي في كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٠٥.
  - (٦) الوسيلة: في بيان ما يجوز فيه الصلاة ص ٨٧.
  - (٧) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٧.
  - (٨) المراسم: أحكام ما يصلى فيه ص ٦٤.
  - (٩) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
  - (١٠) البيان: في لباس المصلي ص ٥٧.

## ولا في شعره ولا صوفه وريشه،

- (١) وسائل الشيعة: ب ٣ من أبواب لباس المصلي ح ٤ ج ٣ ص ٢٥٣، والسرائر: ج ٣ ص ٥٨٢.
- (٢) الخرائج والجرائح: في أعلام الإمام صاحب الزمان (عليه السلام) ح ١٨ ج ٢ ص ٧٠٣.
- (٣) الخلاف: في لباس المصلي مسألة ٢٥٦ ج ١ ص ٥١١.
- (٤) غنية النزوع: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٦٦.
- (٥) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢١٠.
- (٦) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٦.
- (٧) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨١.
- (٨) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢١٣ س ٢٦.
- (٩) أمالي الصدوق: مجلس ٩٣ ص ٥١٣.
- (١٠) المعتمد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨١.
- (١١) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦٤.

- 
- (١) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٢ و ٨١.
  - (٢) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٢ و ٨١.
  - (٣) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢١٠.
  - (٤) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٦.
  - (٥) إرشاد الأذهان: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٤٦.
  - (٦) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٤.
  - (٧) البيان: في لباس المصلي ص ٥٧.
  - (٨) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٦ س ١٥ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٩) كفاية الأحكام: في لباس المصلي ص ١٦ س ١٧.
  - (١٠) شرائع الإسلام: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٨ - ٦٩.
  - (١١) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨١.
  - (١٢) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢١٣ س ٢٥.
  - (١٣) أمالي الصدوق: مجلس ٩٣ ص ٥١٣.
  - (١٤) نقله عنه الفاضل الهندي في كشف الثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١١.

- 
- (١) من لا يحضره الفقيه: في لباس المصلي ح ٨٠٥ وذيله ج ١ ص ٢٦١ - ٢٦٢.
  - (٢) الهداية: باب ما يجوز الصلاة فيه... ص ١٤٠.
  - (٣) المقنعة: في لباس المصلي ص ١٥٠.
  - (٤) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٢ و ٨٣.
  - (٥) النهاية: في ما يجوز الصلاة فيه من الثياب ص ٩٧.
  - (٦) تلخيص المرام (سلسلة الينايع الفقهية): ج ٢٧ كتاب الصلاة ص ٥٥٨ وفيه: "على رأي".
  - (٧) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): ج ٣ ص ٢٨.
  - (٨) غنية النزوع: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٦٦.
  - (٩) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٢.
  - (١٠) مصباح المتهدد: في لباس المصلي ص ٢٥.
  - (١١) مختصر المصباح: في ما يجوز الصلاة فيه ص ٢٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧).

- (١) تبصرة المتعلمين: في لباس المصلي ص ٢٢.
- (٢) نقله عنهم الفاضل الهندي في كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٠٧.
- (٣) ظاهر عبارتي الخلاف والمراسم يعطي أن استثناء المذكورين غير مرضي لهما فإن الشيخ قال - بعد الحكم بعدم جواز الصلاة في غير المستثنى -: ورويت رخصة في جواز الصلاة في الفنك والسمور والسنجاب والأحوط ما قلناه، إنتهى ما في الخلاف: ج ١ ص ٥١١ ونحوه ما في المراسم: ص ٦٤ إلا أنه أضاف إلى قوله " والحواصل ". وأنت خبير بأن العبارة لا توافق رضائهما بالحكم بل الأول منهما صرح برده وحكم بأن الاستثناء خلاف الاحتياط. نعم حكاه عنهما الفاضل الهندي في كشف اللثام: ج ٣ ص ٢٠٧ كما في الشرح ولعله نقله عنهما من كشف اللثام.
- (٤) تقدم أنفا تحت رقم ١١.
- (٥) الوسيلة: في بيان ما يجوز فيه الصلاة ص ٨٧ - ٨٨.
- (٦) شرائع الإسلام: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٩.
- (٧) المختصر النافع: في لباس المصلي ص ٢٤.
- (٨) المعتمد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٤ - ٨٥.
- (٩) البيان: في لباس المصلي ص ٥٧.
- (١٠) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٢.
- (١١) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
- (١٢) اللعة الدمشقية: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٢٩.
- (١٣) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): ج ١ ص ١٠١.
- (١٤) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٦٩ سطر ١٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (١٥) الروضة البهية: كتاب الصلاة في ستر العورة ج ١ ص ٥٢٧ - ٥٢٨.

- 
- (١) نقله عنه الفاضل الهندي في كشف الثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٠٧.
  - (٢) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في لباس المصلي ص ٦٩.
  - (٣) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٨ - ٤٧٠.
  - (٤) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٤ - ٣٧٥.
  - (٥) إرشاد الأذهان: فيما يصلّى فيه ج ١ ص ٢٤٦.
  - (٦) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢١٤.
  - (٧) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ١٣.
  - (٨) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٤.
  - (٩) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٣٩.
  - (١٠) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٨.
  - (١١) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢١٤.
  - (١٢) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢١٤.
  - (١٣) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ١٤.

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٦٨.
  - (٢) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦٦.
  - (٣) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٣.
  - (٤) المختصر النافع: في لباس المصلي ص ٢٤.
  - (٥) الجامع للشرائع: كتاب الصلاة باب ستر العورة ص ٦٧.
  - (٦) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٤.
  - (٧) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٠.
  - (٨) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
  - (٩) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨١.
  - (١٠) النهاية: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ص ٩٨.
  - (١١) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٩.
  - (١٢) مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٣.
  - (١٣) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٤.
  - (١٤) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢١٦.
  - (١٥) نقله عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٣.
  - (١٦) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٣.
  - (١٧) الوسيلة: فيما يجوز فيه الصلاة ص ٨٨.

- 
- (١) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ١٥.
  - (٢) مفاتيح الشرائع: مفتاح ١٢٤ ج ١ ص ١٠٩.
  - (٣) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢١٤ س ١٢.
  - (٤) الظاهر من عبارة الشرح أن صاحب المدارك نسب القول بالكراهة إلى النهاية مع أن الموجود فيه ما ظاهره التحريم والموجود في المدارك هكذا: ذهب الأكثر ومنهم الشيخ في النهاية إلى المنع منهما (من وبر الأرنب والشعلب) لما سبق في الجلود، وقال في غير النهاية بالكراهة، إنتهى. وعبارته تدل بالصراحة على أن الكراهة المنسوبة إلى الشيخ إنما هو في غير النهاية لا في النهاية، والظاهر أن المراد من غير النهاية هو المبسوط: ج ١ ص ٨٤ وعبارة المدارك أوفق بعبارة النهاية، فراجع المدارك: ج ٣ ص ١٦٦، والنهاية: ص ٩٨.
  - (٥) كفاية الأحكام: في لباس المصلي ص ١٦ س ١٧.
  - (٦) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢١٤ س ١٧.
  - (٧) مسالك الأفهام: في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٢.
  - (٨) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦٦.
  - (٩) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٠٩.
  - (١٠) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢١٤ س ١٧.
  - (١١) كفاية الأحكام: في لباس المصلي ص ١٦ س ١٨.
  - (١٢) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢١٤ س ٦.
  - (١٣) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٤.



- 
- (١) تهذيب الأحكام: فيما يجوز الصلاة فيه... ح ١٨ ج ٢ ص ٢٠٧ وراجع ذيل ح ١٧ منه.
- (٢) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٠.
- (٣) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٣.
- (٤) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨١.
- (٥) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٠٩.
- (٦) تقدم في ص ١٤٥ برقم ٥٩.
- (٧) النهاية: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ص ٩٨.
- (٨) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٣ - ٨٤.
- (٩) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٣ - ٨٤.
- (١٠) حاشية المدارك: في لباس المصلي ص ٩٥ س ٢٠ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (١١) وسائل الشيعة: ب ٥ من أبواب لباس المصلي ح ٢ ج ٣ ص ٢٥٦.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب لباس المصلي ح ٤ ج ٣ ص ٢٧٣.
- (٢) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٤.
- (٣) مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٤.
- (٤) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٤.
- (٥) السرائر: كتاب الصلاة في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٣ وفيه " بفتح القاف واللام ".

- 
- (١) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦٦.
- (٢) تقدم في ص ٤٨٣.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ١٨ من أبواب لباس المصلي ح ٢ ج ٣ ص ٢٧٧.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ح ١ و ٢ ج ٣ ص ٢٥٠ - ٢٥١.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ح ١ و ٢ ج ٣ ص ٢٥٠ - ٢٥١.
- (٦) المجموع: ج ١ ص ٢٣٠.
- (٧) المجموع: ج ٣ ص ١٨٠.

- 
- (١) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢١٤ س ٧.
- (٢) فقه الرضا: باب اللباس وما يكره فيه الصلاة ص ٣٠٢.
- (٣) منهم: المجلسيان راجع البحار: ج ١ ص ١١ - ١٢، والسيد محمد الطباطبائي في مفاتيح الأصول: ص ٣٥٢، والفاضل الهندي في كشف اللثام: ج ١ ص ٤٨٦ و ص ٥٦٨ و ج ٢ ص ٣٣ و ٣٤ و ٥٩، والبحراني في الحدائق: ج ١ ص ٢٦، والسيد علي الطباطبائي في الرياض: ج ١ ص ١٣٤ و ١٥٢.
- (٤) منهم: الشيخ الإصفهاني في الفصول الغروية: ص ٣١٣، وصاحب مطالع الأنوار: ج ٥ ص ٢٧٠، راجع خاتمة المستدرک للنوري (رحمه الله) الرحلية ص ٣٣٦ - ٣٦٠ فإنه ذكر القائلين باعتباره والنافين له وحقق المسألة كمال التحقيق، وراجع أيضا عوائد الأيام للتراقي: ص ٧١٧.
- (٥) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ح ٤ و ١ ج ٣ ص ٢٥١ و ٢٥٠.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ح ٤ و ١ ج ٣ ص ٢٥١ و ٢٥٠.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ٧ من أبواب لباس المصلي ح ٨ ج ٣ ص ٢٥٩.
- (٨) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ح ٤ ج ٣ ص ٢٥٨.

- 
- (١) حاشية المدارك: في لباس المصلي ص ٩٥ السطر الأخير (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (٢) الخلاف: كتاب الصلاة مسألة ٢٣٤ ج ١ ص ٤٩٢.
- (٣) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٢.
- (٤) المبسوط: كتاب الصلاة في حكم الثوب والبدن... ج ١ ص ٩٢.
- (٥) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢١٤ س ١٦.
- (٦) حاشية المدارك: في لباس المصلي ص ٩٥ س ١٨ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).

- 
- (١) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٢.
  - (٢) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١١.
  - (٣) وسائل الشيعة: ب ٦٠ من أبواب لباس المصلي ح ٣ ج ٣ ص ٣٣٧.
  - (٤) تقدم في ص ٤٥٨.
  - (٥) مر في ص ٤٨٥.
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ١٨ من أبواب لباس المصلي ح ١ ج ٣ ص ٢٧٧.
  - (٧) وسائل الشيعة: ب ٢٤ من أبواب قواطع الصلاة ح ١ ج ٤ ص ١٢٧٤.
  - (٨) قرب الإسناد: في ما يجب على النساء في الصلاة ص ١٠١.
  - (٩) وسائل الشيعة: ب ١٠١ من أبواب مقدمات النكاح ح ٢ ج ١ ص ١٤ ص ١٣٥.
  - (١٠) وسائل الشيعة: ب ١٠١ من أبواب مقدمات النكاح ح ٢ ج ١ ص ١٤ ص ١٣٥.

- 
- (١) وسائل الشيعة: ب ١٩ من أبواب ما يكتسب به ح ٥ ج ١٢ ص ٩٤.
  - (٢) مكارم الأخلاق: في تشبيك الأسنان... ص ٩٥.
  - (٣) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٩٥.
  - (٤) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في منافيات الصلاة ج ١ ص ١١٥.
  - (٥) المطالب المظفرية: في توابع الصلاة، ص ١٢٠ س ٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٦) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٣٦.
  - (٧) تحرير الأحكام: كتاب الصلاة في الخلل ج ١ ص ٤٩ س ٥.
  - (٨) قواعد الأحكام: كتاب الصلاة في السهو ج ١ ص ٣٠٢.
  - (٩) البيان: في لباس المصلي ص ٥٧.
  - (١٠) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة في الخلل ج ١ ص ١١٤.

- 
- (١) فوائد الشرائع: كتاب الصلاة في الخلل ص ٥٢ س ٢١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٢) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة في الخلل ج ١ ص ٢٨٥ - ٢٨٦.
- (٣) البيان: في لباس المصلي ص ٥٧.
- (٤) مدارك الأحكام: كتاب الصلاة في أحكام الخلل ج ٤ ص ٢١٤.
- (٥) لم نعثر على كتابه.
- (٦) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة في الخلل ج ١ ص ٢٨٦.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب ما يكتسب به ح ١ ج ١٢ ص ٥٩.
- (٨) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٧.
- (٩) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ح ١ ج ٣ ص ٢٥٠.
- (١٠) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ج ٣ ص ٢٥٠.



وهل يفتقر استعمال جلده في غير الصلاة مع التذكية إلى الدبغ؟  
فيه قولان.

-----  
(١) قد مر في التعليقة المرقمة ١٤ .

(٢) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ح ١ ج ٣ ص ٢٥٠ .

(٣) وسائل الشيعة: ب ٤ من أبواب ما يكتسب به ح ١ ج ١٢ ص ٥٩ .

(٤) عبارة التحرير هكذا: وهل يفتقر ما لا يؤكل لحمه مع التذكية إلى الدبغ؟ نص الشيخ وعلم الهدى عليه، إنتهى موضع الحاجة منه ج ١ ص ٢٦ . وظاهر عبارته كما ترى أوفق باختيار الافتقار من عدم الافتقار وذلك لما نبهنا عليه في تعاليتنا مرارا من أن دأب الأصحاب ولا سيما المتقدمين على الشهيد الثاني هو أنهم متى ذكروا قولاً من دون رد منهم عليه كان بمعنى أنهم يرتضون به، فتأمل وتتبع. فمن ذلك يظهر أن نسبة الشارح إلى المصنف من أنه ذكر القولين من دون ترجيح في التحرير ليس على ما ينبغي .

- 
- (١) تذكرة الفقهاء: كتاب الطهارة في الأواني والجلود ج ٢ ص ٢٣٧.
- (٢) ذكرى الشيعة: في المستعمل ج ١ ص ١٣٥.
- (٣) المقتصر: كتاب الطهارة في النجاسات ص ٦٥.
- (٤) غاية المرام: كتاب الصلاة في لباس المصلي ص ١٢ س ١٩ (من كتب مكتبة گوهرشاد برقم ٥٨).
- (٥) قواعد الأحكام: كتاب الصيد والذباحة في المذبوح ج ٢ ص ١٥٤ س ٥.
- (٦) كنز الفوائد: في لباس المصلي ج ١ ص ٩٦ - ٩٧.
- (٧) الدروس الشرعية: كتاب الطهارة في أحكام الآنية درس ٢١ ج ١ ص ١٢٨.
- (٨) غاية المرام: في النجاسات ص ٩ س ١٦ (من كتب مكتبة گوهرشاد برقم ٥٨).
- (٩) مختلف الشيعة: في استعمال جلد الميتة ج ٨ ص ٣٢٥.
- (١٠) الدروس الشرعية: في الذبح وشرائطه درس ٢٠٠ ج ٢ ص ٤١٠.
- (١١) ذكرى الشيعة: في المستعمل ج ١ ص ١٣٥.
- (١٢) مختلف الشيعة: كتاب الصيد في استعمال جلد الميتة ج ٨ ص ٣٢٧.
- (١٣) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥١. ونسبة الشارح إلى كتاب الطهارة لعله من سهو القلم.
- (١٤) النهاية: كتاب الصيد والذباح باب ما يحل من الميتة... ص ٥٨٦.
- (١٥) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه من اللباس ج ١ ص ٨٢.

- (١) الخلاف: كتاب الطهارة في استعمال جلود ما لا يؤكل لحمه مسألة ١١ ج ١ ص ٦٣ - ٦٥.
- (٢) الوسيلة: كتاب المباحات في أحكام الملبوسات ص ٣٦٧.
- (٣) السرائر: كتاب الصيد والذبائح فيما يحل من الميتة وما يحرم ج ٣ ص ١١٤.
- (٤) البيان: كتاب الصلاة في الآنية وأقسامها ص ٤٣.
- (٥) لا يوافق ما حكاه الشارح مع ما في نسختي المختلف من الرحلية والجديدة فإن العبارة فيهما هكذا: وما عداه من السباع وغيرها فإنه لا يجوز استعماله في غير الصلاة مع التذكية والدباغ ومأكول اللحم يجوز الصلاة في جلده مع التذكية، هذا هو المشهور الذي استقر المذهب عليه وقد سلف. المختلف: ج ٨ ص ٣٢٧ والرحلي ص ٦٨٥ س ٣، ونقله عنه في كشف اللثام: ج ٣ ص ٢١٤ كذلك، ولكن الصحيح ما في الشرح، ويؤيده قوله في العبارة المتقدمة: ومأكول اللحم... الخ، فإن ذكر التذكية من غير ذكر الدباغ في المأكول لحمه وذكرهما في السباع غير المأكول قرينة على أن المراد إثبات اشتراط الدباغ لا نفيه، ومما يصرح باشتراطه الدباغ قوله قبل ذلك في ص ٣٢٥: والثاني يجوز استعماله إذا ذكي ودبغ إلا في الصلاة وهي جلود السباع كلها مثل النمر والذئب والفهد والسبع والسمور والسنجاب والأرنب وما أشبه ذلك.
- (٦) ما عثرنا عليه في المقنعة ولا في سائر كتبه الموجودة لدينا.
- (٧) نقله عنهم الفاضل الهندي في كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٤ - ٢١٥.
- (٨) نقله عنهم الفاضل الهندي في كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٤ - ٢١٥.
- (٩) نقله عنهم الفاضل الهندي في كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٤ - ٢١٥.
- (١٠) مجمع الفائدة والبرهان: في الأواني ج ١ ص ٣٧٤. وفيه "الأجود" بدل "الأحوط".
- (١١) إيضاح الفوائد: في أحكام لباس المصلي ج ١ ص ٨٣.
- (١٢) روض الجنان: كتاب الطهارة في الأواني ص ١٧١ س ٢٠.
- (١٣) شرائع الإسلام: كتاب الصلاة في لباس المصلي ج ١ ص ٦٨.
- (١٤) المختصر النافع: في لباس المصلي ص ٢٤.
- (١٥) المعتبر: في الأواني ج ١ ص ٤٦٦.
- (١٦) لم نعثر على هذا الحكم في الإرشاد، فراجع.

- 
- (١) غاية المراد: كتاب الصيد في الذبح ص ١٤٣ س ٦ (مخطوط في مكتبة گوهرشاد برقم ٢٤٩).
  - (٢) التنقيح الرائع: كتاب الطهارة في الأواني ج ١ ص ١٥٧.
  - (٣) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٢.
  - (٤) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣٠ س ١٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٥) روض الجنان: كتاب الطهارة في الأواني ص ١٧١ س ١٩.
  - (٦) مسالك الأفهام: في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٢.
  - (٧) لم نظفر على هذه الفتوى المنقولة في الكفاية بل ولا على بحثها فيها، راجع الكفاية: ص ١٦ و ص ٢٤.
  - (٨) مفاتيح الشرائع: موارد وقوع تذكية الحيوان ج ١ ص ٧٠.
  - (٩) مختلف الشيعة: في الأواني ج ١ ص ٥٠٢.
  - (١٠) منتهى المطلب: في الأواني والجلود ج ٣ ص ٣٦٢.
  - (١١) نهاية الأحكام: كتاب الطهارة في الجلود ج ١ ص ٣٠٠.
  - (١٢) تحرير الأحكام: في الذبابة ج ٢ ص ١٥٩ س ٢٨.
  - (١٣) مجمع الفائدة والبرهان: في الأواني ج ١ ص ٣٧٣.
  - (١٤) إيضاح الفوائد: في لباس المصلي ج ١ ص ٨٣.
  - (١٥) كشف الرموز: كتاب الطهارة في الأواني ج ١ ص ١٢٠.
  - (١٦) المهذب البارع: كتاب الطهارة في الأواني ج ١ ص ٢٦٥.
  - (١٧) كالشرائع: ج ١ ص ٦٨ والمختصر: ص ٢٠. والمنتهى: ج ٣ ص ٣٦٢ والمختلف: ج ١ ص ٥٠٢ والتنقيح: ج ١ ص ١٥٧ وفوائد الشرائع: ص ٣٠ س ١٨ والروض: ص ١٧١ س ٢٠ والمسالك: ج ١ ص ١٦٢.
  - (١٨) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٦٣.
  - (١٩) لم نعثر عليه في كتبه الموجودة بأيدينا.

- 
- (١) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٢ ولكن ضعفه هنا، وكذا في: ج ١ ص ١٨٩.
  - (٢) منتهى المطلب: في الأواني والجلود ج ٣ ص ٣٦٠.
  - (٣) نهاية الأحكام: كتاب الطهارة في الجلود ج ١ ص ٣٠٠.
  - (٤) مفاتيح الشرائع: موارد وقوع تذكية الحيوان ج ١ ص ٧٠.
  - (٥) شرائع الإسلام: في ما تقع عليه الزكاة ج ٣ ص ٢١٠.
  - (٦) لم نعثر على هذا الحكم في الإرشاد، فراجع.
  - (٧) غاية المراد: في الذبح ص ١٤٣ س ٦ (مخطوط في مكتبة گوهرشاد برقم ٢٤٩).
  - (٨) لم نعثر على الحاشية المذكورة ليكن نقل ما حكاه عن السيد والشيخ العلامة في المختلف: ج ١ ص ٥٠٢.
  - (٩) الدروس الشرعية: في الذبح درس ٢٠٠ ج ٢ ص ٤١٠.
  - (١٠) مجمع الفائدة والبرهان: في الأواني ج ١ ص ٣٧٣.
  - (١١) روض الجنان: كتاب الطهارة في الأواني ص ١٧١ س ٢٠.
  - (١٢) منهم: السيد المرتضى في الناصريات: كتاب الطهارة مسألة ١٨ ص ٩٩. والقاضي في المهذب: كتاب الطهارة في أحكام الجلود ج ١ ص ٣١ الحلبي في السرائر: باب ما يحل من الميتة... ج ٣ ص ١١٤.

- 
- (١) المعتبر: كتاب الطهارة في الجلود ج ١ ص ٤٦٦، والشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٨.  
(٢) منتهى المطلب: في الأواني والجلود ج ٣ ص ٣٦٠.  
(٣) وسائل الشيعة: ب ٣٨ من أبواب ما يكتسب به ح ١ ج ١٢ ص ١٢٤.  
(٤) وسائل الشيعة: ب ٤٩ من أبواب النجاسات ح ٢ ج ٢ ص ١٠٧١.  
(٥) وسائل الشيعة: ب ٤٩ من أبواب النجاسات ح ١ ج ٢ ص ١٠٧٠ و ب ٥ من أبواب لباس المصلي ج ٣ ص ٢٥٥.  
(٦) تقدم في ص ٤٣٤ و ٤٣٥ و ٤٤٠.  
(٧) المائدة: ٣.  
(٨) وسائل الشيعة: ب ٢ من أبواب لباس المصلي ج ٣ ص ٢٥١ ح ٢ و ص ٢٥٢ ح ٣.

- 
- (١) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٧.
  - (٢) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ١٥.
  - (٣) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢١٩.
  - (٤) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٠.
  - (٥) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٠.
  - (٦) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٣.
  - (٧) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ١٨ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (٨) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ١٧.
  - (٩) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٣.
  - (١٠) ذخيرة المعاد: فيما يجوز الصلاة فيه ص ٢٢٧ س ١٤.
  - (١١) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٥.
  - (١٢) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨٢.
  - (١٣) منهم المعتبر: ج ٢ ص ٨٧ والتحرير: ج ١ ص ٣٠ س ١٥ وجامع المقاصد: ج ٢ ص ٨٣.
  - (١٤) الخلاف: في لباس المصلي مسألة ٢٤٥ ج ١ ص ٥٠٤.
  - (١٥) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٠.
  - (١٦) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٠.

- (١) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ١٨ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٢) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٧.
- (٣) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٣.
- (٤) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٠.
- (٥) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٥.
- (٦) منهم: العلامة في المنتهى: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢١، والشهيد في البيان: في اللباس ص ٥٧، والكركي في جامعه: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٣، والفاضل الهندي في كشفه: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٥.
- (٧) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ١٧.
- (٨) كالبحراني في الحدائق: في لباس المصلي ج ٧ ص ٩١.
- (٩) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٧.
- (١٠) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢١.
- (١١) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢١.
- (١٢) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٧.
- (١٣) لم نعثر في الفقيه إلا على عدم جواز الصلاة في خصوص التكة، وأما القلنسوة فليس منها فيه ذكر، بل نقل بعد أسطر خبرا عن يونس بن يعقوب عن الصادق (عليه السلام) على جوازها في البرطلة التي هي نوع من القلنسوة. نعم ذكر قبل صفحات خبرا عن الصادق (عليه السلام) ينهى عنها في القلنسوة السوداء. ولكنه غير ما هو المحكي عنه في الشرح، فراجع الفقيه: ج ١ ص ٢٦٤ و ص ٢٦٥ و ص ٢٥١.
- (١٤) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٥.



- (١) مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨١.
- (٢) لم يذكر ذلك في البيان بالخصوص وإنما ذكرهما فيه بالعموم حيث قال: وفيما لا تتم الصلاة فيه من جلد ما لا يؤكل لحمه قول والأقرب المنع وكذا في الحرير، البيان: ص ٥٧ - ٥٨.
- (٣) ما في الموجز هو الاقتصار على التكة ولم يتعرض للقلنسوة. نعم نسب المنع عنهما إليه الصيمري في الشرح، فراجع الموجز: ص ٦٩ وشرحه كشف الالتباس: ص ٩٧ س ٢ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٤) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨٣ - ٨٤.
- (٥) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٩.
- (٦) الاثنا عشرية: في لباس المصلي ص ٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
- (٧) كفاية الأحكام: في لباس المصلي ص ١٦ س ١٤.
- (٨) يدل كلامه عليه بالعموم لا بالصراحة. وراجع مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١١٠.
- (٩) المقنعة: في لباس المصلي ص ١٥٠.
- (١٠) جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى): ج ٣ ص ٢٨.
- (١١) المراسم: في أحكام ما يصلى فيه ص ٦٤.
- (١٢) الوسيلة: في بيان ما يجوز فيه الصلاة ص ٨٨.
- (١٣) غنية النزوع: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٦٦.
- (١٤) المهذب البارع: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٢٦.
- (١٥) كالشهيد في اللمعة: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٢٩، والطباطبائي في رياض المسائل: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٨٥، والبحراني في الحدائق: في لباس المصلي ج ٧ ص ٩٧.
- (١٦) نقله عنه الفاضل الهندي في كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٥.
- (١٧) المهذب البارع: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٢٥.
- (١٨) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ٣ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (١٩) نقله عنه العلامة في المختلف: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٠.

- (١) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ١٥.
- (٢) من لا يحضره الفقيه: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٤ ذيل ح ٨١٣.
- (٣) النهاية: فيما يجوز الصلاة فيه... ص ٩٨.
- (٤) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه... ج ١ ص ٨٤.
- (٥) شرائع الإسلام: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٩.
- (٦) المختصر النافع: في لباس المصلي ص ٢٤.
- (٧) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٩.
- (٨) كشف الرموز: في لباس المصلي ج ١ ص ١٣٩.
- (٩) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٣.
- (١٠) إرشاد الأذهان: فيما يصلى فيه ج ١ ص ٢٤٦.
- (١١) تلخيص المرام (سلسلة الينايع الفقهية): ج ٢٧ ص ٥٥٨.
- (١٢) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤١.
- (١٣) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
- (١٤) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٦.
- (١٥) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): ج ١ ص ١٠١ وفيه " والتكة ونحوها ".
- (١٦) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ١١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (١٧) حاشية الإرشاد للكركي: في لباس المصلي ص ٢٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي، برقم ٧٩).
- (١٨) الروضة البهية: في لباس المصلي ج ١ ص ٥٢٨.
- (١٩) المقاصد العلية: في لباس المصلي ص ٨٣ س ٨ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (٢٠) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ٢٦.

- (١) الناقل عنهما هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: ج ٣ ص ٢١٦.
- (٢) كشف الرموز: في لباس المصلي ج ١ ص ١٣٩.
- (٣) التنقيح الرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٨١.
- (٤) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١١٠.
- (٥) ذخيرة المعاد: فيما يصلى فيه ص ٢٢٧ س ٤٠.
- (٦) الوافي: في لباس المصلي ج ٧ ص ٤٢٥ ذيل ح ٦٢٥٢ - ٥.
- (٧) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٦.
- (٨) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ١٥.
- (٩) المقتصر: في لباس المصلي ص ٧١.
- (١٠) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ٢ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (١١) غاية المرام: كتاب الصلاة ص ١٢ (من كتب مكتبة گوهرشاد برقم ٥٨).
- (١٢) منتقى الجمان: كتاب الصلاة في أحكام الملابس ج ١ ص ٤٧٨.
- (١٣) لم نظفر على هذا المجوز في الكتب التي بأيدينا إلا ما ذكره العلامة في المتن في بحث نجاسة ما لا تتم فيه الصلاة. نعم حكاه الشهيد أيضا في البحث المذكور في الدروس عن بعضهم، راجع الدروس الشرعية: ج ١ ص ١٢٦.
- (١٤) كالشيخ في النهاية: ص ٩٨ والمبسوط: ج ١ ص ٨٤، وابن إدريس في السرائر: ج ١ ص ٢٦٩، والمحقق في المعتبر: ج ٢ ص ٨٩، والمحقق الكركي في فوائد الشرائع: ص ٣١ س ١١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤) والشهيد في الدروس: ج ١ ص ١٥٠.
- (١٥) منهم: العلامة في الإرشاد: ج ١ ص ٢٤٦، والشهيد في غاية المرام: ص ١٢٢.
- (١٦) كالحلبي في الكافي: ص ١٤٠، والعلامة في تلخيص المرام (سلسلة الينابيع الفقهية): ج ٢٧ ص ٥٥٨، والشهيد الثاني في الروضة: ج ١ ص ٥٢٨.

- 
- (١) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ٢٥.
- (٢) الناقل هو الفاضل الهندي في كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٦.
- (٣) شرائع الإسلام: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٩.
- (٤) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ١٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٥) حاشية الإرشاد: في لباس المصلي ص ٢٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
- (٦) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ١٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٧) حاشية المدارك: في لباس المصلي ص ٩٧ س ١٤ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (٨) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب لباس المصلي ح ١ ج ٣ ص ٢٧٢.
- (٩) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب لباس المصلي ج ٣ ص ٢٦٦.
- (١٠) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب لباس المصلي ح ٤ ج ٣ ص ٢٧٣.

- (١) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٩.
- (٢) التنقيح الرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٨٠.
- (٣) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ٢٨.
- (٤) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٩.
- (٥) كالسبزواري في الذخيرة: ص ٢٢٨ س ١، والبحراني في الحدائق: ج ٧ ص ٩٧، والسيد الطباطبائي في الرياض: ج ٣ ص ١٨٥.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب لباس المصلي ح ١ و ٢ و ٧ ج ٣ ص ٢٦٦ - ٢٦٨.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب لباس المصلي ح ١ و ٢ و ٧ ج ٣ ص ٢٦٦ - ٢٦٨.
- (٨) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب لباس المصلي ح ١ و ٢ و ٧ ج ٣ ص ٢٦٦ - ٢٦٨.
- (٩) وسائل الشيعة: ب ١٢ من أبواب لباس المصلي ج ٣ ص ٢٦٩.
- (١٠) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب لباس المصلي ح ٥ و ٦ ج ٣ ص ٢٧٦.
- (١١) مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٨.
- (١٢) لم نعثر في كتب الشهيد على مثل هذه العبارة. نعم ذكرها بمضمونها في الذكرى: بحث الساتر ج ٣ ص ٤٤ حيث قال: الثالثة إنما يحرم الحرير المحض أما الممتزج بغيره فلا لما سبق، ولا فرق بين كون الحرير أكثر أو أقل ولو كان الخليط عشرا، قاله المحقق لما روه عن ابن عباس أن النبي (صلى الله عليه وآله) إنما نهى عن الثوب من الحرير المصمت ولأصالة الحل إلا مع صدق الثوب من الحرير، إنتهى موضع الحاجة منه.
- (١٣) لم نعثر على هذا القول عن بعض متأخري المتأخرين الذين هم اصطلاحا من المحقق إلى ما بعده إلا في مصابيح الظلام للبهبهاني: ج ٢ ص ٨٢ س ٢٢.

- 
- (١) لم نجد مغرب اللغة وليس بأيدينا إلا أن المحكي في الشرح موجود في النهاية الأثرية:  
ج ٢ ص ٩٧ وأقرب الموارد: ج ١ ص ٣١٦. ونقله عنه في الوافي: ج ٧ ص ٤٢٣.
  - (٢) عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٣٠ ح ٧٤، ومستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٢١٨ ح ١ و ٦.
  - (٣) تقدم في ص ٤٨٥.
  - (٤) المغني لابن قدامة: ج ١ ص ٦٢٦.
  - (٥) المجموع: ج ٤ ص ٤٤٩.
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب لباس المصلي ح ٢ ج ٣ ص ٢٧٣.
  - (٧) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٩.
  - (٨) نقله البهائي عن بعض مشايخه المعاصرين، راجع الحبل المتين: ص ١٨٣.
  - (٩) كما في جامع الرواة للأردبيلي: ج ١ ص ٧٤.

## ويجوز الممتزج

- (١) الخلاف: في لباس المصلي مسألة ٢٤٦ ج ١ ص ٥٠٥.
- (٢) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٦.
- (٣) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٣.
- (٤) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٦.
- (٥) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١١٠.
- (٦) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٠.
- (٧) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٤.
- (٨) غنية النزوع: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٦٦.
- (٩) إرشاد الأذهان: فيما يصلى فيه ج ١ ص ٢٤٦.
- (١٠) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ١٨.
- (١١) البيان: في لباس المصلي ص ٥٨.
- (١٢) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
- (١٣) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٤.

- 
- (١) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في لباس المصلي ص ٦٩.
  - (٢) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): ج ١ ص ١٠١.
  - (٣) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ١٣.
  - (٤) الروضة البهية: كتاب الصلاة في ستر العورة ج ١ ص ٥٢٨.
  - (٥) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٥.
  - (٦) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٣.
  - (٧) الوسيلة: في ما يجوز فيه الصلاة ص ٨٧.
  - (٨) شرائع الإسلام: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٩.
  - (٩) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٠.
  - (١٠) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٤.
  - (١١) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٦.
  - (١٢) ككشف الثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٦، ورياض المسائل: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٧.
  - (١٣) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٦.
  - (١٤) المقنعة: في لباس المصلي ص ١٥٠.
  - (١٥) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه ج ١ ص ٨٢.
  - (١٦) النهاية: فيما يجوز الصلاة فيه ص ٩٦.
  - (١٧) الخلاف: في لباس المصلي مسألة ٢٤٦ ج ١ ص ٥٠٥.
  - (١٨) المراسم: فيما يصلى فيه ص ٦٣.



## كالسداء أو اللحمة وإن كان أكثر،

- (١) نقله عنهم الفاضل الهندي في كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٧.
- (٢) كالشهيد الثاني في المقاصد العلية: في ستر العورة ص ٨٢ س ٢٠ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (٣) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ١١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٤) المطالب المظفرية: في ستر العورة ص ٦٩ س ١٩ و ص ٧٠ س ٢١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٥) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب لباس المصلي ح ٤ و ٥ و ٨ ج ٣ ص ٢٧١ و ٢٧٢.
- (٦) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب لباس المصلي ح ٤ و ٥ و ٨ ج ٣ ص ٢٧١ و ٢٧٢.
- (٧) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب لباس المصلي ح ٤ و ٥ و ٨ ج ٣ ص ٢٧١ و ٢٧٢.
- (٨) الخلاف: في لباس المصلي مسألة ٢٤٦ ج ١ ص ٥٠٥.
- (٩) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٦.
- (١٠) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٣.
- (١١) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٨.
- (١٢) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٠.
- (١٣) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٤.

- 
- (١) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٦.
  - (٢) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٠.
  - (٣) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٤.
  - (٤) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ١٩.
  - (٥) نهاية الأحكام: في ستر العورة ج ١ ص ٣٧٧.
  - (٦) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
  - (٧) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٤.
  - (٨) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٣.
  - (٩) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في ستر العورة ج ١ ص ١٠١.
  - (١٠) المطالب المظفرية: في ستر العورة ص ٧٠ س ٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦) والشرح الآخر لا يوجد لدينا.
  - (١١) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ١٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (١٢) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ١٤.
  - (١٣) الروضة البهية: كتاب الصلاة في ستر العورة ج ١ ص ٥٢٨.
  - (١٤) المقاصد العلية: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٨٢ س ٢١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
  - (١٥) مسالك الأفهام: في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٤.
  - (١٦) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٥.
  - (١٧) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١١٠.
  - (١٨) كالبحراني في الحدائق الناضرة: في لباس المصلي ج ٧ ص ٩٣، والفاضل الهندي في كشفه: ج ١ ص ٢١٨.

- 
- (١) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٣.
  - (٢) المغني لابن قدامة: ج ١ ص ٦٣٨.
  - (٣) نقله المحقق في المعتمر: ج ٢ ص ٩٠، وراجع المجموع: ج ٤ ص ٤٣٨.
  - (٤) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٤.
  - (٥) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ١٤.
  - (٦) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ٣ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (٧) المبسوط: فيها يجوز الصلاة فيه... ج ١ ص ٨٢.
  - (٨) المعتمر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩١.
  - (٩) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٨.
  - (١٠) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٤.
  - (١١) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٧.
  - (١٢) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (١٣) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ١٤.
  - (١٤) مسالك الأفهام: كتاب الصلاة في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٤.
  - (١٥) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٥.
  - (١٦) من لا يحضره الفقيه: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٣ ذيل ح ٨١١.
  - (١٧) المعتمر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩١.
  - (١٨) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٨.

- (١) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٥.
- (٢) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
- (٣) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٦.
- (٤) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٥) الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): ج ١ ص ١٠١.
- (٦) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ١٥.
- (٧) مسالك الأفهام: في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٤.
- (٨) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩١.
- (٩) كما في منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٥، والتذكرة: ج ٢ ص ٤٧٥.
- (١٠) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١١٠.
- (١١) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٥.
- (١٢) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٥ و ١٧٦.
- (١٣) روضة المتقين: باب ما يصلّى فيه... ج ٢ ص ١٦٠.
- (١٤) وسائل الشيعة: ب ٥ من أبواب لباس المصلي ح ٢ ج ٣ ص ٢٥٦.
- (١٥) وسائل الشيعة: ب ٤٧ من أبواب لباس المصلي ح ١ و ٣ ج ٣ ص ٣٢٣.
- (١٦) وسائل الشيعة: ب ٤٧ من أبواب لباس المصلي ح ١ و ٣ ج ٣ ص ٣٢٣.
- (١٧) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب لباس المصلي ح ٦ ج ٣ ص ٢٧٢ وفيه " يوسف بن إبراهيم " وفي الفقيه: ج ١ ص ٢٦٤ ح ٨١٢ عن يوسف بن محمد بن إبراهيم، وكلاهما صحيحان، إلا أن الأصح هو الثاني وذلك لحذف الرواة الواسطة في الاسناد كثيرا.
- (١٨) وسائل الشيعة: ب ٤٧ من أبواب لباس المصلي ح ٤ ج ٣ ص ٣٢٣.
- (١٩) وسائل الشيعة: ب ١٤ من أبواب لباس المصلي ح ١ و ٣ و ٤ ج ٣ ص ٢٧٢ - ٢٧٣.

- 
- (١) من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٦٣ ذيل ح ٨١١.
- (٢) منهم: الكاشاني في مفاتيحه: ج ١ ص ١١٠، والمجلسي الأول في روضته: ج ٢ ص ١٦٠، والبحراني في حدائقه: ج ٧ ص ٩٣.
- (٣) تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٦٤ ذيل ح ١، ويظهر أيضا من العلامة في المنتهى: ج ٤ ص ٢٢٦ فراجع.
- (٤) والصحيح المذكور هكذا: عن الريان بن الصلت قال: سألت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) عن لبس الفراء والسمور والسنجاب والحواصل وما أشبهها والمناطق والكيمخت والمحشو بالقز والخفاف من أصناف الجلود، فقال: لا بأس بهذا كله إلا بالثعالب. الوسائل: ج ٣ ص ٢٥٦ ح ٢. وإشارة الخبر إلى التقية من حيث النهي عن جلود السباع في غيره من الأخبار، فتجوزها في هذا الخبر يدل على التقية ولكن في هذا الحمل كلام يوكل إلى مقام تحقيق المسألة.
- (٥) المقنعة: فيما تجوز الصلاة فيه... ص ١٥٠.
- (٦) النهاية: فيما يجوز الصلاة فيه... ص ٩٦.
- (٧) المبسوط: كتاب الصلاة فيما يجوز الصلاة فيه... ج ١ ص ٨٢.
- (٨) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٣.
- (٩) كالمعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٠.

- 
- (١) نقله عنه العلامة في مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٢.
  - (٢) مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٢.
  - (٣) كالشهيد في الذكرى: في الساتر ج ٣ ص ٤١، والبحراني في حدائقه: ج ٧ ص ٩٨ - ٩٩.
  - (٤) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب لباس المصلي ح ٨ ج ٣ ص ٢٦٨.
  - (٥) تقدم في ص ١٥٢ برقم ٣٨.
  - (٦) مر سابقا برقم ١٠.
  - (٧) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب لباس المصلي ح ١ ج ٣ ص ٢٧٥، ورواه في الوسائل: أبي داود بن يوسف بن إبراهيم، والظاهر أن الصحيح هو أبو داود يوسف بن إبراهيم أو يوسف بن محمد بن إبراهيم كما في الفقيه وعن التهذيب وإن كان الأولى هو الأول لا أبو داود بن يوسف بن إبراهيم كما في الوسائل عن الكافي وذلك لأنه لم يعرف في الرجال من يروى عنه بهذا أو بيوسف بن محمد بن إبراهيم. مضافا إلى أن العيص الذي روى عنه صفوان إنما روى عن يوسف بن إبراهيم لا عن أبي داود بن يوسف ولا عن يوسف بن محمد بن إبراهيم، فراجع كتب الأخبار والرجال.
  - (٨) الصحاح: ج ٥ ص ١٩٩٠ مادة "علم".
  - (٩) القاموس المحيط: ج ٤ ص ١٥٣ مادة "علم" و ص ١٢٠ مادة "رسم" و ص ١٢١ مادة "رقم".

## وللنساء مطلقا

- (١) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٩.
- (٢) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٤.
- (٣) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ١٦.
- (٤) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٤.
- (٥) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧١.
- (٦) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٢.
- (٧) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
- (٨) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ٢٠ (مخطوط مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٩) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٨ س ١٠.
- (١٠) حاشية المدارك: في لباس المصلي ص ٩٧ س ١١ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (١١) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٤.
- (١٢) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٨ س ١٣.
- (١٣) المهذب البارع: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٢٣.
- (١٤) المقتصر: في لباس المصلي ص ٧٣.
- (١٥) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٩.

- 
- (١) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٤.
- (٢) كشف الرموز: في لباس المصلي ج ١ ص ١٣٨.
- (٣) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٣.
- (٤) التنقيح الرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١٨٠.
- (٥) كشف الالتباس: في لباس المصلي س ٢٢ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٦) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢١٩.
- (٧) حاشية المدارك: في لباس المصلي ص ٩٧ س ١٠ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ١٤٧٩٩).
- (٨) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٧٠ س ١٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٩) ذخيرة المعاد: فيما يصلى فيه ص ٢٢٨ س ١٨.
- (١٠) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٦.
- (١١) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٤.
- (١٢) من لا يحضره الفقيه: في لباس المصلي ذيل ح ٨١١ ج ١ ص ٢٦٣.
- (١٣) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨٤.
- (١٤) ظاهر العبارة أن صاحب الحبل المتين استوجه المنع المطلق وهو كما قال حيث إنه استشهد للمنع بخبري محمد بن عبد الجبار و زرارة وبين وجه دلالتهما عليه، إلا أنه بعد نقل جواب العلامة (رحمه الله) عن ذلك قال: والأولى اجتناب النساء للحرير حال الصلاة، إنتهى. وهذا ظاهر في أنه لم يكن يختار ما استوجهه قبل ذلك، فراجع الحبل المتين: ص ١٨٥. اللهم إلا أن نرجع الضمير في استوجهه الواقع في الشرح إلى ما في المجمع فحينئذ لا تهافت في الكلام، فتدبر حتى تعرف.
- (١٥) كشف الرموز: في لباس المصلي ج ١ ص ١٣٨.
- (١٦) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٤.



- 
- (١) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٧.
  - (٢) كفاية الأحكام: في لباس المصلي ص ١٦ س ١٥.
  - (٣) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١١٠.
  - (٤) المراسم: كتاب الصلاة فيما يصلى فيه ص ٦٤.
  - (٥) غنية النزوع: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٦٦.
  - (٦) الوسيلة: ما يجوز فيه الصلاة ص ٨٧.
  - (٧) المبسوط: فيما يجوز الصلاة فيه ج ١ ص ٨٣.
  - (٨) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٦٣.
  - (٩) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب لباس المصلي ح ٣ ج ٣ ص ٢٧٥.
  - (١٠) وسائل الشيعة: ب ٣٣ من أبواب الإحرام ح ١٠ ج ٩ ص ٤٣.
  - (١١) ظاهر عبارة الشارح (رحمه الله) أن هنا خبرين لزراعة أحدهما الصحيح والآخر غير صحيح وهو المعبر عنه بقوله " وخبره أيضا ". ولكننا لم نعثر له في كتب الأخبار إلا على خبر واحد رواه في التهذيب بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن علي بن مهزيار عن فضالة بن أيوب عن موسى بن بكير عن زرارة يشتمل على كلا القطعتين المرويتين في المقام، فراجع وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب لباس المصلي ح ٥ ج ٣ ص ٢٧١.
  - (١٢) تقدم أنفا تحت رقم ١١.

- 
- (١) الخصال: ج ٢ ص ٥٨٨ ح ١٢ ب السبعين وما فوقه.  
(٢) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب لباس المصلي ح ٨ ج ٣ ص ٢٧٢.  
(٣) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب لباس المصلي ح ٢ ج ٣ ص ٢٦٧.  
(٤) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب لباس المصلي ح ٨ ج ٣ ص ٢٦٨.  
(٥) منهم: الشهيد في ذكراه: في الساتر ج ٣ ص ٤٣، والمحقق الكركي في جامعه: ج ٢ ص ٨٤،  
والسيد العاملي في مداركه: ج ٣ ص ١٧٦.  
(٦) لا يوجد لدينا كتابه.  
(٧) مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٩.  
(٨) كالمدارك: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٧.

## وللمحارب والمضطر

- (١) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٨.
- (٢) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٥ و ٤٦.
- (٣) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ٤ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٤) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ١٩.
- (٥) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٤.
- (٦) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧١.
- (٧) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٢.
- (٨) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٥.
- (٩) المراسم: فيما يصلى فيه ص ٦٤.
- (١٠) المهذب البارع: كتاب المواريث في الحبوّة ج ٤ ص ٣٧٩.

- 
- (١) منهم: السيد العاملي في مداركه: ج ٣ ص ١٧٤، والفاضل الهندي في كشفه: ج ٣ ص ٢١٩ - ٢٢٠، والبحراني في حدائقه: ج ٧ ص ٩١، والشهيد الثاني في روضه: ٢٠٧ س ١٩.
  - (٢) منهم المحقق الكاشاني في المفاتيح: ج ١ ص ١١٠ مفتاح ١٢٥.
  - (٣) الميسوط: في صلاة الخوف ج ١ ص ١٦٨.
  - (٤) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٨.
  - (٥) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٣.
  - (٦) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٥.
  - (٧) كالشهيد في الذكرى: في الساتر ج ٣ ص ٤٦، وروض الجنان: ص ٢٠٧ س ٢٠، والسيد العاملي في المدارك: ج ٣ ص ١٧٤، والفاضل الهندي في كشفه: ج ٣ ص ٢٢٠.
  - (٨) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٧٠ س ٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٩) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٢.
  - (١٠) ذكرى الشيعة: في لباس المصلي ص ١٤٥ س ٣٢، وروض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٧ س ١٩.
  - (١١) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٥.
  - (١٢) منهم: الصيمري في كشف الالتباس: ص ٩٧ س ٧ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣) والفاضل الهندي في كشفه: ج ٣ ص ٢٢٠.

- 
- (١) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٩.
  - (٢) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٩.
  - (٣) معارج الأصول: الفصل الثاني في القياس ص ١٨٣.
  - (٤) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٧.
  - (٥) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٥٨.
  - (٦) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٨٩.
  - (٧) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٠.
  - (٨) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ص ٣٢ س ١٢.
  - (٩) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
  - (١٠) البيان: في لباس المصلي ص ٥٨.
  - (١١) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في لباس المصلي ص ٦٩.
  - (١٢) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ٨ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
  - (١٣) الرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): ج ١ ص ١٠١.
  - (١٤) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٧٠ س ١٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (١٥) كالمدارك: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٨.

## وللنساء مطلقا والركوب عليه والافتراش له

- (١) منهم: الشهيد في الذكرى: في الساتر ج ٣ ص ٤٧، والأسترآبادي في المطالب المظفرية: ص ٧٠، والبحراني في حدائقه: ج ٧ ص ١٠٠.
- (٢) المغني لابن قدامة: ج ١ ص ٦٢٧ في تفصيل أحكام اللباس.
- (٣) المغني لابن قدامة: ج ١ ص ٦٢٧ في تفصيل أحكام اللباس.
- (٤) المغني لابن قدامة: فروع في ستر العورة ج ١ ص ٦٣٢، المجموع: في ستر العورة ج ٣ ص ١٨٠.
- (٥) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ١٣ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٦) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨٥.
- (٧) المهذب البارع: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٢٧.
- (٨) المقتصر: في لباس المصلي ص ٧٢.
- (٩) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٧٩.
- (١٠) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٢.
- (١١) الوسيلة: كتاب المباحات في أحكام الملابس ص ٣٦٧.

- 
- (١) نقله عنه الفاضل الهندي في كشفه: ج ٣ ص ٢٢١.
  - (٢) مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٢.
  - (٣) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٩.
  - (٤) المختصر النافع: في لباس المصلي ص ٢٤.
  - (٥) المجموع: باب ما يكره لبسه وما لا يكره ج ٤ ص ٤٣٥.
  - (٦) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٨٠.
  - (٧) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلّى فيه ج ٢ ص ٨٥.
  - (٨) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٨ س ٤.
  - (٩) مسالك الأفهام: في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٤.
  - (١٠) لم نعثر على مذهب المولى المذكور في روضته ولم نجد من كتبه الفقهية غيرها، إلا أنه ذكر خبراً في الروضة: ج ٧ ص ٦٥٠ يدل على جواز الافتراض بالحرير ليكنه غير ما نسب إليه الشارح، فراجع.
  - (١١) مسالك الأفهام: في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٤.
  - (١٢) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٨٠.
  - (١٣) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٥.
  - (١٤) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ١٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (١٥) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٧٠ س ١٨ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).

## والكف به.

- (١) وسائل الشيعة: ب ١٥ من أبواب لباس المصلي ح ١ ج ٣ ص ٢٧٤.
- (٢) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨٥.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ١٥ من أبواب لباس المصلي ح ٢ ج ٣ ص ٢٧٤.
- (٤) المبسوط: في صلاة الخوف ج ١ ص ١٦٨.
- (٥) المعتمد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٠.
- (٦) المهذب البارع: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٢٧.
- (٧) سنن أبي داود: كتاب اللباس ج ٤ ص ٥٠ ح ٤٠٥٧، وسنن الترمذي: ج ٤ ص ٢١٧ ح ١٧٢٠.
- (٨) وسائل الشيعة: ب ١٦ من أبواب لباس المصلي ج ٣ ص ٢٧٥.
- (٩) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٢.



- 
- (١) المهذب: فيما يجوز الصلاة فيه... ج ١ ص ٧٥.
  - (٢) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٧.
  - (٣) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٨٠.
  - (٤) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١١٠.
  - (٥) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨٥.
  - (٦) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨٥.
  - (٧) المبسوط: في صلاة الخوف ج ١ ص ١٦٨.
  - (٨) النهاية: فيما يجوز الصلاة فيه... ص ٩٦.
  - (٩) الوسيلة: فيما يجوز فيه الصلاة ص ٨٧.
  - (١٠) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٠، وشرائع الإسلام: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٩، والمختصر النافع: في لباس المصلي ص ٢٤.
  - (١١) النهاية: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٧، والمنتهى: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٧، والتذكرة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٤، والتحريم: في لباس المصلي ص ٣٠ س ١٩، والإرشاد: فيما يصلى فيه ج ١ ص ٢٤٦.
  - (١٢) الذكرى: في الساتر ج ٣ ص ٤١، والروض: في لباس المصلي ص ٢٠٨ س ٥، والروضة: في ستر العورة ج ١ ص ٥٢٨، والدروس: في لباس المصلي ج ١ ص ١٥٠، والبيان: في اللباس ص ٥٨.
  - (١٣) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٦، والرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي): في ستر العورة ج ١ ص ١٠١، وفوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ١٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
  - (١٤) الموجود من كتب تلميذه المطالب المظفرية: ص ٧٠ س ٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (١٥) نقله عنه السيد العاملي في مداركه: ج ٣ ص ١٨١، والفاضل الهندي في كشفه: ج ٣ ص ٢٢٣.

- (١) لم نجد النقل المذكور عن المرتضى إلا في الرياض: ج ٣ ص ١٨٨ والمدارك الرحلي القديمة، وأما الجديدة فليس بموجود فيه، فراجع المدارك القديمة: ص ١٤٨ س ١٩.
- (٢) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨٥ - ٨٦.
- (٣) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٢٣.
- (٤) نقله عنه العلامة في المختلف: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٢.
- (٥) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٨١.
- (٦) كفاية الأحكام: في لباس المصلي ص ١٦ س ١٥.
- (٧) مفاتيح الشرائع: في لباس المصلي ج ١ ص ١١٠.
- (٨) النهاية: فيما يجوز الصلاة فيه... ص ٩٦.
- (٩) المبسوط: في صلاة الخوف ج ١ ص ١٦٨.
- (١٠) الوسيلة: فيما يجوز الصلاة فيه ص ٨٧.
- (١١) شرائع الإسلام: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٩.
- (١٢) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٠.
- (١٣) المختصر النافع: في لباس المصلي ص ٢٤.
- (١٤) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ص ٣٠ س ١٩.
- (١٥) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٤.
- (١٦) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٧.
- (١٧) إرشاد الأذهان: فيما يصلى فيه ج ١ ص ٢٤٦.
- (١٨) مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٧.
- (١٩) نهاية الأحكام: كتاب الصلاة في ستر العورة ج ١ ص ٣٧٧.
- (٢٠) الدروس الشرعية: كتاب الصلاة في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥٠.
- (٢١) البيان: في لباس المصلي ص ٥٨.
- (٢٢) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤١.

- (١) الصحاح: ج ٤ ص ١٤٢٢ مادة " كفف " .
- (٢) لم يحده المحقق الكركي بالأربع في عبارته بل أطلق الجواز بالكف به من غير ذكر الأربع أو الثلاث، وإنما استدل على الإطلاق المذكور بخبر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه نهى عن الحرير إلا موضع إصبعين أو ثلاث أو أربع ثم بخبر المدائني عن الصادق (عليه السلام) أنه كان يكره أن يلبس القميص المكفوف بالديباج، إنتهى. نعم ذيل كلامه يشعر بذلك حيث قال: والظاهر أن المراد بالأصابع المضمومة اقتصارا في المستثنى من أصل التحريم على المتيقن واستصحابا لما كان، فراجع جامع المقاصد: ج ٢ ص ٨٦.
- (٣) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ١٦ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).
- (٤) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٧٠ س ٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٥) الروضة البهية: كتاب الصلاة في ستر العورة ج ١ ص ٥٢٨.
- (٦) مسالك الأفهام: في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٤.
- (٧) المقاصد العلية: في ستر العورة ص ٨٣ س ٧ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (٨) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٨٠.
- (٩) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨٥.
- (١٠) الاثنا عشرية: في لباس المصلي ص ٣ س ٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
- (١١) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٨ س ٩.

- 
- (١) الاثنا عشرية: في لباس المصلي ص ٣ س ٥ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٥١١٢).
  - (٢) العبارة المذكورة في كشف اللثام ليس بصريح في التوقف ولا بظاهر فيه بل يستشعر منها الميل إلى التحديد فإنه بعد أن أشار إلى المروي عن العامة وخبر المدائني قال: وهو قد يشعر بالتحديد، إنتهى. راجع كشف اللثام: ج ٣ ص ٢٢٣.
  - (٣) منهم: المحقق في المعتبر: ج ٢ ص ٩٠، والعلامة في النهاية: ج ١ ص ٣٧٧، والشهيد الثاني في الروض: ٢٠٨ س ٤.
  - (٤) الوسيلة: كتاب المباحات في الملبوسات ص ٣٦٧، ونحوه في جامع المقاصد: ج ٢ ص ٨٦.
  - (٥) حاشية الإرشاد: في لباس المصلي ص ٢٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
  - (٦) وسائل الشيعة: ب ١١ من أبواب لباس المصلي ح ٩ ج ٣ ص ٢٦٨.
  - (٧) كالأردبيلي في المجمع: ج ٢ ص ٨٦، والسيد العاملي في المدارك: ج ٣ ص ١٨٠، والفاضل الهندي في كشفه: ج ٣ ص ٢٢٢ وانظر تنقيح المقال: ج ١ ص ٢٠٩.
  - (٨) تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٠٨ ح ٢٣ وذيل ح ٢٤.
  - (٩) نقله عن الوجيزة المامقاني في تنقيح المقال: ج ٣ ص ٢٠٧.

- 
- (١) رجال النجاشي: ص ١٣٠ الرقم ٣٣٥.
  - (٢) تعليقات على منهج المقال: ص ٨١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٨٢٩٣٢).
  - (٣) تنقيح المقال: ج ٣ ص ٢٧٠.
  - (٤) تنقيح المقال: ج ٣ ص ٢٧٠.
  - (٥) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤١.
  - (٦) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٦.
  - (٧) وسائل الشيعة: ب ١٣ من أبواب لباس المصلي ح ٦ ج ٣ ص ٢٧٢.
  - (٨) الكافي: ج ٦ ص ٤٥١ ح ٥، والتهذيب: ج ٢ ص ٢٠٨ ح ٢٥، ومن لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٦٤ ح ٨١٢.
  - (٩) مصابيح الأحكام: في لباس المصلي ص ٦٧ س ١٠ وما عثرنا عليه في رجاله.

ويشترط في الثوب أمران: الملك أو حكمه، فلو صلى في  
المغصوب عالما بطلت صلاته

- 
- (١) منهم: الشهيدان في الذكرى: في الساتر ج ٣ ص ٤٢ والروض: ص ٢٠٨ س ٨، والفاضل  
الهندي في كشفه: ج ٣ ص ٢٢٢.
- (٢) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٩.
- (٣) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ٢٠.
- (٤) الناصريات: كتاب الصلاة مسألة ٨١ ص ٢٠٥.
- (٥) غنية النزوع: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٦٦.

ونهاية الأحكام (١) والتذكرة (٢) والذكرى (٣) وكشف الالتباس (٤) " ونسبه في " المنتهى (٥) " إلى علمائنا. وفي " المعبر (٦) " إلى الثلاثة وأتباعهم. وفي " جامع المقاصد (٧) والعزية وإرشاد الجعفرية (٨) وروض الجنان (٩) " الإجماع إذا كان ساترا. وفي " الكافي (١٠) " عن الفضل بن شاذان ما يحتمل ذهابه إلى صحة الصلاة وقد ذكر ذلك في جواب شبهة اشتهرت بين المخالفين سأل بها عمر بن شهاب حمدان القلانسي، واختلفوا فيما إذا كان غير ساتر، ففي " نهاية الأحكام (١١) والتحرير (١٢) والتذكرة (١٣) والبيان (١٤) والدروس (١٥) والموجز الحاوي (١٦) وفوائد الشرائع (١٧) والجعفرية (١٨) والعزية ومجمع البرهان (١٩) " بطلانها فيه أيضا ونسبه في " المدارك (٢٠) " إلى المصنف ومن تأخر عنه.

- 
- (١) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٨.  
(٢) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٦.  
(٣) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٨.  
(٤) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ١٦ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).  
(٥) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٩.  
(٦) المعبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٢.  
(٧) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٧.  
(٨) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٧٠ (مخطوط مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).  
(٩) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٤ س ١٩.  
(١٠) الكافي: في الفرق بين من طلق على غير السنة... ج ٦ ص ٩٤.  
(١١) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٨.  
(١٢) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ٢١.  
(١٣) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٧.  
(١٤) البيان: في لباس المصلي ص ٥٨.  
(١٥) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥١.  
(١٦) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): ص ٦٩.  
(١٧) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).  
(١٨) الرسالة الجعفرية: (رسائل المحقق الكركي): ج ١ ص ١٠٢.  
(١٩) مجمع الفائدة والبرهان: في لباس المصلي ج ٢ ص ٧٨.  
(٢٠) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٨١.

(۵۲۹)



- 
- (١) المقاصد العلية: في ستر العورة ص ٨٢ س ١٥ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (٢) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٤ س ٢٠.
- (٣) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٣٠.
- (٤) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٢ وفيه "خاتم مغصوب " بدل " ذهب " .
- (٥) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٨٢.
- (٦) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٩.
- (٧) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٧.
- (٨) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٧١ س ٢١ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٩) المقاصد العلية: المقدمة الثالثة في ستر العورة ص ٨٢ س ١٧ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (١٠) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٤ س ٣٠.
- (١١) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٢٥.
- (١٢) إيضاح القواعد: كتاب الصلاة في ستر العورة ج ١ ص ٨٥.
- (١٣) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩١.

- 
- (١) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩١.
  - (٢) الناصريات: كتاب الصلاة مسألة ٨١ ص ٢٠٨.
  - (٣) الخلاف: في لباس المصلي مسألة ٢٥٣ ج ١ ص ٥١٠.
  - (٤) كالفاضل الهندي في كشفه: ج ١ ص ٢٢٣.
  - (٥) المعتبر: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٢.
  - (٦) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٢٩.
  - (٧) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٦.
  - (٨) تقدم في ص ١٥٧ برقم ١٧ و ٣٥.
  - (٩) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٨.

- 
- (١) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٩.
- (٢) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٧١ س ٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٣) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٤ س ٢٠.
- (٤) المقاصد العلية: في ستر العورة ص ٨٢ س ١٥ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (٥) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٨١.

- 
- (١) إيضاح القواعد: كتاب الصلاة في ستر العورة ج ١ ص ٨٥.
- (٢) مجمع الفائدة والبرهان: في ما يصلى فيه ج ٢ ص ٧٩.

- 
- (١) مجمع الفائدة والبرهان: في ما يصلى فيه ج ٢ ص ٨٠.
- (٢) مجمع الفائدة والبرهان: في التيمم ج ١ ص ٢١٨.

-----  
(١) مجمع الفائدة والبرهان: تطهير المساجد ج ١ ص ٣٢٥ - ٣٢٧.

## وإن جهل الحكم،

- (١) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٧.
- (٢) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٩.
- (٣) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥١.
- (٤) كشف الالتباس: في لباس المصلي ص ٩٧ س ٢٠ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٥) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٧.
- (٦) المطالب المظفرية: في لباس المصلي ص ٧١ س ١٩ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
- (٧) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٥ س ٣.
- (٨) المقاصد العلية: في ستر العورة ص ٨٢ س ١٣ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (٩) مجمع الفائدة والبرهان: فيما يصلى فيه ج ٢ ص ٨٠.
- (١٠) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٣٠.
- (١١) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ٢٢.
- (١٢) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٨.
- (١٣) مدارك الأحكام: في لباس المصلي ج ٣ ص ١٨٢.

## والأقوى إلحاق الناسي

- (١) الموجود في البيان: في لباس المصلي ص ٥٨. هو قوله: " لو نسي أو جهل فالأقرب أنه يعذر " مع أن المصرح في الكتب المذكورة بعد البيان: أنه لا يعذر، فراجع الكتب الآتية الثلاث، ويحتمل التصحيف في كلام البيان أو سقوط حرف " لا " في الاستنساخ أو الطبع، فراجع وتأمل.
- ويحتمل أن يكون المراد في الشرح هو نسبة قياس الناسي بالجاهل كائنا ما كان حكم الجاهل عند المجتهد لا خصوص عدم المعذورية، ويؤيده ما حكاه عنه في كشف اللثام: ج ٣ ص ٢٢٦.
- (٢) كشف الالتباس: كتاب الصلاة في لباس المصلي ص ٩٧ س ٢١ (مخطوط في مكتبة ملك برقم ٢٧٣٣).
- (٣) المقاصد العلية: كتاب الصلاة في ستر العورة ص ٨٢ س ١٨ (مخطوط في المكتبة الرضوية برقم ٨٩٣٧).
- (٤) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٥ س ٤ و ٦.
- (٥) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٣٠.
- (٦) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٨.
- (٧) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٧.
- (٨) إيضاح الفوائد: في لباس المصلي ج ١ ص ٨٤.
- (٩) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): كتاب الصلاة في اللباس ص ٦٩.
- (١٠) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٥ س ٤ و ٦.
- (١١) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٧١.



- 
- (١) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٣٠.
  - (٢) البيان: في لباس المصلي ص ٥٨.
  - (٣) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٠.
  - (٤) حاشية الإرشاد: في لباس المصلي ص ٢٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
  - (٥) المطالب المظفرية: في ستر العورة ص ٧١ س ٤ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٢٧٧٦).
  - (٦) مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٤.
  - (٧) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥١.
  - (٨) ذكرى الشيعة: في الساتر ج ٣ ص ٤٩.
  - (٩) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ٢٥.
  - (١٠) كشف اللثام: في لباس المصلي ج ٣ ص ٢٢٦.
  - (١١) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٨.
  - (١٢) السرائر: في لباس المصلي ج ١ ص ٢٧٠.

- 
- (١) نهاية الوصول: في أن رفع الخطأ ليس مجملاً ص ٨٨. ونقله في إيضاح الفوائد: ج ١ ص ٨٤.
- (٢) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٨٨.
- (٣) وسائل الشيعة: ب ٤٠ من أبواب النجاسات ح ٧ ج ٢ ص ١٠٦٠.
- (٤) وسائل الشيعة: ب ٣٧ من أبواب قواطع الصلاة ح ٢ ج ٤ ص ١٢٨٤.

## ومستصحب غيره به،

- (١) مختلف الشيعة: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٤.
- (٢) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥١.
- (٣) جامع المقاصد: في لباس المصلي ج ٢ ص ٩٠.
- (٤) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٥ س ٢٥.
- (٥) روض الجنان: في لباس المصلي ص ٢٠٥ س ٢٥.
- (٦) تحرير الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٠ س ٢٢.
- (٧) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٧.
- (٨) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٨.
- (٩) الدروس الشرعية: في لباس المصلي درس ٣٠ ج ١ ص ١٥١.
- (١٠) الموجز الحاوي (الرسائل العشر): في لباس المصلي ص ٦٩.
- (١١) فوائد الشرائع: في لباس المصلي ص ٣١ س ٧ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤).

## ولو أذن المالك للغاصب أو لغيره صحت،

- (١) حاشية الإرشاد: في لباس المصلي ص ٢٢ (مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٧٩).
- (٢) مسالك الأفهام: في لباس المصلي ج ١ ص ١٦٥.
- (٣) منتهى المطلب: في لباس المصلي ج ٤ ص ٢٣٠.
- (٤) إيضاح الفوائد: في لباس المصلي ج ١ ص ٨٥.
- (٥) البيان: في لباس المصلي ص ٥٨.
- (٦) تذكرة الفقهاء: في لباس المصلي ج ٢ ص ٤٧٧.
- (٧) نهاية الأحكام: في لباس المصلي ج ١ ص ٣٧٨. وفيه "على إشكال".
- (٨) شرائع الإسلام: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٩.
- (٩) منهم: العلامة في المنتهى: ج ٤ ص ٢٣٠، والمحقق الكركي في جامعته: ج ٢ ص ٩١، والسيد العاملي في مداركه: ج ٣ ص ١٨٢.

ولو أذن مطلقا جاز لغير الغاصب عملا بالظاهر. والطهارة وقد سبق.

- 
- (١) شرائع الإسلام: في لباس المصلي ج ١ ص ٦٩.  
(٢) نهاية الأحكام: ج ١ ص ٣٧٨، والمنتهى: ج ٤ ص ٢٣٠، والتذكرة: ج ٢ ص ٤٧٧،  
والتحرير: ج ١ ص ٣٠ س ٢٤، وتلخيص المرام (سلسلة الينايع الفقهية): ج ٢٧ ص ٥٥٩.  
(٣) شرائع الإسلام: ج ١ ص ٦٩، جامع المقاصد: ج ٢ ص ٩٢، وفوائد الشرائع: ص ٣١ س ١٢  
(مخطوط في مكتبة المرعشي برقم ٦٥٨٤)، والرسالة الجعفرية (رسائل المحقق الكركي):  
ج ١ ص ١٠٣.  
(٤) البيان: ص ٥٨، والدروس: ج ١ ص ١٥١ درس ٣٠، والروضة البهية: ج ١ ص ٥٣٥،  
ومسالك الأفهام: ج ١ ص ١٦٥.  
(٥) كالسيد السند في مداركه: ج ٣ ص ١٨٣، والفاضل الهندي في كشفه: ج ٣ ص ٢٢٧،  
والمحدث البحراني في حدائقه: ج ٧ ص ١٧١.